



معهد التخطيط القومى

سلسلة قضايا
التخطيط والتنمية
رقم (246)

دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى
(دراسة ميدانية)

الباحث الرئيسى
أ.د. دسوقى عبد الجليل

نوفمبر 2013

جمهورية مصر العربية – طريق صلاح سالم – مدينة نصر – القاهرة – مكتب بريد رقم 11765

A.R.E Salah Salem St. Nasr City , Cairo P.O.Box : 11765

بحث
دور الجمعيات الأهلية في دعم التعليم الأساسي
دراسة ميدانية

الباحث الرئيسي

أ.د. دسوقي عبد الجليل

يقول سبحانه في قرآنه الكريم

" لكل جعلنا
منكم شرعة
ومنهاجا ولو شاء
الله لجعلكم أمة
واحدة "

المائدة . الآية 48

.....

- يواصل معهد التخطيط القومى دوره الرائد فى قيادة منظومة التخطيط فى مصر منذ أكثر من خمسين عاما ، يناقش ويحلل ويقدم الحلول لأبرز قضايا التنمية فى الواقع المجتمعى المصرى ، مما يساعد متخذى القرار ويلبى احتياجات المواطن مستخدما فى ذلك المفاهيم والأساليب العلمية الحديثة.
- ترسخ الإصدارات العلمية لأنشطة المعهد المختلفة مبادئ ومفاهيم الفكر التنموى من خلال رؤية واضحة ورسالة محددة تتشكل جوانبها وملامحها فى تلك الإصدارات ، ومنها سلسلة قضايا التخطيط والتنمية ، والتى يتواصل إصدارها منذ أكثر من ثلاثين عاما لينشر من خلالها خطط البحوث السنوية للمعهد .
- يأتى العام البحثى 2012 - 2013 ليتناول بالتحليل والمناقشة بعض القضايا الجوهرية المطروحة فى المجالات التنموية المختلفة (اقتصادية ، اجتماعية ، بيئية ...الخ) لما تمثله من تحديات تعوق دفع عجلة التنمية المتكاملة.
- إن التوفيق فى اختيار تلك القضايا - بعد توفيق الله سبحانه وتعالى- يعود الفضل فيه لجميع الزملاء أعضاء الهيئة العلمية بالمعهد ، وأعضاء لجنة البحوث وتوجهات لجنة تطوير البحوث . تبلورت تلك الاختيارات وتابع إجراءات تنفيذها وتحكيمها علمياً ، ومن ثم إصدارها لجنة البحوث بالمعهد .
- شارك فى تنفيذ خطة البحوث للعام الحالى فرق بحثية من أعضاء الهيئة العلمية بالمعهد برئاسة نخبة متميزة من الزملاء ، وتم الإستعانة ببعض الزملاء من الهيئات العلمية بالجامعات والمراكز والمعاهد البحثية من ذوى الإختصاص بالقضايا البحثية المطروحة ، كما تم الإستعانة ببعض التنفيذيين من أصحاب الخبرات الميدانية مل فى مجال تخصصه.
- وفى النهاية أنتهز هذه الفرصة لأثنى وأعبر عن عظيم شكرى وتقديرى لكل من ساهم فى هذا الإنجاز من العاملين بالمعهد على مابذلوه من جهد عظيم ودؤوب لم يكن صدور هذه السلسلة من قضايا التخطيط والتنمية ممكنا بدونها ، وأخص بالشكر الزملاء بالإدارة العامة للبحوث التعاقدية.

نسأل الله التوفيق،

مدير المعهد

(أ.د. عزة عمر حسن الفندرى)

مستخلص دراسة دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى فى مصر "دراسة ميدانية"

هدفت هذه الدراسة إلى رصد وتحليل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى ميدانياً، ومن خلال مدارس التعليم الأساسى بين إشكاليات الدولة والمجتمع من المنظور السوسولوجى ، وتناول واقع التعليم الأساسى والمشكلات المرتبطة بالأداء ، وتحليل مضمون الإطار التنظيمى لحكومة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلى التطوعى فى مصر ، وتحدياتها، والتوصل إلى آليات تفعيل دور هذه الجمعيات فى دعم عملية التعليم الأساسى.

إستعانت الدراسة الحالية ، بالمنهج الوصفى ، وأداته الاستبيان ، وتم تطبيقه على عينة إستطلاعية بلغ حجمها (116) مفردة ، موزعة على ديوان عام وزارة التربية والتعليم عدد (17) والإدارات التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة عدد (30) ، ومدارس التعليم الأساسى التابعة لها عدد (53) ، وبعض من قيادات الجمعيات الأهلية بمحافظة القاهرة عدد (16).

وسارت الدراسة فى خطوات منتظمة ، وفقاً لأهدافها ، وأسفرت عمليات التناول والمعالجة لشقى الدراسة النظرى (المرجع) والميدانى (الموقع) ، على أن هذا التعليم حكومى ويحتاج إلى دعم وتطوير متواصلين لتحقيق الأهداف المنوطة به ، وحتى يتحقق التوازن بين عرض التعليم والطلب عليه ومعالجة مشكلاته الأساسية المتمثلة فى كثافة الفصل ، والمبنى المدرسى ، وإعداد وتأهيل المعلم ، وتصميم وتخطيط المنهج الدراسى...الخ.

وبخصوص دور الجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى ، فقد أسفر تحليل نتائج الميدان ، على أن هذا الدور مازال موازياً وليس مكتملاً ، ولا كافياً ، رغم قيام الجمعيات الأهلية بأدوار غير مباشرة فى دعم الفقراء ورعايتهم ، ومعالجة أحجام الأبناء عن الالتحاق ، و...الخ . وهذا يشير بجلاء إلى ضرورة أن تتكفل الحكومة بتقديم الخدمة التعليمية كاملة.

وقد أوصت هذه الدراسة بضرورة تفعيل دور المشاركة المجتمعية ، وتطبيق اللامركزية من خلال نموذجين للتطبيق ، اختيار وتصميم مشروعات التعليم ، وتقويم المشروع التعليمى ، وحتى يمكن إحداث نقلة نوعية فى تطوير وإصلاح التعليم الأساسى والتأكيد على أهمية وجدوى تحقيق التنمية المستدامة للمعلمين والعاملين ، وعصرنة إدارة التعليم الأساسى ، وتعظيم الاستفادة من البحث والتقويم التربوى ، وتطبيق مؤشرات الجودة على عناصر منظومة التعليم الأساسى ، وضرورة وضع التعليم الأساسى على قمة أولويات الإنفاق الحكومى ، مع إمكانية البحث عن مصادر تمويلية جديدة...الخ.

Abstact of the Study

The Role of Civil NGOs in Supporting Basic Education in Egypt

" A field Study"

This Study aimed to monitor and analyze the role of NGOs in supporting basic education, and through the studying of basic education between the two problems of the state and society, from the sociological point of view. The study deals with the fact of basic education, and the problems related with the performance, analyzing the quiddity of the organized framework to governance the activities of the volunteery NGOs and organizations in Egypt and their challenges, and finding the mechanisms to activate the role of these NGOs in supporting the basic education process.

The currnd study applied the descriptive methodology, using questionnaire, that have been applied on an exploratory sample reached (116), distributed as following: The general divan of Ministry of education (17), and departments dependent to the education province in Cairo governorate (30)^N and its basic education schools (53)^N and some of leaderships of NGOs in Cairo governorate (16)^N The study has been conducted in systematic steps, according to its goals. The dealing and treating processes at the two levels theoretical (reference), and geographical (location) have cleared, that this governmental education needs to continuous supporting and developing to achieve the balanced goals, until achieving the balance between the supply and demand, and solving the main problems, represented in the class density the school building, preparing and qualifying the teacher, designing and planning of school programs...ect Concerning the role of NGOs in supporting the basic education. The field study have achieved results showing that this role is still parallel not complementary, and not enough in spite of NGOs are carrying out indirect roles in supporting the poors and taking care of them, and solving the problems of un joining the sons to schools...etc.

This indicates clearly that the governments have to offer the educational chance completely. This study has recommended that it is necessary to activate the role of society participating and applying the decentralization through two models for application, designing of education projects, offering the education project, in order to achieve a quality movement in developing and reforming the basic education, emplacing on the importance and feasibility resulting from sustainable development for teachers and actors and up-dating the administration of the basic education, greeting the benefit of the research and educational evaluation and applying the quality indicators on the elements of the system of basic education, and the necessity of putting the basic education in the first priority of the governmental expenditure, and with the ability of searching about new financing resources...etc.

تقديم

تأتى أهمية هذه الدراسة من الموضوع الذى تناقشه ، وهو دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى ، ميدانيا . كما أن تعزيز الشراكة ، والتعاون بين الجمعيات الأهلية والتعليم الأساسى أصبح ضرورة تربوية مطلوبة وملحة فى آن احد ، فضلا عن ندرة الدراسات والبحوث التى تناولت هذا الموضوع . وعلى الجانب الآخر فإن الأهمية من هذه الدراسة تكمن فى توافر فريق بحثى (من مستشارين وخبراء وباحثون مساعدون) متعاون ، ومتكامل فى التخصصات التربوية ، والاجتماعية والاقتصادية والاحصائية ، بالإضافة الى أحد المستشارين جمع بين المعرفة والخبرة . كما تأمل هذه الدراسة فى تبصير المسؤولين بالتعليم الأساسى ، والجمعيات الأهلية بواقع ومجالات الأدوار ، والمشاركات ، ومعوقات الشراكة ، والعائد من إقامة شراكة فاعلة ، وآليات ترشيد الشراكة بين التعليم والجمعيات الأهلية ، كما يتوقع أن تفيد النتائج كل الفاعلين فى السياق التعليمى ، كما يؤمل أن تكون هذه الدراسة دافعا لباحثين آخرين لإجراء بحوث بكشف النقاب عنها أثناء عمليات المعالجة والتحليل .

تقع هذه الدراسة فى أربعة أبواب (ثمانية فصول) ، الباب الأول: الاطار المفاهيمى والمنهجى للدراسة ويشتمل على فصلين للدراسة حيث تعرض لمناقشة أهمية موضوع الدراسة ، وتقرير مشكلتها ، وتحديد أهدافها ومنهجها وأدواته الميدانية ، ومجالاتها ، والمفاهيم المستخدمة فيها...

وتتناول الفصل الثانى ، التعليم الأساسى بين إشكاليته الدولة والمجتمع من منظور سوسيولوجى من خلال نقاط أربع هى على الترتيب ، فى الأصول والجذور ، وتفكيك المفاهيم والمصطلحات ، والتعليم الأساسى بين الهدر والاقصاء ، وأخيرا مقومات الرؤية السوسيولوجية. الباب الثانى وخصص لمدارسه واقع التعليم الأساسى ومداخل تطويره واشتمل على فصلين : حيث تناول الفصل الثالث ، واقع التعليم الأساسى ، والمشكلات المرتبطة بالأداء ، من خلال ثلاث نقاط أساسية هى ، المدارس ، عبء الأسر فى تعليم الأبناء ، الإحجام عن الالتحاق بالتعليم الأساسى من قبل الأسر الأكثر حرمانا وفقرا..

الباب الثالث ، البنية التنظيمية لجمعيات ومؤسسات العمل الأهلى والمشكلات المرتبطة بالأداء وتشتمل على فصلين .

وتتناول الفصل الرابع : تطوير التعليم الأساسى من منظور تفعيل المشاركة المجتمعية ، وتطبيق اللامركزية من خلال نموذجين احدهما اختيار وتصميم المشروع التعليمى والثانى تقويم المشروع والخطة التعليمية.

وتتناول الفصل الخامس ، الإطار التنظيمى لحوكمة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلى التطوعى فى مصر من خلال تحليل مضمون قانون الجمعيات الأهلية 84 لسنة 2002 ، ولائحته التنفيذية ، للمؤسسات والجمعيات الأهلية ، وحوكمة الجمعيات والمنظمات الأمنية ، وجمعيات النفع العام ، ودور الإيواء ، وصندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، والاتحادات النوعية الإقليمية ، وأخيرا دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية وتتناول الفصل السادس : المشكلات المرتبطة بالأداء ، وأساليب المواجهة.

الباب الرابع ويشتمل على فصلين:

أما الفصل السابع ، فقد خصص لإجراء الدراسة الميدانية ، وعرض وتحليل نتائج الدراسة الفصل الثامن : تناول آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى من وجهة نظر القائمين على الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى ، وطبيعة العلاقة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية ورصد المعوقات التى تواجه الجمعيات الأهلية ، وإستشراف المستقبل آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم العملية التعليمية .

وتعد هذه الدراسة نموذجا للعمل البحثى الجماعى ، المتكامل فى كل مراحلها ، فلقد عقدت عدة اجتماعات للإتفاق على خطة الدراسة ، وفصولها ودور كل عضو من فريق البحث فيها ، ثم تم إعداد أداة البحث الميدانى ، "الاستبيان" ، وتم المراجعة والتجربة والتعديل ، وأخيرا التطبيق على عينة إستطلاعية ، وقد شارك كل أعضاء فريق البحث فى ذلك .

هذا وقد تم توزيع البيانات الميدانية بإستخدام الحاسب الآلى ، وبذلك خرجت الدراسة فى صورتها النهائية . وإنى إذ أنتهز هذه الفرصة لأتقدم بخالص الشكر وموفور التقدير لفريق البحث كل باسمه ، كما أتقدم بأجزل الشكر وأصدق له للسيدة الأستاذة الدكتورة عزة الفندرى مدير المعهد على ما أسدته من نصح وتوجيه للباحث شخصا كان له اثره العميق فى إثراء البحث فى جميع مراحله.

وبخالص الشكر أتقدم للسيد اللواء رئيس الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء على موافقته على إجراء الدراسة الميدانية فى وقت وجيز ، وللسيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم والأستاذ رئيس الإدارة المركزية للتعليم الأساسى ، وكل العاملين بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة وإدارتها والمدارس التى تم تطبيق الاستبيان عليها ، وكذلك قيادى ومسئولى الجمعيات الأهلية لهم جميعا الشكر والتقدير ، والحق نقول لولا هؤلاء ما استطعنا الوصول الى ماتم الحصول عليه من بيانات ، فهم جميعا الأساس الذى بنيت عليه نتائج الدراسة.

والشكر موصول الى كلا السيدتين الكريمتين الهام أبو المعاطى ، وليالى عبده ،
لقيامهما بكتابة البحث وما احتاجه من مسودات ، وتعديلات ، وصلت الى أضعاف حجم الدراسة
فى صورتها النهائية.

والله سبحانه هو الموفق ، وهو يهدى السبيل ،

الباحث الرئيسى

(أ.د. دسوقى عبدالجليل)

فريق البحث

رئيسا	أ.د. دسوقى عبدالجليل
عضوا	أ.د. خضر عبدالعظيم أبو قورة
عضوا	أ.د. لطف الله إمام صالح
عضوا	أ.د. زينات محمد طبالة
عضوا*	أ.د. محمد نصر فريد
عضوا	أ.د. إيمان محمد منجى
عضوا	د. مجدة إمام حسانين
حاسب	د. بدر إسماعيل محمد
	أ. علا عاطف عفيفى

من خارج المعهد

إبتسام محمد السيد القاضى

* شارك فى العمل الميدانى فقط

فهرس المحتويات

ص ص

أ	- إضاءات
ب	- مستخلص الدراسة بالعربى
ج	- مستخلص الدراسة بالانجليزى
د-هـ	- تقديم
و	- فريق البحث
ز-ط	- فهرس المحتويات
ى-ك	- فهرس الجداول
ل	- فهرس الأشكال
(46-1)	الباب الأول : الإطار المفاهيمى والمنهجى للدراسة
(25-1)	الفصل الأول: الإطار العام للدراسة
3	أولاً : لماذا هذه الدراسة؟
4	ثانياً : البحوث والدراسات السابقة
6	ثالثاً: منطلقات الدراسة
8	رابعاً: تقرير المشكلة
11	خامساً: أهداف الدراسة
12	سادساً: المنهج والأدوات
13	سابعاً: الدراسة الميدانية ومجالاتها
14	ثامناً: مفاهيم ومصطلحات الدراسة
20	تاسعاً: تنظيم الدراسة
23	- الهوامش

الفصل الثانى : التعليم الأساسى بين إشكاليتى الدولة والمجتمع

(46 -26)	من المنظور السوسيولوجى
28	أولاً : مدخل فى الأصول والجذور
32	ثانياً : تفكيك المفاهيم وتحديد المصطلحات
36	ثالثاً: التعليم الأساسى بين الهدر والاقصاء

40	رابعاً: مقومات الرؤية السوسولوجية
45	- الهوامش
(47 - 108)	الباب الثانى : واقع التعليم الأساسى ومداخل تطويره
(82-48)	الفصل الثالث : واقع التعليم الأساسى والمشكلات المرتبطة بالأداء
49	- تمهيد
49	أولاً : مدارس التعليم الأساسى
62	ثانياً: العبء الأسرى فى تعليم الأبناء
67	ثالثاً: الإحجام عن الالتحاق بالتعليم
82	- الهوامش
(83 - 111)	الفصل الرابع : تطوير التعليم الأساسى من منظور تطبيق
84	تمهيد
	القسم الأول : المشاركة المجتمعية واختيار مشروعات التعليم
85	أولاً : واقع التعليم الأساسى
88	ثانياً : تطوير التعليم الأساسى من منظور تفعيل المشاركة المجتمعية.
93	ثالثاً : المشاركة المجتمعية وجودة تطوير التعليم
94	رابعاً : اختيار وتصميم المشروعات التعليمية نموذجاً للمشاركة المجتمعية.
95	خامساً: ماهية المشروع التعليمى
	القسم الثانى : اللامركزية وتقويم مشروعات التعليم :
100	1/ المنطلقات
101	2/ الأهداف
103	3/ إستراتيجيات التقويم
104	4/ مكونات بيئة التقويم كنظام
106	5/ جودة المؤشرات
(167-112)	الباب الثالث: <u>البنية التنظيمية لجمعيات ومؤسسات العمل الأهلى</u>
	<u>والمشكلات المرتبطة بالأداء</u>
(147-113)	الفصل الخامس: الإطار التنظيمى لحوكمة جمعيات ومؤسسات

العمل الأهلى التطوعى فى مصر .

- 114 - تمهيد
- 115 أولا : الجمعيات الأهلية
- 124 ثانيا : المؤسسات الأهلية
- 131 ثالثا : حوكمة الجمعيات والمنظمات الأجنبية
- 133 رابعا : الجمعيات ذات النفع العام
- 136 خامسا : ديار الإيواء
- 137 سادسا : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- 139 سابعا : الاتحادات النوعية الإقليمية
- 142 ثامنا : الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية
- 144 تاسعا : المنظومة التعليمية كأحد مجالات أنشطة الجمعيات الأهلية.

147 - الهوامش

الفصل السادس : الجمعيات الأهلية : التحديات وأساليب المواجهة (148-167)

- 149 - تمهيد
- 149 أولا : المشكلات
- 155 ثانيا : أساليب مواجهة التحديات
- 158 ثالثا : التشبيك بين الجمعيات
- 166 - إستخلاصات وتوصيات
- 167 - المراجع

الباب الرابع : الجمعيات الأهلية ودعم التعليم الأساسى دراسة تطبيقية

الفصل السابع : الدراسة الميدانية (169- 208)

- 170 المحور الأول : إجراءات الدراسة الميدانية
- 179 المحور الثانى : عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية

الفصل الثامن : آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى

تمهيد

210	أولا _ الأدوار الحالية والمجالات التى تساهم فيها
211	الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى
217	ثانيا: طبيعة العلاقة بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة) والجمعيات الأهلية
218	ثالثا: رصد المعوقات التى تواجه الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى.
222	رابعا: إشراف آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم العملية التعليمية
236	الهوامش
(248-241)	الخاتمة : النتائج والتوصيات
(255-249)	- المراجع الإضافية
(46-1)	- الملاحق

فهرس الجداول

رقم	اسم الجدول	الصفحة
1	صورة عامة للنقلة النوعية فى التعليم الأساسى 2006/5 – 2012/11	9
2	أداء الإدارة العامة للجمعيات الأهلية حتى 2012/10/1	10
3	مدارس وتلاميذ التعليم الأساسى 2012/11	50
4	تطور متوسط كثافة الفصل بالتعليم الإبتدائى والإعدادى	51
5	مقارنة بين متوسط كثافة الفصل بمراحلتي التعليم الأساسى (حكومى – خاص)	52
6	بعض المؤشرات العامة عن التعليم فى بعض مراحل التعليم ما قبل الجامعى	53
7	توزيع المدارس طبقا للمرحلة التعليمية (حضر – ريف)	54
8	تطور معدل الاستيعاب الإجمالى والصافى على مستوى الجمهورية من العام الدراسى 2006/2005 – 2010/9	55
9	تطور معدلات القيد الإجمالى والصافى على مستوى المراحل التعليمية	58
10	الإنفاق العام للدولة على التعليم طبقا للموازنة العامة للدولة 2002/1 – 2013، 12	61
11	متوسط نصيب الفرد من الإنفاق السنوى للأسرة (بالجنيه) على التعليم وفقا لمحل الإقامة (حضر / ريف) فى المسوح الثلاثة	63
12	التوزيع التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسرة على التعليم وفقا للمناطق الجغرافية	63
13	متوسط الإنفاق السنوى على التعليم بالجنيه (للأسر التى لديها أفراد ملتحقين بالتعليم) 2005/4 ، 2010/9 ، 2011/10	64
14	التوزيع النسبى للإنفاق السنوى على التعليم بالجنيه	66
15	التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسر على التعليم وفقا لنوعه	67
16	التسرب من التعليم الأساسى طبقا للنوع من 6 – 18 سنة	67
17	التسرب فى التعليم الإبتدائى والإعدادى 2006/5 – 2011/10	69
18	نسبة الفقراء وفقا للحالة التعليمية	70
19	عدد الأميين 15 سنة فأكثر بالمليون	71
20	تطور معدل القيد الإجمالى بالتعليم ما قبل المدرسى	73
21	نسبة الأفراد 15 سنة + التى تعاني من أوجه الحرمان المختلفة	75
22	دليل الفقر متعدد الأبعاد	76
23	نشاط الجمعيات الأهلية فى التعليم	79
24	مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم	187
25	مديرى الإدارات التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة	189
26	مديرى مدارس التعليم الأساسى بالقاهرة	190

تابع فهرس الجدول

الصفحة	اسم الجداول	رقم
192	مسئولو الجمعيات الأهلية بالقاهرة	27
193	تباين آراء المجموعات المستهدفة حول الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فاعلة	28
194	تباين آراء المجموعات المستهدفة حول الفائدة المرجوة من آفاق شراكة فعالة	29
196	مسئولو التعليم الأساسى بديوان عام الوزارة	30
198	مديرى الإدارات التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة	31
199	مديرى مدارس التعليم الأساسى بالقاهرة	32
201	مسئولو الجمعيات الأهلية بالقاهرة	33
202	مسئولو التعليم الأساسى بديوان عام الوزارة	34
203	مديرو الإدارات التعليمية بمديرية التعليم بمحافظة القاهرة	35
204	مديرو المدارس بالقاهرة	36
205	مسئولو الجمعيات الأهلية بالقاهرة	37
206	تباين آراء المجموعات المستهدفة حول آليات ترشيد وتطوير المشاركة	38

الأشكال

الصفحة	اسم الشكل	رقم
72	أسباب إستمرار مشكلتى الإحجام عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى والتسرب منه	1
176	مفردات عينة ديوان عام وزارة التربية والتعليم	2
177	مفردات عينة الإدارات التعليمية	3
177	وظائف عينة البحث من الإدارات التعليمية بمحافظة القاهرة	4
176	مدارس التعليم الأساسى بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة	5
180	آراء المبحوثين حول دعم الوظيفة التربوية	6
181	تابع آراء المبحوثين حول دعم الوظيفة التربوية	1-6
183	آراء المبحوثين حول دعم الوظيفة التعليمية	7
184	تابع آراء المبحوثين حول دعم الوظيفة التعليمية	1-7
185	آراء المبحوثين حول دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة	8
186	تابع آراء المبحوثين حول دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة	1-8

الباب الأول

الإطار المفاهيمي والمنهجي
للدراصة

- الفصل الأول: الإطار العام
- الفصل الثاني : التعليم الأساسي
بين إشكاليتي
الدولة والمجتمع من المنظور
السوسيولوجي

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة*

المحتويات

الفصل الأول

- أولاً: لماذا هذه الدراسة؟
- ثانياً: من البحوث والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة الراهنة:-
- أ- بحوث ودراسات متصلة بالتعليم الأساسى.
- ب- بحوث ودراسات متصلة بالجمعيات الأهلية والشراكة بالتعليم.
- ثالثاً : منطلقات الدراسة.
- رابعاً : تقرير مشكلة الدراسة.
- خامساً : أهداف الدراسة
- سادساً : منهج الدراسة
- سابعاً : الدراسة الميدانية ومجالاتها.
- ثامناً : مفاهيم ومصطلحات الدراسة.
- تاسعاً : تنظيم الدراسة
- عاشراً : الهوامش - مراجع الفصل الأول

أولاً : لماذا هذه الدراسة ؟

- تتبع الأهمية النظرية من إجراء مثل هذه الدراسة من الموضوع الذى نبخته وهو : " دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى فى مصر " ، "دراسة ميدانية".
- وأيضا فالتعليم الأساسى كنسق فرعى ، كائن حى يؤثر ويتأثر بما يحيط به من أنساق ، وكيانات مجتمعية ، فهو حجر الزاوية فى منظومة التعليم ، فى حاجه إلى دعم واهتمام متواصلين ماديا، وتمويليا ، ومعرفيا ، وعلميا ...الخ.
- كما أن مرحلة التعليم الأساسى شديدة الصلة بظروف الوقت وا لمكان ، كما تشمل التطور الجوهري لاستمرار الحياة ، ولضمان الحصول على بناء قوى ومتين لمنظومة التعليم ، وبالتالي المجتمع الذى يعوله عن قرب ، يجب التركيز على هذه المرحلة باعتبارها المدخل الحقيقى للتقدم ، والوسيلة الجادة لتحقيق الديمقراطية.
- ويجانب ماتقدم ، فإن أهمية هذه الدراسة تكمن فى قدرتها على تقديم تاصيل نظرى للإطار المفاهيمى حيث تتناول ثلاث مفاهيم رئيسة هى : التعليم الأساسى ، والجمعيات الأهلية ، والدعم التعليمى ومفهومان ثانويان هما : المجتمع المدنى ، والشراكة و/أو المشاركة .
- هذا عن الأهمية النظرية لهذه الدراسة ، أما فيما يتعلق بالأهمية التطبيقية التى سوف تقدمها ، فتتمثل فى تحليل ، وكشف النقاب عن دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى ، من خلال الوقوف على واقع الشراكة بين الجمعيات الأهلية العاملة فى دعم التعليم ، وبين مسئولى قطاع التعليم الأساسى بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة (إدارات تعليمية ، مدارس التعليم الأساسى بجانب ديوان عام الوزارة) ، والتعرف على معوقات هذه الشراكة، والفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة ، وآليات تفعيل دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية ، وذلك من وجهة نظر العينة الإستطلاعية المختارة، من الفئات الأربع أعلاه .
- بجانب ماتقدم ، فإن هذه الدراسة تأتى أهميتها من ندرة البحوث والدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوعها ، أيضا يتوقع أن يستفيد من نتائجها مسئولى التعليم الأساسى ، وقيادات الجمعيات الأهلية سواء بسواء ، كما يؤمل قيام باحثين جدد بإجراء دراسات وبحوث جديدة تجدر دراستها يكشف النقاب عنها.

ثانيا : من البحوث والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة الراهنة:

أ/ بحوث ودراسات متصلة بالتعليم الأساسى : (1)

- فقد تباينت حول طبيعتها ، ومصادر معلوماتها ، وأدواتها البحثية ، ومن ثم نتائجها وتوصياتها.
- ولقد غلب الطابع النظرى على معظم تلك الدراسات والبحوث ، والبعض الآخر غطى اهتمامه الجانب التطبيقي .
- خلصت تلك الدراسات إلى :
 - أن مفهوم وفلسفة أهداف التعليم الأساسى غير واضحة لدى القائمين على أمره.
 - يرجع عدم تحقيق الأهداف إلى : نقص الموارد والإمكانات المادية والتمويلية والبشرية ، مع انخفاض مستوى أعداد وتنمية المعلمين والعاملين .
 - إنفصال مناهج الدراسة عن واقع البيئات المحلية .
 - نحو إصلاح وتحسين هذا التعليم ، أوصت تلك الدراسات بأهمية فهم حاجات متطلبات التلاميذ ، وتوفير المتطلبات المادية والبشرية ، وتضمين المنهج مجالات الدين والأخلاق والاجتماع ، وتيسير مشاركة المنظمات والمؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية فى دعم عملية التعليم الأساسى بطريق مباشر أو غير مباشر (الحاق أبناء الأسر الفقيرة والإنفاق عليهم) ومكافحة الأمية ومن ثم مواجهة التسرب من التعليم).

ب- بحوث ودراسات متصلة بالجمعيات الأهلية والشراكة بالتعليم (2)

من بين تلك البحوث والدراسات ما اهتم بطبيعة التفاعلات والعلاقات التى تربط الجمعيات بعضها ببعض ، وبينها وبين الحكومة ، والقطاع الخاص .

كما ركز البعض الآخر ، على أهمية الشراكة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية كبديل تنموى لتحقيق التنمية والحد من الفقر ، وأيضا تناولت آليات تفعيل الجمعيات الأهلية من حيث دخولها فى شراكة فعالة مع أطراف أخرى ، أو توافر بنية مؤسسية قوية ، وقيادات مؤهلة ، وإطار قانونى ، مع تحديد سقف للآمال المتعلقة على الدور المأمول للجمعيات فى المستقبل.

كما عززت دراسات أخرى الشراكة بين المدرسة والأسرة والمجتمع المحلى ، لما له من تأثير إيجابى على المستوى التحصيلى للتلاميذ .

وخلصت بعض الدراسات السابقة التى اهتمت بالشراكة والتواصل بين المدرسة المعلم ، الأسرة ، المجتمع المحلى ، الجمعيات الأهلية ... إلى أهمية التأكيد على الشراكة والتواصل بينهما جميعا، مع أهمية تطوير نموذج لتفعيل هذه الشراكة ، كما أكدت على أهمية الدور الذى تلعبه المدرسة فى بناء أواصر الصلات بين المجتمع

المحلى ، مع التأكيد على أن تقوية المجتمع المدني والجمعيات الأهلية ، يدفع الى مزيد من الجهود التى تسعى إلى تطوير وتحسين التعليم الأساسى ، ومن بين هذه الجهود والآليات : مجالس الآباء ، مجالس الأمناء ، والأنشطة المدرسية .

ج/ مكانة الدراسة الحالية من الدراسات السابقة :

ومن خلال إستعراض البحوث والدراسات السابقة ذات الصلة بالتعليم الأساسى والجمعيات الأهلية يمكن ملاحظة مايلى:-

- شملت البحوث والدراسات السابقة ، وفقا لمصادرها أطروحات ماجستير، ودكتوراه ، وبحوث فى مؤتمرات ، ومقالات وأوراق عمل ومواقع الكترونية وشبكات التواصل .
- انقسمت تلك البحوث والدراسات السابقة إلى بحوث - وفقا للمنهجيات المستخدمة - بحوث ودراسات استندت إلى الوصف والتشخيص والتحليل وصولاً إلى إستنتاجات وتوصيات ، بجانب بحوث ودراسات أمبريقية ، وأخرى اعتمدت على تحليل البيانات عبر الاستبيانات الميدانية ، إضافة إلى دراسات فى المشاركة المجتمعية ، وأخرى حول طبيعة العلاقات التى تربط الجمعيات الأهلية بالآخرين ، وحول تفعيل دور الجمعيات فى التعليم فى ضوء بعض خبرات الدول المتقدمة . مع أدلة إرشادية حول أساليب تنفيذ برنامج الحوار المجتمعى...
- فى ضوء ماتقدم يمكن القول :
 - أن تلك الدراسات والبحوث السابقة لم تلق بالا للجانب العملى بالشكل الذى يسمح بوزن حجم الإسهامات المباشرة وغير المباشرة التى تقدمها الجمعيات الأهلية فى مجال التعليم الأساسى . وأيضا حول آليات ترشيد دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى وهو ماتحاول الدراسة الحالية القيام به.

هذا وإن هذه الدراسة ، قد تميزت عن الدراسات والبحوث السابقة فى كونها تركز على واقع الشراكة بين الجمعيات الأهلية ، والإدارة العامة للجمعيات الأهلية (وزارة التربية والتعليم) بمحافظة القاهرة وخاصة فى المحاور الثلاث التالية:

1- دعم الوظيفة التعليمية 2- دعم الوظيفة التربوية 3- دعم الصلة بين الأسرة والمجتمع والتعرف على المعوقات التى تحول دون إقامة شراكة فعالة وكم تؤثر سلبا على عملية التعليم الأساسى ، وتوقع الفائدة المرجوة بين إقامة شراكة فعالة ، وآليات تفعيل هذه الشراكة لمزيد من دعم التعليم الأساسى بطريق مباشر وغير مباشر .

ومما لاشك فيه أن تلك الدراسات والبحوث السابقة سوف تدعم للدراسة الحالية من

خلال:-

- التعرف على الخلفيات النظرية موضوع الدراسة الراهنة من حيث النشأة والتطور...الخ.
- صياغة البنية المعرفية للإطار النظرى ومحاوره.
- بناء التصور المنهجى للدراسة وأدواتها.
- مناقشة نتائج الدراسة وتفسيرها.

ثالثا : منطلقات الدراسة :

تستند الدراسة الراهنة إلى مجموعة من المنطلقات التالية:

- أن نجاح إستراتيجية التنمية أمر مرهون بما يعنيه مفهوم التنمية ، والشراكة ، حيث تعبر التنمية عن حالة من التقدم ، يعبر عن هذه الحالة بتحسين نوعية الحياة ، من خلال إشباع الحاجات الأساسية ، المادية ، والمعرفية . كما ترتبط بشكل وثيق التنمية بالشراكة و/أو المشاركة ، عندما تسعى إلى تمكين المواطنين من تحقيق شراكة و/أو مشاركة فاعلة وفعالة فى برامج ومشروعات التنمية ، ومن ثم تحقيق ديمقراطية أرحب.

- من متطلبات تحقيق المفهوم الشامل للتربية فى التعليم الأساسى خاصة ، هو تحفيز وتعزيز التعاون ، والتواصل ، والشراكة بين المدرسة والمجتمع الذى يجب أن يربها عن قرب وبخاصة المجتمع المحلى ، والجمعيات الأهلية ، وبما يؤدى هذا التعزيز والتواصل إلى تطوير الأداء التربوى / التعليمى ، سيما عندما يستفاد من مصادر المجتمع إقتصاديا ، وتكنولوجيا ، ومعرفيا...الخ.

- أن تفعيل آليات الشراكة و/أو المشاركة بين الجمعيات الأهلية والتعليم الأساسى (الإدارة العامة للجمعيات الأهلية) تتأثر جيدا بمحورين رئيسيين ، الأول مايتعلق بحدود التفاعلات البينية بين أطراف عملية التنمية المجتمعية ، والفاعلين فى سباق المشاركة المجتمعية ، وتفاعل ذلك كله على أرض الواقع القانونى والثقافى ، والاقتصادى ، والسياسى .. أما المحور الثانى فيتعلق بثقافة المشاركة المجتمعية ، والثقة المتبادلة ، والشفافية وتدعيمهما.

- يعد تطوير التعليم الأساسى من خلال الارتقاء بكفاءته داخليا وخارجيا سبب ونتيجة لتطوير العلاقة ، والتواصل والشراكة بين التعليم (المدارس) وبين الجمعيات الأهلية ، من منطلق أن المدرسة لا تعمل بمعزل عن الواقع الاجتماعى Socio-Economic ، لذا يعد تجسير التعاون والشراكة بين التعليم ومنظمات المجتمع الحكومى وغير الحكومى ، وبخاصة فى توظيف إمكانياتها فى تمويل التعليم بما يساعد على القيام بواجباته ، وتقديم الخدمة التعليمية على نحو سليم.

٥

- دعما لسياسة التعليم التى تؤكد على ضرورة تعدد مصادر تمويل التعليم ، وتحقيقا لأهداف التنمية المستدامة يقتضى تضافر كافة الجهود حكومية وغير حكومية وقطاع خاص وأهلى ، لذا يعد تحقيق المسئولية المجتمعية مدخلا مناسباً للخروج من أزمة التعليم التمويلية.

- مما يجب الأخذ به فى مجال التخطيط للتعليم فى جميع مراحله ومستوياته هو الإقلاع عن فكرة أن مسئولية التعليم تقع على الحكومة ، وعلى العاملين فى حقل التعليم ، إلى الأخذ بتحويل هذه المسئولية إلى فكرة قومية التعليم والاستفادة من كافة الأطراف ذات العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بالتعليم.

- يجدر الإهتمام بالتجارب السابقة فى مجال تطوير التعليم والإرتقاء بكفاءته من خلال دعم الشراكة والتواصل بين المدرسة والمجتمع ، مثل تجربة إصلاح التعليم وتطويره فى أمريكا ، أو إعداد المواطنة الصالحة بصورة أكثر دينامية وإنتاجية وإنسانية كما فى تجربة ماليزيا.

- عندما تستهدف عمليات إصلاح التعليم الأساسى وتطويره تحقيق ديمقراطية التعليم ، وتحقيق مبدأ الحق فى التعليم ، والمعرفة ومواجهة الهدر فى التعليم ، والإحجام عن

الالتحاق من قبل الأسر الفقيرة ، وفى مواجهة التسرب ..، وتحمل أعباء عملية التعليم بإعتباره قضية أمن قومى فإن المدخل الأكثر مناسبة لذلك كله هو تفعيل وتجسير أواصر التعاون والشراكة بين الجمعيات الأهلية وبين مسئولى التعليم الأساسى . سواء أكان الدعم التعليمى / التربوى وقائيا علاجيا للتلاميذ الأسوياء وذوى الاحتياجات الخاصة.

رابعاً : تقرير مشكلة الدراسة:*

التعليم كنسق شأنه شأن بقية الأنساق فى داخل المجتمع ، وشأنه شأن الكائن الحى يحتاج إلى نمو ، وإلى تعهد للنمو الصحيح ، وإلى دفعة موضوعية وإلى مراجعة دائمة حتى يستوى عوده ، وتتطلق طاقاته ، وتتحقق أهدافه .

وكل ذلك يحتاج إلى عمل جاد ، ومشاركة مجتمعية فعالة من أجل توفير عناصر التجديد والإبتكار عملاً على إستمرار النمو السوى السليم لجسم التعليم.

والملاحظ أن التعليم يخضع بين الحين والحين للكثير من الدراسات والبحوث ، ويواجه بكثير من فنون النقد تتناوله ككل أو أحد مراحله أو أحد مدخلاته أم مخرجاته .. وخلال هذه الحركة الضرورية ، يشارك المتخصصون مع غيرهم ويشترون فى الحوار عملاً بمبدأ أن التعليم ملك للجميع ، ومع ذلك كله ، فالأمر مرهون بالأخذ بالموضوعية ، والتخصص الدقيق حتى نحقق الفائدة المرجوة بصدق وشفافية.

هذا وقد إستهدفت الخطة الإستراتيجية لإصلاح التعليم قبل الجامعى ، وفيما يخص التعليم الأساسى مايلى (3)

- أ- تعميم التعليم للجميع ، وإتاحة الفرص التعليمية عالية الجودة .
- ب- تمكين التلاميذ من مهارات القراءة والكتابة ، والرياضيات والعلوم .
- ج- تنمية المهارات المعرفية والإبداعية ، وإكساب قيم الحوار والمواطنة ، والديمقراطية والتسامح.

هذا عن الأهداف ، أما فيما يتعلق بمضامين برنامج غصلاح التعليم الأساسى

فقد تمثلت فى :-

- شمولية التطوير للمنهج الدراسى (من أهداف - مقررات - أنشطة ، مواد تعليمية - طرق تدريس - تكنولوجيا تعليم ...الخ).

* يحتوى تقرير المشكلة ، عمليتى التحديد والتحليل فى آن واحد ، وتحديد المشكلة يعنى صياغة المشكلة فى عبارات واضحة ومحددة ، ومفهومه تعبر عن مضمون المشكلة ومجالاتها المختلفة ، وتعد عملية تحليل المشكلة خطوة حاسمة على طريق البحث العلمى الجاد ، وتتنوع الإجراءات المستخدمة بتنوع المشكلة موضوع البحث . وعليه فإن تقرير المشكلة يستدعى المعرفة الواسعة بالمشكلة والتعمق الدقيق.

- التنمية المهنية المستدامة للمعلمين والعاملين بهذا التعليم .
- دعم وتوسيع المشاركة المجتمعية ، وتوفير المباني المدرسية ، وبيئة تعليمية وخفض معدلات الرسوب والتسرب والتأخر الدراسي . وتقليل كثافة الفصل ، وتعدد مصادر التعلم... الخ.

والجدول التالى يوضح الصورة العامة للنقلة النوعية فى التعليم الأساسى

جدول رقم (1)

صورة عامة للنقلة النوعية من 2006/5 إلى 2012/11

التعليم	السنة	القيود %	نسبة طالب/معلم	نسبة طالب/فصل	عدد الفصول التى تبنى	تكلفة الطالب (جنيه)
رياض	2006/5	18.1	22.5	30.8	3171	-
الأطفال	2012/11	60	22.7	34.1	5691	-
الإبتدائى	2006/5	94.4	24	44	4872	958
	2012/11	95.3	21	38	2700	1277
الإعدادى	2006/5	60.7	14	39	4000	1599
	2012/11	92.4	18.7	38	2100	1554

وإذا كان التعليم الأساسى - بالفعل - قاعدة نظام التعليم المصرى ، فإن هذا يتطلب الوصول بهذا التعليم الى صيغة أكثر إيجابية وتعاونية وأقل سلطوية ، وأكثر تعبيراً عن الأهداف التعليمية المنظورة ، وأكثر إستجابة لاحتياجات المجتمع ، ومسئوليات المواطنة ، فضلاً عن ذلك فإن التعليم الأساسى - على وجه الخصوص - فى حاجة بناء نظرية أساسية تتفق مع خصائص التربية المعاصرة والمستقبلية معا . ولعل فى تحليل أهداف التعليم الأساسى مهارياً تحليل مفصلاً يمكن أن يقود إلى بناء منظومة التعلم فى كل مدرسة . وهذا يحتاج إلى جهد مشترك متواصل ، وإلى شراكة مجتمعية واعية. وتعد الجمعيات الأهلية أحد أهم آلياتها. وتنقسم مجالات عمل الجمعيات الأهلية العاملة فى دعم التعليم الأساسى إلى ثلاثة مجالات (محاور) يتمثل المحور الأول فى دعم الوظيفة التعليمية ويشمل (رفع كفاءة عملية التعليم ، خدمة البيئة ، محو الأمية ، مدارس المجتمع - إصلاح وصيانة . دعم تكنولوجيا مكنبات... الخ.

فى حين يتضمن محور دعم الوظيفة التربوية على (المساعدات ، الندوات ، المحاضرات ، المعسكرات ... الخ . بينما يحتوى المحور الثالث وهو دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة (رياض الأطفال ، التسرب - توعية إجتماعية ، ثقافية ، صحية ، دينية ، ورعاية إجتماعية .. الخ. هذا ويحظى المحور الأول بالمرتبة الأولى من حيث التمويل وعدد الجمعيات ، وعدد المشروعات وعدد المستهدفين يليه المحور الثانى ثم الثالث والجدول التالى يوضح ذلك.

جدول رقم (2) أداء الإدارة العامة للجمعيات الأهلية

حتى 1-10-2012

حجم التمويل (بالجنيه المصرى)	عدد المستهدفين						عدد المشروعات	عدد الجمعيات	المجال
	أخرى	تشغيل روضات	إدارة مدرسية	معلمين وأولياء أمر	مدارس	طلبة			
118879039	10000			3000	419	2250588	927	426	محور دعم الوظيفة التعليمية
75578219	15			620	597	502118	513	251	محور دعم الوظيفة التربوية
6268434		8	2		154	549849	534	279	محور دعم الصلة بين المدرسة
9765271		1132				38332	1	313	مشروع رياض الأطفال (الدعم الكندى)
266907408	10015	1140	2	3620	1170	3340887	1975	1269	إجمالى المحاور

يتضح من الإستعراض السابق أن التعليم الأساسى حق لجميع الأطفال تلتزم الدول بتقديمه مجاناً ، وأولياء الأمور بتنفيذه ، إلا أن الواقع الراهن ، ووفقاً لما أسفرت عنه الدراسات والبحوث السابقة ، يشير إلى :

- عجز الدولة عن تحقيق الاستيعاب الكامل لكل الملزمين .
- عدم وضوح مفهوم وفلسفة وأهداف وصيغة التعليم الأساسى فى أذهان معظم القائمين على أمر هذا التعليم.

- وجود قصور فى إعداد وتأهيل المعلم ، على الرغم من أن المعلم من أهم العناصر التى تعتمد عليها عملية التربية والتعليم ، وأن نجاح التعليم الأساسى يرتبط بتوفير المدرس الكفاء ، وذلك القصور بسبب غياب التنمية المهنية المستدامة للمعلمين .
 - وجود فصل واضح بين الجوانب النظرية والتطبيقية فى المناهج الدراسية . كما أن المناهج لا ترتبط بالعمل والإنتاج ، وبظروف البيئات المحلية المختلفة .
 - إنخفاض ملموس فى الاعتمادات المالية ، وبما ينفق على الطالب مما أدى إلى هبوط وتدهور مستواه ، وعليه فلم تقى المخصصات المالية باحتياجات التعليم ، سيما وأن معظم بنود الميزانية يتوجه للأجور والمرتبات .
 - إضطرار الآباء الاستعانة بالدروس الخصوصية مما جعل مبدأ مجانية التعليم شعاراً أجوفاً .
 - تكدر الفصول بالتلاميذ بسبب نقص المباني المدرسية ومن ثم هبوط مستوى الخدمة التعليمية .
- هذا ويرجع معظم تلك المشكلات الى غياب السياسة التعليمية الواضحة التى يجب أن يتم الإتفاق عليها من قبل المجتمع بكل مؤسساته ، وأيضاً إستبعاد مؤسسات المجتمع المدنى من المشاركة .

وعلى الجانب الآخر يشير الواقع الراهن إلى قيام الجمعيات الأهلية بأدوار فى دعم عملية التعليم الأساسى ، سواء بطريق مباشر وغير مباشر وحتى اللحظة لم يتحدد حجم وطبيعة هذه الأدوار ، وتحديد مدى الحاجة إليها وغيرها من التساؤلات الأخرى التى تجيب عليها هذه الدراسة .

من هذا المنطلق تتحدد مشكلة الدراسة الحالية بوجود رصد وتحليل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى ميدانياً .

خامساً : أهداف الدراسة:

يتمثل هدف الدراسة الرئيسى فى :

"رصد وتحليل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى فى مصر ميدانياً" ، وذلك من خلال الإجابة على التساؤلات التالية:-

(1) ماخصائص ومؤشرات التعليم الأساسى فى مصر ، وما المشكلات المرتبطة بذلك وأسبابها؟

(2) ما الإطار التنظيمى لحوكمة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلى التطوعى فى مصر ؟

- (3) ما التحديات التى تواجه الجمعيات الأهلية. وما أساليب مواجهة تلك المشكلات؟
- (5) مارأى رجال التعليم الأساسى (ديوان عام) (إدارات تعليمية)، (مدارس التعليم الأساسى) وكذلك مسئولى الجمعيات الأهلية فى حجم وطبيعة ماتقدمه الجمعيات الأهلية من أبعاد فى دعم التعليم الأساسى؟
- (6) ما آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى فى مصر ؟

سادسا : منهج الدراسة :

- تعد الدراسة الحالية من النوع الوصفى للأسباب التالية:
- 1- حيث توجد بعض الدراسات والبحوث السابقة ذات الصلة المباشرة بمتغيرى الدراسة وهما التعليم الأساسى ، والجمعيات الأهلية والعلاقة بينهما فيما يتعلق بعملية دعم هذا الدعم بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
 - 2- حيث تتيح الدراسة الوصفية إمكانية تحقيق القياس الكمى والكيفى فى العمق المحدد ، ولتحريك عملية التحليل فى إتجاهها الاستنتاجى .
 - 3- كما يمكن التوصل إلى فهم أعمق لمتغيرات الدراسة ، وذلك من خلال الإجابة على :
من ؟ ماذا ؟ وأين ؟ ومتى وكيف؟
 - 4- يتيح النمط الوصفى من الدراسات فرصا أرحب لتدارك العلاقة الجدلية بين الموقع (الميدان) والمرجع (الإطار المرجعى).
 - 5- تمكن هذه الدراسة من إستطلاع الآراء ، ومعرفة الإتجاهات من أجل التبصير لفهم الواقع والعمل على تطويره وذلك من خلال المساعدة التى يسديها التخطيط التربوى .
 - 6- لتيسير جمع المعلومات والبيانات بطريقة إجرائية بحثية ألا وهى الاستبيان ، والتعبير عنها كما وكيفا.
- وسعىً للإجابة على تساؤلاتها ، وتحقيقها لأهدافها ، فإن أنسب المناهج البحثية لهذه الدراسة هو المنهج الوصفى ، ومن أدواته البحثية الاستبيان الذى سوف يستعان به فى الدراسة الميدانية لجمع البيانات من الفئات المستهدفة ولتوفير المعلومات التفصيلية والشاملة ، مع مراعاة للوقت المخصص للدراسة.

سابعاً : الدراسة الميدانية و مجالات الدراسة:

تسعى الدراسة الميدانية إلى التعرف على دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى من وجهة نظر كل من القائمين على العملية التعليمية مسئولى الجمعيات الأهلية ، من خلال رصد طبيعة وحجم هذا الدعم سواء أكان مباشراً أم غير مباشر .

المجال الموضوعى : موضوع هذه الدراسة هو دور الجمعيات الأهلية العاملة فى نطاق التعليم فى دعم التعليم الأساسى سواء بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر .

المجال البشرى: يمثل عينة إستطلاعية بمحافظة القاهرة حيث يتم إستطلاع رأى كل من :

1- المسئولين بالتعليم والجمعيات الأهلية عن واقع الشراكة ومعوقاتهما والعائد من قيام

شراكة فاعلة وآليات ترشيد هذه الشراكة ومستقبلها من وجهة نظر رجال التعليم

والجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى والإدارة العامة للجمعيات الأهلية والوزارة.

وتتمثل العينة الإستطلاعية فى الفئات التالية :-

أ- المسئولون بالتعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم.

ب- المديرون الإدارات التعليمية بمديرية التربية والتعليم بالقاهرة.

ج- مديرو مدارس التعليم الأساسى (الحلقة الابتدائية والإعدادية) على مستوى

إدارات التعليم بمحافظة القاهرة

د- المسئولون بالجمعيات الأهلية بمحافظة القاهرة التى تدعم التعليم الأساسى

(سواء بشكل مباشراً أو غير مباشر).

المجال المكانى: ستركز الدراسة الميدانية على محافظة القاهرة للإعتبارات التالية:-

1- بمحافظة القاهرة مايقرب من 6000 جمعية تعمل فى مجال التعليم سواء بشكل

مباشر (بناء مدارس - تأثيث فصول ...الخ) أو بشكل غير مباشر (محو أمية -

إعادة متسربين للدراسة - محاربة الفقر ،...الخ)

2- تمثل محافظة القاهرة بتقسيماتها الإدارية مستويات مختلفة من التنمية يعبر عنها

دليل التنمية البشرية على مستوى الأقسام المختلفة.

1- سيتم إختيار عدد من الجمعيات الأهلية فى حدود ست جمعيات أهلية كعينة

إستطلاعية روعى فى إختيارها تحقيق المعايير التالية:

أ- إتساع نشاطها ومشروعاتها فى مجال التعليم .

ب- للجمعية وجود مركزى فى القاهرة فى حين أن مشروعاتها تنفذ بكل من القاهرة والمحافظات الأخرى وخاصة فى محافظات الوجه القبلى على وجه الخصوص والذى يعانى من مشاكل كثيرة فى التعليم .

ج- حصول الجمعية على أنصبة تمويلية كبيرة نسبيا من الجهات المانحة من داخل وخارج الجمهورية .

هذا وسوف يتم الاتفاق على أسماء هذه الجمعيات بعد أخذ رأى خبراء وزارة التربية والتعليم المسؤولين بالإدارة العامة للجمعيات الأهلية بالوزارة بعد تحقيق المعايير الثلاثة السابق الإشارة إليها، ومن ثم سيتحدد نوع العينة طبقا للبيانات التى سيتم الحصول عليها من مديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة.

ثامنا : مفاهيم ومصطلحات الدراسة:

تستند هذه الدراسة إلى ثلاثة مفاهيم رئيسه ، ومفهومين ثانويين هما :

أ/ المفاهيم الرئيسية:

- أ.1. التعليم الأساسى
- أ.2. الجمعيات الأهلية
- أ.3. الدعم التربوى (التعليمى).

ب/ المفهوم الثانويان:

- ب.1. المجتمع المدنى
- ب.2. الشراكة

وفيما يلى إلقاء مزيد من الضوء على كل مفهوم منها،

1..أ مفهوم التعليم الأساسى (6)

- التعليم فى مدلوله العام ، يعنى أنه فعل و/أو خبرة لها تأثير على تكوين الشخصية ، والعقل ، والبدن ،...الخ - والتعليم ، كعملية ، يتم من خلالها تراكم المعارف ، والقيم ، والمهارات من جيل إلى جيل ، فى المجتمع ، عن طريق مؤسسات معينة .

والتعليم من حيث المعنى نوع من التعلم ، ومن حيث الغاية ، إعداد مواطن صالح ، وتحقيق حياة أفضل ، ومن حيث المجال ، تنمية المعارف والاتجاهات والقيم . ومن حيث المسئولية تقوم به وزارة التربية والتعليم ومن حيث العلاقات ، فهو التقاء بين الفاعلين فى السياق

التعليمى ، ومن أرباب المصالح وأصحاب الطموحات . ومن حيث المجال الزمنى ، فهو يتم بالشأن التربوى / التعليمى الجارى ، وتطبيقه فى المستقبل .

- وفيما يتعلق بمفهوم التعليم الأساسى ، فهو ، أى التعليم الأساسى ، جزء اصيل فى منظومة التعليم المصرى ، ووفقا للقانون رقم (139) لسنة 1981 ، فإن التعليم الأساسى حق تكفله الدولة وتلتزم بتوفيره ، وأولياء الأمور بتنفيذه على مدى تسع سنوات (ست منها بالمرحلة الابتدائية ، وثلاث بالمرحلة الإعدادية). وهو تعليم مجانى ، يحقق ديمقراطية التعليم من خلال تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين الريف والحضر ، وهو ، أيضا تعليم يقضى على النظرة الطبقية للتعليم ، ويسمح لإشراك جميع المؤسسات فى رسم سياسته وتنفيذها ، ويهدف إلى تنمية قدرات وإستعدادات التلاميذ وإشباع ميولهم ، وتزويدهم بالقدر الضرورى من القيم والسلوكيات ، والمعارف والمهارات العملية والمهنية التى تتفق وظروف البيئات المحلية المختلفة ، ولمن يتم مرحلة التعليم الأساسى أن يواصل تعليمه إلى مرحلة أعلى أو أن يواجه الحياه ، وأن يكون قادرا على الإستزادة من الثقافة والمعارف بنفسه ، مما يعينه على إستمرارية التعلم الذاتى، وإنتمائه لمجتمعه.

فى ضوء هذا المفهوم يمكن ملاحظة مايلى:-

- * أن التعليم الأساسى موحد لجميع أبناء المجتمع ذكورا وإناثا ، فى الريف والحضر .
- * أنه تعليم مرن متنوع بتنوع البيئات ، ومفتوح القنوات، ويؤدى إلى المراحل التالية من التعليم.
- * إنه تعليم من أجل إعداد المواطن المنتج ، الفعال والسعيد.
- * وهو تعليم يرتبط بحياة الناشئة ، وواقع بيئاتهم المحلية ، ويوثق الصلة بين المدرسة والمجتمع المحلى.
- * إنه تعليم يؤكد على تحقيق الذات ، والإنتماء للمجتمع.

أ.2. الجمعيات الأهلية : (7)

هى إحدى مؤسسات المجتمع المدنى ، وتتكون من مؤسسات متنوعة الاهتمام ، تطوعية حرة ، أو مستقلة جزئيا أو كليا عن الحكومة . ويتسم عملها بالطابع الإنسانى والإنمائى ، ولا تهدف إلى الربح المادى ، وإنما إلى خدمة المجتمع ، وتحسين أوضاع الفئات ذات الاحتياج.

والجمعيات الأهلية فى هذه الدراسة هى تلك التى تعنى بدعم عملية التعليم الأساسى بطريق مباشر أو غير مباشر .

وهى إما جمعيات كبيرة مركزية تعتمد إعتقادا كليا على التمويل من جهات أجنبية ولها فروع فى محافظات أخرى غير القاهرة ، وتتناسب البرامج والمشروعات التى تنفذها إلى حد كبير مع خطط الجهات المانحة.

فى حين تعتمد الجمعيات الصغيرة على الجهود الذاتية وهى منتشرة فى جميع أنحاء مصر ، وتتنحصر أنشطتها التعليمية فى المساعدات النقدية (مصرفيات دراسية ، أو مجموعات تقوية) أو مساعدات عينية للطلاب وأسرهم ، أو عمل صيانة للمدارس التى تقع فى محيطها. بينما النوع الثالث من الجمعيات الأهلية يتمثل فى الهيئات المصرية ، التى تقوم بتنفيذ برامج ومشروعات مباشرة ، وهى مانحة لتمويلات جمعيات صغيرة ، وتتميز برامجها ومشروعاتها فى سد احتياجات تعليمية أساسية وفعلية (رفع كفاءة عملية التعليم ، تحسين البنية المدرسية ...الخ).

أما النمط الرابع من الجمعيات الأهلية فيتمثل فى الهيئات الدولية (مثل مؤسسة فورد) و/أو التى تنفذ برامج ومشروعاتها بالتنسيق مع الإدارة العامة للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم مباشرة ، وهى جهات مانحة لتمويلات الجمعيات (مثل مشروع الطفولة المبكرة ، ومدارس أطفال الشوارع...الخ).

أ-3. مفهوم الدعم التربوى (التعليمى):

دعم الشئ دعما ، أى أسنده بشئ يمنعه من السقوط وأعانه ، وقواه وثبته ، فالدعم لغة - هو رد الأمر و/أو الشئ إلى نصابه ، وإستقامته كلما مال أو انحرف و/أو خرج عن المألوف⁽⁸⁾.

مثال:

ضعف التحصيل الدراسى ، يحتاج غلى دعم ومساندة ، قبل أن يميل أو أن ينحرف ، أيضا دعم وتوسيع مفهوم الشراكة بين القطاع الحكومى والقطاع الخاص والجمعيات الأهلية فى تحمل أعباء العملية التعليمية.

من هنا الدعم - إصطلاحا - يمثل مجموعة أنشطة ومهام من خلال برامج أو مشروعات تعليمية / تربوية تسعى جميعها إلى حصول عملية التعليم بمستوى عال من الأدائية ، لدى كافة (معظم) التلاميذ / الطلاب الأسوياء وغير الأسوياء ، بمعنى تقديم تعليم مناسب ، والذى يحقق الأهداف التعليمية المعلنة ، مع أهمية تدارك إمكانات وقدرات التلاميذ / الطلاب / وأيضا تدارك مطالب عمليات التحصيل الدراسى المتاح على نحو سليم⁽⁹⁾.

- والدعم التعليمى / التربوى ، فى الدراسة الحالية يشتمل على ثلاثة محاور رئيسة هى:-
- دعم محور الوظيفة التعليمية : (المسابقات - المعسكرات - تأهيل ذوى الاحتياجات ...الخ).
 - دعم محور الوظيفة التربوية : (التدريبات ، إنشاء المدارس ، الصيانة ...الخ).
 - دعم محور الصلة بين المدرسة والأسرة : (رياض الأطفال ، الرعاية الاجتماعية ، تدريب الأسر ...الخ).

إستنادا لما تقدم ، يمكن ملاحظة مايلى:

- يعد الدعم التعليمى /التربوى ، من النوع الإيجابى الوقائى فى آن واحد ، والذى يجب ترسيخه فى أنشطة التعليم ، لدى المسؤولين بالجمعيات الأهلية ، ولدى مسئولى التعليم الأساسى.
- تلزم عمليات إصلاح التعليم الأساسى وتطويره اتخاذ الإجراءات الوقائية مع التصحيح والعلاج كلما لزم الأمر، من خلال التعاون والتنسيق المؤسسى بين قيادات الجمعيات الأهلية ومسئولى التعليم الأساسى وأيضا الأسرة ومجالس الأمناء ، والمجتمع المحلى ...الخ.
- من الطبيعى أن يكون ثمة إرتباط بين الدعم التعليمى ، والتقويم المدرسى (الاختباراتالخ) وارتباط ذلك كله بخطط الدراسة.
- من أجل الإرتقاء ، وتفعيل عملية الدعم التعليمى يتطلب الأمر توثيق عرى الأواصر، والتواصل بين الفاعلين فى سياق التعليم الأساسى (مدارس مديرين، معلمين ، آباء ، أولياء أمور ، تلاميذ ، وأفراد آخرين) والفاعلين فى السياق المجتمعى التنموى وأصحاب المصالح والطموحات (قطاع أعمال ، قطاع خاص ، قطاع مدنى وأهلى ، مجتمع محلى ...). وذلك فى جانبى الدعم الوقائى و/أو العلاجى على حد سواء بالنسبة للتلاميذ /الطلاب الأسوياء ، وذوى الاحتياجات الخاصة.

ب.1. مفهوم المجتمع المدني : (10)

حظى مفهوم المجتمع المدني باهتمام خاص لدى جمهور الباحثين ، على إختلاف تخصصاتهم ، ومشاربهم الأيدلوجية ، والفكرية ، ومع ذلك فقد التقت الرؤى فى أن المجتمع المدني يتوسط المجال الممتد من الأسرة كمؤسسة اجتماعية ، إلى الدولة كمؤسسة سياسية . هذا وقد ارتبط مفهوم المجتمع المدني بمفهومى المواطنة ، والديمقراطية مما تولد عن هذا الارتباط علاقة جدلية بينها . والمجتمع المدني بالمعنى المؤسسى ، يعبر عن صيغة الممارسة فى الواقع ، كما يرتبط أصلا بالمساحة المرجعية المتوفرة من مجمل الإنتاج الفكرى للنخبة فى المجتمع إذا ماتم التركيز على المعنى المعرفى للمجتمع المدني .

ووفقا لتعريف مركز الوحدة العربية 1992 ، فإن المجتمع المدني يعنى مجمل المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التى تعمل فى الإستقلال عن السلطة السياسية (الدولة) لتحقيق أغراض متعددة ، كالمشاركة فى صنع القرار ، ونشر الوعى الثقافى .

تأسيساً على ماتقدم يمكن تعريف المجتمع المدني على النحو التالى:

يتشكل المجتمع المدني من مجموعة من المؤسسات والفاعليات والأنشطة التى تمثل مركزا وسطا بين العائلة باعتبارها الوحدة الأساسية التى ينهض عليها البنيان الاجتماعى ، والنظام القيمى فى المجتمع من ناحية ، والدولة بأجهزتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخرى ، بمعنى أن يضم بشكل عام كل التنظيمات الخاصة المرتبطة بالدولة وخارج إطار العائلة.

ب.2. مفهوم الشراكة: (11)

تفيد أدبيات المشاركة المجتمعية ، أن المشاركة ، تحمل فى ثناياها معانى التواصل ، التعاون ، العمل معا . وغالبا مايستخدم مفهوم الشراكة و/أو المشاركة ، والتعاون بصورة تبادلية .

ومن أجل إكتشاف سمات وخصائص كلا من مفهومى المشاركة والتعاون يتطلب الأمر إجراء تحليل لكلا المفهومين لاكتشاف الخصائص ، والمقدمات ، والنتائج ، والقيود لكل مفهوم منهما .

وفى التعريف القاموسى والانترنتى تعنى الشراكة و/أو المشاركة بالتعهد المتساو (بين طرفين أو أكثر)، كما أن الشراكة تمثل عقداً بين اثنين أو أكثر ، يتوافقون على شئ ما ، وعلى مستوى المشروعات يتشاركون فى الأرباح والخسائر ، أما مفهوم التعاون فيعنى العمل الجماعى أو العمل معا لإنجاز مهمة (نشاط) مشتركة.

ومن خصائص المفهومين الشراكة والتعاون ، فإن الشراكة تتضمن خصائص الثقة ، والحاجة لشركاء ، المساهمة فى العوائد ، أيضا الحاجة إلى إدارة متلائمة ، ومناسبة للهيكل ، مع الحاجة للإحترام المتبادل ، والأهداف المشتركة ، والمتوافق عليها ، والخطوط الشفافة للإتصال بين الشركاء مع إزالة الحواجز الفنية ، من أجل العمل الجماعى المشترك.

أما مفهوم التعاون فيتضمن خصائص المساهمة ، الاعتماد المتبادل ، على اعتبار أن التعاون كمحاولة فكرية تعاونية ، كما يتميز مفهوم التعاون بالمعرفة والخبرة أكثر أهمية من الدور الوظيفى ، أيضا يتسم بالمخاطرة الجماعية ، والمشاركة فى عملية التخطيط واتخاذ القرار.

- وتجدر الإشارة إلى التنويه بالأمور التالية:-
- أن المشاركة و/أو الشراكة عملية مكتسبة.
- كما أنها ترتبط بعملية دعم وتنمية التعليم .
- وتمثل نوعا من التفاعل بين الأفراد.
- وتعايش ظروف المجتمع - محل الدراسة-
- ويتم إشباع الحاجات (الأساسية) عن طريق التعاون والمشاركة بأساليب تطوعية.

بجانب ما تقدم ذكره فإن الشراكة و/أو المشاركة المجتمعية تمثل أحد مجالات خمس شملتها وثيقة المعايير القومية للتعليم والتي تهدف فيما تهدف إليه هو احداث نقله نوعية فى التعليم (12) وتفعيل شراكة الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى ، ينبغى الاستناد الى مبادئ ، التفكير الإيجابى والمتفائل ، وإنسجام المبدأ مع الموقف مع الممارسة وتوثيق عرى الصلة بين الحكومة والجمعيات الأهلية ، وتحويل المحايدين الى أصدقاء.

والخلاصة أن مفهوم الشراكة و/أو المشاركة ، يعبر عن العلاقات والتعاقدات التشاركية التى تقوم بها مؤسسات المجتمع المدنى (الجمعيات الأهلية) من جهة ، والمؤسسات الحكومية (الرسمية) من جهة ثانية ، وذلك حيال الجمعيات الأهلية ، والإدارة العامة للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم لدعم عملية التعليم الأساسى بشكل مباشر ، أو غير مباشر والتى تؤدى فى النهاية إلى تحسين ملائمة ونوعية التعليم.

وتتمتع الشراكة بمجموعة من السمات تتمثل فى :-

- العمل الفردى Individual Excellence وتميزه من حيث القيمة والدوافع.
- الأهمية Importance ، أهمية وضوح الأهداف القريبة - المتوسطة - البعيدة.
- الاعتماد المتبادل Interdependence ، بما يؤدي الى تكامل الأدوار.
- الإستثمار Investment ، فيما يتعلق بتنفيذ الأدوار ، وإظهار الالتزامات.
- المعلوماتية Information ، وتفعيل الإتصالات الجيدة والمفتوحة.
- التكامل Integration ، من خلال آليات عمل مشتركة ووجود روابط وصلات.
- المؤسسية Institutionization ، بمعنى أن يكون لها شكل رسمى.
- النزاهة Integrity ، أى التعامل بإحترام ، بإستخدام المعلومات بكفاءة.

تاسعا : تنظيم الدراسة:

تشتمل هذه الدراسة فى شقيها النظرى والميدانى على أربعة أبواب وثمانية فصول ، بخلاف التقديم والخاتمة ، والمراجع الإضافية ، والملاحق ، وهى على النحو التالى:

الباب الأول : الإطار المفاهيمى والمنهجى للدراسة ، ويشتمل على:-

- الفصل الأول ، بعنوان ، الإطار العام للدراسة ، ويحتوى على تسع نقاط تتمثل فى لماذا هذه الدراسة ؟ ومن البحوث والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية ، ومنطلقات الدراسة ، ثم تقرير المشكلة ، والمنهج والأدوات ، والدراسة الميدانية ومجالاتها ، والمفاهيم والمصطلحات المستخدمة فيها ، وأخيرا تنظيم الدراسة.
- الفصل الثانى ، ويتناول التعليم الأساسى بين إشكاليتى الدولة والمجتمع من منظور سوسيولوجى ، ويتناول أربع نقاط وهى- فى الأصول والجذور ، وتفكيك المفاهيم وتحديد المصطلحات ، والتعليم الأساسى بين الهدر والإقصاء ، وأخيرا مقومات الرؤية السوسيولوجية .

الباب الثانى : التعليم الأساسى ، واقعه وتطوره ، ويشتمل على:

- الفصل الثالث ، ويتناول واقع التعليم الأساسى والمشكلات المرتبطة به ، ويركز على ثلاثة محاور ، الأول مدارس التعليم الأساسى ، والثانى العبء الأسرى فى تعليم الأبناء ، والثالث الإحجام عن التعليم من قبل الأسر الفقيرة والامية.
- الفصل الرابع : تطوير التعليم الأساسى من منظور تفعيل المشاركة المجتمعية وتطبيق اللامركزية من خلال اختيار نموذجين أحدهما اختيار وتصميم المشروع التعليمى ، والثانى تقويم المشروع/ البرنامج /الخطة التعليمية.

الباب الثالث: البنية التنظيمية لمؤسسات العمل التطوعي (الجمعيات الأهلية) والمشكلات

التي ترتبط بالأداء ، ويشتمل على:-

- الفصل الخامس ، ويدرس الإطار التنظيمي لحوكمة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلي التطوعي في مصر وتتمثل في الجمعيات الأهلية ، المؤسسات الأهلية ، حوكمة الجمعيات والمنظمات الأجنبية والجمعيات ذات النفع العام ، وديار الإيواء ، وصندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، والاتحادات النوعية الإقليمية ، والاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وتذيل الفصل بدعم التعليم الأساسي من قبل الجمعيات الأهلية.

- الفصل السادس : ويتناول الجمعيات الأهلية ، التحديات وأساليب المواجهة،

أولاً: المشكلات التي تواجه الجمعيات الأهلية

ثانياً: أساليب المواجهة

ثالثاً: التشبيك بين الجمعيات الأهلية

- إستخلاصات وتوصيات

- الهوامش

- الباب الرابع: دور الجمعيات الأهلية في دعم التعليم الأساسي ميدانياً ويشمل على :

- الفصل السابع : ويتناول إجراءات الدراسة الميدانية ، وعرض وتحليل النتائج المستقاة من الميدان من خلال تطبيق الاستبيان أداة البحث الميداني على العينة الإستطلاعية.

- الفصل الثامن : آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية في دعم التعليم الأساسي وذلك من وجهة نظر مسئولى الجمعيات الأهلية ، وومركز طبيعة العلاقة بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة) والجمعيات الأهلية ، ورصد المقومات وإستشراف المستقبل ، وعرض لآليات تفعيل دور الجمعيات في دعم التعليم الأساسي.

- الخاتمة ، ويتناول النتائج والتوصيات:

■ المراجع الإضافية

■ الملاحق

عاشراً: الهوامش - مراجع الفصل الأول

- (1) من بين تلك البحوث والدراسات ما يلي :
- بحوث قدمت إلى مؤتمر التعليم الأساسى بين النظرية والتطبيق ، ج حلوان ، 1981 :
 - أسامة السكرى ، مضمون التعليم الأساسى فى ضوء الخصائص المميزة له.
 - محمد سيف الدين فهمى ، متطلبات تطبيق نظام التعليم الأساسى.
 - سعيد إسماعيل على ، التجارب المصرية فى مجال التعليم الأساسى النظامى .
 - محمد عبد العزيز لآخرون ، تقويم التعليم الأساسى فى مصر ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم (80) ، معهد التخطيط القومى ، 1993 .
 - يوسف عبد المعطى مصطفى ، دراسة تحليلية مقارنة للتعليم الإبتدائى فى كل من كندا والدنمارك وجمهورية مصر العربية ، 1998.
 - عبد العزيز عبد الهادى الطويل ، تفعيل برنامج إصلاح التعليم الأساسى فى ضوء الخطة الإستراتيجية القومية لإصلاح التعليم قبل الجامعى فى مصر "المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ، 2009 .
 - عبد الله بيومى ، تعميم التعليم الأساسى فى مصر فى ضوء الأهداف الإنمائية للألفية (دراسة تقويمية) ، المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ، 2011 .
- (2) من بين تلك البحوث والدراسات ما يلي :
- عبد السلام محمد على الصباغ ، تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى التعليم فى ضوء خبرات بعض الدول المتقدمة ، دكتوراه ، أصول تربية ، معهد الدراسات وابعوث التربوية ، 2001 .
 - سحر الطويلة وآخرون ، إستطلاع رأى الجمعيات الأهلية حول طبيعة العلاقات التى تربطها بالفاعلية الآخرين ، آليات مساهمة الجمعيات الأهلية فى تنفيذ العقد الإجماعى فى مصر ، الشراكة ، 2005 .

- عزة سليمان وآخرون ، التخطيط بالمشاركة بين المخططين لجمعية أهلية على المستوى المركزى والمحافظات ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم (145) ، معهد التخطيط القومى ، 2002.
- المتولى إسماعيل بدير ، المشاركة المجتمعية فى التعليم ، دراسة حالة لإحدى المدارس التعاونية ، مجلة تربية المنصورة ، 2005.
- Rogers, R. and Wright ,J. Assessing technology's Role in communication between panents and midele school Electronic Journal,vol.7,2000,pp-36-58.
- Walker,J. and Demsey, H., Family, school, communication, Apaper prepared for Research committee of the metropoliton Nashville/ Dacidson country board of Education, March 8,2002.
- yalande Miller- Grand vaux, and others, Evolving partnership: The Role of NGOs in basic Education in Bunited states Agency for International development, Bureau of Africa , July 2002.
- Arthur,J., and Baily, R., School and community: ; Commanieation Agenda in Education, Flamer press, London, 2000.
- i. Galston, W.A, civic Education, center for civic Education, calabasas, coefarnia, 2001.
- (3) المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ، أضواء على الخطة الإستراتيجية القومية لإصلاح التعليم قبل الجامعى فى مصر ، فى المجلة ، ع (9) نحو نقلة نوعية فى التعليم ، القاهرة ، ابريل 2008.
- (4) وزارة التربية والتعليم ، الإدارة العامة للجمعيات الأهلية - قسم المعلومات والبيانات ، 2012 .
- (5) لمزيد من الإيضاح يرجع إلى :
- ويوبولد فان دالين ، مناهج البحث فى التربية وعلم النفس ، ترجمة محمد نبيل نوفل وآخرون ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1994 .
- عبد الباسط محمد حسن ، أصول البحث الاجتماعى ، ط1 ، مكتبة وهبه ، القاهرة ، 1997.
- (6) وزارة التربية والتعليم ، القانون رقم (139) لسنة 1981 ، بشأن التعليم ماقبل الجامعى ، القاهرة ، 1981 .

(7) إسلام الششتاوى ، إستراتيجية مقترحة لتطوير الدور التربوى للجمعيات الأهلية العاملة فى مجال الطفولة المبكرة ، دكتوراه ، معهد الدراسات والبحوث التربوية ، ج القاهرة ، 2009 ، ص 28 .

، حسن محمد سلامة ، العلاقة بين الدولة والمجتمع المدنى فى مصر ، مع إشارة إلى الجمعيات الأهلية ، دكتوراه ، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية ، ج القاهرة ، 2004 .

(8) جمهورية مصر العربية ، المعجم الوجيز ، مجمع اللغة العربية ، طبعة خاصة ، 1995 ص 228

(9) محمد الدريح ، الدعم التربوى وظاهرة الفشل الدراسى ، سلسلة دفاتر تربوية ، الرباط ، 1998 .

(10) على ليلة ، المجتمع المدنى القومى والعالمى ، تطوره وحدود فاعليته فى قضايا مشكلات معاصرة ، الجامعة العربية المفتوحة ، القاهرة ، 2005 ، ص 120 .

، عزمى بشار ، المجتمع المدنى ، دراسة نقدية ، مع إشارة خاصة للمجتمع المدنى العربى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط2 2002 ، ص33 .

، أبو النجا محمد على العمرى ، أثار معوقات التنسيق بين الجمعيات الأهلية ، المؤتمر الثالث عشر ، مجلد (3) كلية الخدمة الإجتماعية ، ج حلوان ، 2002 ص 383 .

(11) Ros cornell and Alex Carson, the concepts of partnership and collaboration, N.y, 2008 .

، الهادى الجوهري ، المشاركة الشعبية والتنمية الإجتماعية ، المجلة الإجتماعية القومية ، العدد (1) ، المجلد (15) ، نوفمبر 1987 .

(12) وزارة التربية والتعليم ، المعايير القومية للتعليم فى مصر ، مجلد (1) القاهرة الأمل للطباعة والنشر ، 2003 .

الفصل الثاتى

التعليم الأساسى بين إشكالتى الدولة والمجتمع
رؤية سوسىولوجية*

المحتويات

- أولاً: مدخل فى الأصول والجذور
- المشكلة حينما تتحول إلى أزمة
ثانياً: تفكيك المفاهيم وتحديد المصطلحات
ثالثاً: التعليم الأساسى بين الهدر والإقصاء
رابعاً: مقومات الرؤية السوسولوجية

أولاً :

مدخل فى الأصول والجذور

إن علاقة علم الاجتماع وفروعه بقضية التعليم قديمة ترجع إلى نشأة العلم نفسه كأحد المعارف الهامة الجديدة منذ الربع الأخير من القرن الثامن عشر . وحينما تبلورت وتكونت المدرسة الفرنسية الحديثة لعلم الاجتماع فى نهايات القرن الثامن عشر وبدايات القرن التاسع عشر إحتل التعليم مركزاً محورياً فى تلك المدرسة من خلال فرعين هاميين من فروعته فى ذلك الحين الأول علم الاجتماع التربوى والثانى علم الاجتماع الأخلاقى . ثم تلا ذلك إهتمام ملحوظ بأهمية وقيمة الظاهرة التربوية والظاهرة الأخلاقية فى حركة الإنتظام والاتساق فى إستقرار وتقدم المجتمع .

لكن النقلة النوعية الكبرى التى حدثت موضحة إهتمام علم الاجتماع بالتعليم بصفة عامة والتعليم الأساسى بصفة خاصة كانت من خلال الدراسة القيمة للعلامة والمفكر إميل دوركايم فى بحثه الشهير عن تقسيم العمل الاجتماعى De la division du Travail Social والذى نشرت طبعته الأولى فى مارس عام 1893 وظهرت منه سبعة طبعات متتالية والذى يعنينا فى هذا الشأن أن التعقيد المتنامى لنظام تقسيم العمل قدر ارتبط عضويا بقضية التعليم بطريقة مستمرة فى مجرى الحياة الاجتماعية خاصة بعد الزلزال الكبير التى أحدثته الثورة الصناعية فى حياة المجتمعات الأوربية . والأمر الهام الذى يعنينا فى هذا الصدد أن نظرية تقسيم العمل الاجتماعى التى ولدت من رحم المدرسة الفرنسية فى علم الاجتماع نشأت عنها إهتمام كبير للغاية بقضيتين هامتين للغاية الأولى قضية الأدوار الاجتماعية والثانية قضية المعايير الأخلاقية والاجتماعية المرتبطة بظاهرة العمل وأهميته وقيمه فى الحياة السوية التى تضمن تقدم المجتمع ورقبه عبر مايسمى بالتوازن الاجتماعى العام. وأهمية وقيمة التعليم الأساسى فى ضبط.

ولايتسع المقام لاستعراض أبرز الإتجاهات الفكرية والنظريات الكبرى التى ظهرت منذ الثورة الصناعية وعصر التنوير وحتى نهاية القرن التاسع عشر بدءاً من قضايا التقدم الخطى التى قامت عليها موجة الحداثة الأولى وتأثير التعليم فى إعلاء قيمة العقل والوجود الواقعى للإنسان المستقل عن الذات . كما لايتسع الوقت بدراسة أهمية التعليم والتربية فى النسق الاجتماعى الكبير والأنساق الفرعية وجزئياتها المتداخلة.

لكن الأمر الذى نود الإشارة إليه والتأكيد عليه هو أن التعليم والتربية من خلال أدواته (المدرسة ، المعهد بكل مستوياته) أداة لنقل معايير السلوك الاجتماعى السائدة فى المجتمع إلى الأجيال الناشئة وتكوين المهارات وتنمية القدرات وفق تقسيم متخصص للعمل يقوم على الإنتقاء وعلى معايير الجدارة والجودة ثم التوازن بين الواجبات والحقوق . حيث يؤدى ذلك إلى تكوين مجتمع سوى ، فيه من المرونة التى تعطى الفرصة لأن تكون المكانة الاجتماعية للإنسان فيه وفق مايملكه من مواهب وقدرات شريطة إتاحة الفرصة العادلة والواسعة فى عملية الحراك الاجتماعى فى شتى المجالات . وهنا تبرز أهمية العناية والاهتمام المطلوبين للتعليم الأساسى .

من القضايا الهامة التى أبرزها علم الاجتماع التربوى وعلم الاجتماع الأخلاقى هو إعادة النظر جذريا فى المدرسة الوظيفية وطريقة تعاملها مع التعليم والتربية بدءاً من أوجست كونت وصولاً إلى إميل دوركايم ثم تالكوت بارسونز وباسيرون وصولاً إلى ميشيل ديوفيه خاصة بعد موجة الإنفتاح المعرفى أخذاً وعطاءً بين كل من الاجتماع التربوى والأخلاقى من جانب والاجتماع الصناعى من جانب آخر . حيث أشارت كثير من الدراسات الأمبيريقية فى أوربا الغربية فى عقدى السبعينات والثمانينات أن المجتمع الصناعى المتقدم إذا كان صاحب فضل فى تحقيق مستوى معيشى مرتفع لقطاعات كثيرة من الناس إلا أنه كان سبباً فى سقوط الملايين من الضحايا وظهور العديد من المشكلات . كما أن هذا النظام نفسه هو المسئول عن المشكلات التى واجهت قطاعات كبيرة من خريجى التعليم الأساسى وأن الإستقرار الذى بشرت به العولمة أو النظام التعليمى المعولم كان سراباً (*).

طفرة جديدة

تأتى هذه الطفرة من خلال التطور العملى الكبير الذى حققه ذلك الفرع من علم الاجتماع وهو علم إجتماع المعرفة Sociologies de Connaissance والذى طرح عدداً كبيراً من الأسئلة والتوجهات المنهجية بغرض دراسة المحددات الاجتماعية للمعرفة ولاسيما المعرفة المؤثرة فى الوجدان الاجتماعى والعقل الجمعى . وإذا كان المجال لايسمح باستعراض ولو على وجه السرعة - للأصول البحثية والنظرية فى هذا الفرع لدى رواده ومؤسسيه أمثال كارل مانهايم K. Manheim وإميل دوركايم E.Durkheim إلى بوبر Poper ولا كاتوس lakatos. فينبغى الإشارة إلى ثلاث دراسات بحثية فى غاية الأهمية بالنسبة للمشكلة البحثية موضوع الدراسة وهى كالتالى:

أ- البحث القيم الذى أعده ونشره المركز القومى للبحث العلمى - وحدة علم الاجتماع CNRS.Sociology عام 1998 ثم ظهرت طبعته الثانية فى عام 2005 وذلك بإشراف كل من أنى بورزيكس Anni Borzeix وآلبان

بوفير ALban BOUVIER

وباتريك فارو PATRICK PHARO

بعنوان علم الاجتماع والمعرفة

مباحث معرفية جديدة Sociologie et Connaissance

Nouvelle approches

واشتراك فى إعداده غير هؤلاء الثلاثة عشرة باحثين كبار فى علم الاجتماع الفرنسى المعاصر ويحوى أربعة اقسام لكن القسم الثالث (فى ص 143 وحتى ص 194 وعنوانه المعرفة كفعل محدد Action incarnée هو الذى يتصل محتواه بأهمية التعليم الأساسى لسلامة المجتمع. ويتضمن العديد من الإتجاهات النظرية والتطبيقية والتى أحدثت نقلة كبيرة فى تأكيد العلاقة بين المدرسة والدور الذى تلعبه العملية التعليمية فى التكوين الإجتماعى والنفسى والإقتصادى والحاجة الماسة إلى مراجعات دورية للبحث والكشف عن منطلقات جديدة تتوافق والأسس الإجتماعية للحراك المهنى الصحى والسليم وهنا قيمة الاهتمام والرعاية التى ينبغى توافرها للتعليم الفنى الصناعى والزراعى والتجارى فى ضوء العلاقات الاجتماعية بين فئة جماعة المتعلمين أو ماتسمى جماعة العرض فى الكوادر البشرية المؤهلة وجماعة الطلب فى شركات الصناعة ومؤسسات الدولة التى تحتاج إلى تلك الكوادر . هذا فضلاً عن ضرورة دراسة البيئة المدرسية ومافيهها من مواقف تفاعلية بين المعلمين والطلاب والمعلمين والإدارة ، والطلاب والطلاب ، والمعلمين والمعلمين وكل هؤلاء والمجتمع بمستوياته المتدرجة وذلك عن طريق الأساليب الكيفية فى البحث الاجتماعى عبر المعاشية مع الجماعات الصغيرة لفترة طويلة نسبيا من 6 - 9 شهور وأحيانا لفترة تصل إلى أكثر من عام تقريبا .

والدراسة الثانية كانت من إصدارات جامعة بروكسل (1977) "بلجيكا" عن سوسيولوجيا التعليم La Sociologie de l'Education بإشراف سليفان دى كوستر Sylvain De coster وفرناند هو تايات Fernand Hotyet ومنها جزء هام فيه تركيز دقيق فى سوسيولوجيا التربية من منازير ثلاثة الأول أ - إجتماعيات التربية ب- التربية وجودة العملية التعليمية ج- التربية والترقية المهنية وهنا الربط التاصيلى بين هذا المثلث والتعليم الأساسى. وأهمية المدرسة فى هذه الأنواع الثلاث كنظام مصغر مجتمعا وعلاقتها بالمؤسسات الأكبر . وهذه الفكرة قام بتطويرها

عالم الاجتماع الفرنسي بيير بوردييه Pierre BOURDIEU والذي يعتبر رائداً من أهم رموز الحداثة والتجديد فى علم الاجتماع الفرنسى المعاصر والمناهضين للعلومة وآثارها الضارة إجتماعيا وثقافيا وإقتصاديا . وهنا تجدر الإشارة إلى أن بوردييه أجرى عدداً من الأبحاث والدراسات المشتركة مع زميله جان كلود باسيرون J.C. PASSERON فى علم إجتماع التعليم وكيف أن رأس المال الثقافى لابد وأن يسبق رأس المال المهنى وكيف أن الحاجة ماسه لظهور نموذج Paradigm جديد يعيد للتعليم الأساسى دوره وقيمته فى المجتمع رأساً برأس مع مع باقى منظومة سلم التعليم وكيف أن التناظر بين الأساسى والعام يعيد إنتاج حالة التناسق فى البناء الطبقي للمجتمع وذلك عن طريق إعادة إنتاج نموذج جديد من التمثيل الذاتى وتقسيم العمل بعيدا عن التعسف والظلم ويقدر مايعطى المجتمع للتعليم الأساسى حقه وقدره بقدر مايتطور التعليم العام.

إن تحليل المضمون الهادئ لبعض دراسات بيير بوردييه وجان كلود باسيرون من منظور نقدى تشير الى أن أزمة التعليم الأساسى كانت راجعة إلى عزل الظاهرة التربوية فى هذا التعليم عن السياق الإجتماعى العام وحصارها داخل جدران المدرسة أو المعهد وفصول الدراسة مما أفقدها حالة التواصل مع الواقع الاجتماعى والاقتصادى والثقافى العام وهذا جعل المؤسسة التعليمية أداة لإنتاج نماذج من عدم التكافؤ أو اللاتوازن المصحوب بدرجة ما من درجات القهر أو الظلم وأحيانا الإثنين معاً مما يجعل مؤسسة التعليم تعيد إنتاج القيم المتخلفة من المجتمع وإخضاع الطبقات الفقيرة والمحرومة لهيمنة الطبقات المسيطرة.

المشكلة حينما تتحول إلى أزمة

من العرض السابق يتضح أن التعليم منذ أكثر من عقدين من الزمان تقريبا يواجه مشكلة معقدة تتحول بالتدريج إلى أزمة . خاصة حينما خضع التعليم بصفة عامة للنظام السياسى المعولم ومايغلب عليه من آليات رأسمالية متسلطة يتولد عنها ولاتسمح هى إلا بنظام تعليمى سلطوى طبقى يعمل فى العادة فى خدمة الشريحة العليا ووسطى العليا لتلك الطبقة الاجتماعية التى تحرص على توفير تعليم خاص متميز باهظ التكاليف تعمل مخرجات ذلك التعليم على خدمة ذلك النظام والحرص على أن تكون تحت مظلة رعايته وهيمنته والحصول على بعض مكاسبه . هذا فى الوقت الذى لايتاح هذا التعليم الخاص للطبقة السفلى وشريحة كبرى من الطبقة الوسطى.

هذا فى الوقت الذى ارتبط فيه التعليم الأساسى العام بالتهميش والإقصاء الاجتماعى وأصبح هذا النوع من التعليم يمارس دوراً إقصائياً واضحاً لأبناء الفئات الاجتماعية الفقيرة مما يتولد عنه ومنه إحساس مرضى بالدونية والظلم الاجتماعى.

ينتج عن ذلك أن الطالب فى التعليم الأساسى لا يرتبط فيه بالمنهج أو المدرس أو المقررات ومحتواها بل يرتبط بالترويض على قيم ومعايير تكرر التخلف والتبعية وقبول مسألة القيم السلبية المتمثلة فى الخضوع والقهر وإضعاف روح الإبداع.

وهنا تتحول المدرسة إلى أداة لإعادة إنتاج الأمر الواقع بكل سلبياته وإختناقاته. وهنا يأتى الدور الإيجابى والفاعل الذى تقوم به بعض الجمعيات الأهلية التى تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر لإيجاد وسائل لإخترق أيدلوجية السلطة ومؤسساتها عن طريق كشف مواطن الظلم والفساد والاستبداد ورفض الإذعان لتوجهات العولمة وإخضاع التعليم لمطالب السوق وتحويله إلى سلعة . وهذا مانبه إليه وحذر منه مفكران تربويان كبيران الأول البرازيلى باولوفيرى فى أن الآفة تكمن فى قصر العملية التعليمية على التلقين والحفظ وسلطة المعلم على أنه المصدر الوحيد والأساسى للمعرفة وعليه أن يملأ المعلومات على الطلاب بإعتباره الذات الفاعلة أما التلاميذ فهم المفعول به . أما الثانى فهو التربوى الفرنسى جورج سنادير فى أن الآفة أو الداء هو تعذر وجود المدرسة التى تعمل فى خدمة المجتمع وإحتياجاته بعيداً عن أنانية وظلم السلطة السياسية الظالمة والمستبدة ، المدرسة التى تتحرر من الخضوع لمصالح طبقة إجتماعية بذاتها . المدرسة التى تهدف لتحقيق قيمة إزدهار العقول وتفتحها وإنماء التكامل فى شخص التلاميذ دون تمييز . وهذا هو المجال الخصب الذى يمكن للجمعيات الأهلية القيام به لتفعيل الآثار القيمية والأخلاقية والمهنية لدور التعليم والمدرسة والمعلم فى خدمة المجتمع.

ثانياً :تفكيك المفاهيم وتحديد المصطلحات

من اللافت للنظر أن المعاجم العربية والأجنبية لا تحتوى تعاريف جامعة مانعة لبعض المصطلحات مثل الدولة والمجتمع والجماعة والحكومة والسلطة والشعب... الخ وليس هذا الغياب بالأمر المستغرب فإن مفهوم المجتمع والدولة هما مفهومان حديثان نسبياً فى الأدبيات العربية والأجنبية ويعود شيوع إستعمالهما إلى القرون الخمس الأخيرة.

أما عن المصطلحات الأكثر حداثة مثل المجتمع المدني والجمعيات الأهلية فالأمر لا يخلو أحياناً من درجة ما من درجات الخلط والإلتباس بل والغموض فى بعض الأحيان وفقاً لظروف الزمان والمكان والسياق.

والمفهوم الذى يقع البحث فى إطارهما وهما الدولة والمجتمع وفى داخلها يعمل المجتمع المدنى والجمعيات الأهلية. فلو بدأنا بالأول وهو الدولة فمصطلح مشتق من فعل "دال" بدول. والزمان دول أى ينقلب من حال إلى حال كما جاء فى قاموس محيط المحيط .

وفى التراث العربى قبل الغربى فإن هناك عدداً من المفكرين الأقدماء الذين تناولوا المصطلحين بالبحث والتمحيص أمثال الفارابى و بن خلدون والماوردى وغيرهم كثير. وإزدادت الأمور ثراء فى الفكر والعلم مع منتصف القرن التاسع عشر وطوال القرن العشرين حيث بدأ تصنيف الدول بين ديمقراطية وإستبدادية وتسلطية وفردية سواء فى الفكر العربى أو الغربى ودخل المجال كثير من كتاب أمريكا اللاتينية والذين أسهم الكثيرين منهم بكتابات ثرية عن الدولة والمجتمع وكذلك المجتمع المدنى والجمعيات الأهلية.

أما مصطلح المجتمع فمشتق من فعل "جمع" و"يجمع" وجماعة من الناس فى مكان معين خاضعين لنظم وأحكام لأحكام عامة فهناك الإستخدامات المتداولة منها المعنى العام الذى يشير إلى مجموع العلاقات الاجتماعية بين الناس أو كل تجمع للمخلوقات الإنسانية من الجنسين ومن مختلف المستويات العمرية والذين يرتبطون داخل جماعة إجتماعية لها كيان له نظمه ومعايير وثقافته وقيمه.

معنى آخر يرتبط المجتمع بأنساقه وهيئاته الاجتماعية التى تفرز حالة حاصلة فى إجتماع قوم لهم مصالح مشتركة وآمال وآلام مشتركة. وهذا يشير إلى عنصرين إثنين فى التحليل السوسولوجى وهو أن الإنسان يحتاج أشد ما يكون الإحتياج إلى أن يعيش فى جماعة. وهذه الأخيرة الجماعة تعيش فى وحدة أكبر قد تكون قرية أو مدينة صغيرة أو متوسطة أو كبيرة. كما أن سلوك الناس فى هذه المكونات يخضع لمجموعة من المصالح والمعايير والقيم.

ولقد كان العلامة العربى عبد الرحمن بن خلدون أول وأبرز من سبق علماء عصره بل واللاحقين ممن تلوهم من العرب وغيرهم من الغرب. سبق العرب أمثال الفارابى والماوردى والغزالى وابن تيمية كما سبق الفرنسى أو جست كونت والبريطانى هربرت سبنسر كما سبق إميل دوركايم وماكسى فيبر وبتريم سوروكن فى الربط الوثيق والدقيق بين المجتمع والدولة والسلطة بل وحدد وظيفة كل منها على حدة وعلاقتها بالأخرى.

وحتى يمكن التفرقة فى الدلالة والمعنى بين المجتمع والجماعة الاجتماعية ايا كان نوعها أو حجمها أو وظيفتها فإن المجتمع هو الإطار الكبير الذى يحوى كل أنواع الجماعات والجمعيات التى ينتمى إليها أفرادها ويجدون فيها العناصر المشتركة لحياتهم ونشاطاتهم . لدرجة

أن الكثير من الباحثين يرون فى المجتمع شبكة كبرى من الجماعات الإجتماعية لكل منها بناء ، ودور ، وهدف ، ووسائل ، تترابط وتتعاون ولا تتنافر وفق نسق تفرضه المعايير الاجتماعية والأخلاقية.

المجتمع المدنى ، والجمعيات الأهلية هذان المصطلحان وجدا رواجاً كبيراً وأرضية خصبة فى ترميم العلاقات الاجتماعية التى تعرضت لكثير من الهزات فى النصف الثانى من القرن العشرين المنصرف.

وهناك العديد من الدراسات والأبحاث التى سلطت الأضواء على هذين المفهومين خاصة بغرض توظيفهما فى حركات التحرر السياسى والإجتماعى والمطالبة ببعض الحقوق من جانب النقابات العمالية وبعض موظفى الدوائر الحكومية وطلاب الجامعات وباقى مؤسسات التعليم المختلفة.

لكن اللافت للنظر أن الدولة فى مصر لم تترك الفضاء الإجتماعى الذى تمارس فيه الحياة الاجتماعية ، لم تتركه حراً لا للجمعيات الأهلية ولا الأحزاب السياسية ولا النقابات المهنية. تعاني الدولة عدداً من المشكلات بعضها من موروثات القرن العشرين المنصرف مثل تسلط أجهزة الحكم وغياب الشفافية والمساءلة إلى جانب الفقر فى الموارد والإمكانات وأعباء المديونيات . ثم ظهور مشكلة جديدة لم تكن معروفة سلفاً مثل توريث بعض نظم الحكم البعض تم تنفيذه بالفعل والآخر كان يجرى الإعداد له على قدم وساق.

واجهت الدولة قدراً من التفكك والضعف فى بنائها التنظيمى نتيجة عوامل كثيرة أهمها الخلل فى توزيع عائدات التنمية وسيطرة بعض مراكز الثروة فى القطاع الخاص وما يسمى كبار رجال الأعمال على مراكز القرار فى الحكم بل وإشراكهم فيه كأعضاء نافذين فى الحكومة. هذا فضلاً عن تزايد الإنفاق على أمن نظام الحكم على حساب أمن المجتمع وإحتياجاته الأساسية مثل الرعاية الاجتماعية الأولية والأساسية وخدمات الإسكان والصحة والتعليم وتزايد معدلات البطالة. كل هذا وغيرها كثير كان يعطى عدداً من المؤشرات بمشكلة تزداد عمقاً وتفاقماً تخص التعليم عامة والتعليم الأساسى بصفة خاصة.

نتائج الإنتخابات التشريعية فى خريف 2010 قبيل الثورة وما شابها من تزوير واضح ألقى بظلاله الكثيرة سياسياً وإجتماعياً وإقتصادياً وإدارياً على أن الدولة تعاني إشكاليات مركبة فى أركان بنية المجتمع وفى مقدمتها التعليم.

أما عن المجتمع فحالته لم يكن أحسن كثيراً من الدولة فقبل ثورة يوليو 1952 كان يعاني من قبضة قمع مزدوجة من الإستعمار والقصر الملكى ، والخلل الطبقي ، لكنه كان متماسكاً إستطاع أن يبني حضارة فنية وعلمية وثقافية ومعمارية بل وقيمية لا يزال يبكى على أطلالها. وبعد ثورة يوليو حاول ونجح نسبياً فى تحقيق درجات طيبة من العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص

وحسن إعادة توزيع الثروة وإستقلالية قرارات الحكم وتوجهاته عن مراكز سطوة الإستعمار القديم فى الخارج والداخل وحاول بناء نهضة علمية وثقافية حتى وإن كان توجهها فى ذلك الحين يتوافق مع توجه ديكتاتورية الدولة لكن المجتمع ظل قوياً متماسكاً حتى بعد الهزيمة العسكرية العنيفة فى يونيو 1967.

وإستطاع المجتمع المصرى حينئذ أن يتحدى ديكتاتورية الدولة وسطوتها ويطالب بإعادة محاكمة المسؤولين عن الهزيمة العسكرية فى يونيو 1967 وتظاهر محتجاً على نتيجة محاكمة قادة سلاح الطيران فى ربيع 1968 بل وتطهير جهاز الحكم من الفساد وكان من ثمار ذلك صدور بيان 30 مارس وتداعياته. والإصرار على محو آثار الهزيمة العسكرية والإستعداد الفورى لحرب إسترداد العزة والكرامة التى جرت بالفعل فى السادس من أكتوبر 1973.

ثم جاء الرئيس الراحل أنور السادات بسياسات ما سُمى بالإنفتاح وجاء معه التطرف الدينى الذى أفرز خلافاً كانت عواقبه وخيمه فى مختلف المجالات.

ثم جاء عصر الرئيس السابق مبارك فى بداية عقد الثمانينات والذى إستمر لمدة ثلاثين عاماً تحول فيها المجتمع إلى جزر منعزلة كل واحدة منها تنتظر بعين الشك والريبة الى الأخرى. الإسلاميون يظنون أنهم فى مجتمع إسلامى مقموع بحكم علمانى دون إدراك بطبيعة التطور الحديث فى العلمانية وأنها لا تتناقض ولا تتعارض مع الدين الإسلامى الحنيف والنماذج الناجحه فى هذا كثيرة نذكر منها على سبيل المثال ماليزيا وتركيا. والليبراليون يرون فى نظام حكم مبارك أن مجتمع مصر يعيش فى ليبرالية مقموعة من حاكم ديكتاتورى. وفى حكومة نظيف الأخيرة التى كانت تسمى حكومة رجال الأعمال الذين حاولوا ونجحوا فى الإستئثار بكل شئ وتعاملوا مع المجتمع والدولة كما لو كانت مشروعاً إستثمارياً. وعاشت قطاعات كبيرة من المجتمع فى الكد ولهث السعى وراء لقمة العيش كان التعليم مشكلة مركبة وخاصة منظومة التعليم الأساسى فيه.

1- التعليم الأساسى بين الهدر والإقصاء

عرف المجتمع المصرى التعليم الأساسى وأهميته مع قيام الدولة الحديثة فى مصر فى الربع الثانى من القرن التاسع عشر فى عصر محمد على وحركة النهضة التى حمل لواءها رفاة الطهطاوى (1801 - 1883) والذى رفع لواء حركة تقدم المجتمع بالثالث الشهير الحرية والعلم والمصنع وكان التعليم الأساسى هو أداة الدولة فى تلبية إحتياجات الجيش المصرى الحديث والذى كان فى بدايات تكوينه .

وبعد مجئ ثورة يوليو اهتمت الدولة على أن تعطى هذا النوع من التعليم إهتماما كبيرا لخدمة متطلبات التنمية فى ذلك الحين . ولقد شهدت الدولة موجه تلو أخرى من التوسع فى التعليم الأساسى بصفة عامة والشق الفنى منه بصفة خاصة وهو الصناعى والزراعى والتجارى وكان الأخير من نصيب الفتيات لتوافقه مع الظروف الخاصة بهن فى الميل نحو الأعمال المكتبية بينما كان التعليم الصناعى والزراعى من نصيب البنين . وفى هذه الحقبة وتحديداً منذ (1956 - 1970) كان التعليم كأحد أركان التعليم الأساسى قاطرة لتوسيع فُرص الحراك الاجتماعى فى الطبقة الدنيا وتوفير مقومات متطلبات الحياة الكريمة ودرجة طيبة من الإستقرار الاجتماعى لهذه الشريحة الهامة فى المجتمع .

وبمجئ الرئيس محمد أنور السادات (1970 - 1981) ظهرت أوضاع جديدة أحدثت درجة من الخلطة عن طريق صعود شرائح إجتماعية وتقويتها وهبوط أخرى وإضعافها . وإبتدأت البنية الطبقية تتغير لصالح الأغنياء على حساب الفقراء والبسطاء . لكن الظاهرة الأخطر كانت إزدواجية منظومة التعليم وظهر مايعرف بالتعليم الخاص الذى بدأ فى التغول على حساب التعليم العام بمختلف أنواعه . وكان التعليم الفنى كأحد أركان التعليم الأساسى ولايزال أكثر قطاعات التعليم تضررا ... كيف ذلك؟

2- التجارة بالتعليم وفيه

ظهر وحش كاسر يفترس منظومة التعليم يسمى بالدروس الخصوصية . وحاولت بعض الحكومات فى بعض الفترات إصدار تشريع يجرم هذه الحالة التى تضع منظومة التعليم كلها فى خطر إجتماعى إقتصادى ناهيك عن الخطرين الأشد التربوى والنفسى . لكن هذا التشريع المنتظر فى بدايات الألفية الثالثة تبخر بعد موجات الحديث عنه فى وسائل الإعلام المختلفة.

ساد تصور لدى المسؤولين فى التعليم وقطاعات من الرأى العام بأن الدروس الخصوصية أصبحت شراً فى واقع المجتمع ولا بد منه وأنه يمكن التعامل معها بهدوء حرصاً على

مستقبل الدارسين. بل نادى البعض بتقنينها وفرض الضرائب على المزاولين لها . بل نادى آخرون بإقامة مراكز للدروس الخصوصية لمساعدة كل من المدرسة والمعلمين فى القيام بواجباتهم ... أى واجبات؟

إن النظرة السوسولوجية لهذه المشكلة الحادة أنها سبب لمرض وهى فى نفس الوقت عرض أو نتيجة لذلك المرض . حيث نجد شريحة كبيرة من المعلمين قد نام ضميرها المهنى والتربوى بالتهاون والتكاسل عن أداء واجباتهم داخل الفصول الدراسية . مما أدى بالتبعية إلى تهيئة المناخ لزيادة الطلب عليها وتكبل الأسرة معاناة تدبير تكاليف الدروس الخصوصية ووصل الحال إلى إعتباره بنداً من بنود تكاليف المعيشة.

الأدهى وأمر هو تلك الشريحة الهامة جداً من الفتية والفتيات كنز ثروة المجتمع فى حاضره ومستقبله حينما وجدوا فى الدروس الخصوصية وسيلة سهلة ومختصرة للتعليم المعولب والتلقين المبرمج خارج المدرسة ووصلت المأساة الى المباهاة بتعاطى تلك الدروس الخصوصية. واتسعت المشكلة إلى تحويل التعليم إلى سلعة تباع وتشترى تعتمد على التلقين والتلخيص والتخزين وإستحضار تلك السلعة فى أوقات الإمتحانات حلت تلك العملية محل مجتمع المدرسة ودوره الهام فى تكوين شخصية الفتية والفتيات معرفياً، ونفسياً وإجتماعياً وسلوكياً وخلقياً . الأخطر فى هذا الشأن هو ضعف وأحياناً إختفاء قيم تنمية المواهب فضلاً عن إكتشافها وكذلك تربية عادات التعاون والولاء لمجتمع المدرسة ثم ضعف وغياب قيمة المعلم وهيبته الذى تحول نتيجة سوق الدروس الخصوصية إلى سلعة أخرى لدى الطلاب سلعة يشترونها . وإذا كانت المنظومة كلها قد تأثرت سلباً فإن منظومة التعليم الأساسى بمختلف أنواعه كانت الأكثر تأثراً على كافة المستويات.

3- يضاف إلى ماسبق خطر نفسى إجتماعى مركب وهو إهدار مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية وأثر ذلك على تهديد قيمة ظاهرة السلم الإجتماعى وإستقرار مقومات البنية المجتمعية . حينما تتغلب القدرات المادية لأولياء أمور الطلاب على إمكانات وطاقات وقدرات الطلاب فى التعليم والتحصيل ينتج ذلك مرض إجتماعى نفسى خطير لدى غير القادرين وخاصة ممن يملكون الرغبة والموهبة.

وعن هذه الحالة تنمو فى المجتمع جرثومة أخطر من مرض السرطان على حد تعبير التربوى الفرنسى ميشيل ديوفيه حينما تساءل عن قيمة ذلك المجتمع الذى تعلق فيه قيمة المال والقدرات المادية والثروة على القيمة الإجتماعية والنفسية والأخلاقية.

إن هذه المشكلة تمثل ضغطاً إقتصادياً ونفسياً وإجتماعياً على الأسرة المصرية حيث ترى بعض تقارير التنمية البشرية وكذلك تقارير البنك الدولى وتحديداً تقرير عام 2005 أن التكلفة

تصل ما بين 15% إلى 20% من ميزانية الأسرة فى التعليم الإبتدائى والإعدادى لتصل إلى مايقرب من 25% من التعليم الثانوى عامة والتي تبلغ ذروتها فى مرحلة الثانوية العامة .

4- درجة التلازم فى الوقوع

بين ظاهرة الفقر والتعليم الأساسى

من إستقراء الواقع فإن قطاعاً كبيراً من الأسر الفقيرة تنجح فى المقاومة فى سحب أبنائها من المدارس من المرحلتين الإبتدائية والإعدادية لكنهم يصلون إلى نقطة محورية فارقة فى نهاية المرحلة الإعدادية . حيث ينبغى عليهم اتخاذ القرار الفاصل وهو إلى أين يتجه هؤلاء الفتية والفتيات حيث يفضل الكثير من أولياء الأمور إرسال أبنائهم وبناتهم إلى التعليم الفنى الصناعى والزراعى والتجارى والتي تقدم نظرياً فرصة أمام المتفوقين منهم للدخول إلى الجامعة والمعاهد العليا.

هناك مجموعة من العوامل التى قد تكون مسئولة عن توجه الطلاب للتعليم الفنى . منها أنها قد تكون متعلقة بالإمكانات المادية لدى الأسرة وقدرتها على الإنفاق . وقد تكون راجعة لقدرات التلاميذ ، أو بيئة المدرسة أو توافر البنية التحتية و الخدمات وخاصة فى حالتى التعليم الفنى الصناعى والفنى والزراعى ، أو تأثير المعلمين أو نوع العلاقة بين الطلاب بعضهم البعض. وكثيرون قد يختارون التعليم الفنى أو المهنى أو التدريب على مهارة تسمح بإيجاد منفذ مباشر إلى سوق العمل.

وفى مرحلة الإختيار الحاسمة فإن كثيراً من الأسر المصرية تخضع فى حساباتها للظروف الإقتصادية خاصة ما هو متاح أمامها من الموارد والإمكانات المادية . فكثير من الأسر ترى وفق بعض المؤشرات المستقاة من الدراسة البحثية التى قام بها المركز القومى للبحوث الاجتماعية ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء (2010) أن الأسر المصرية ترى أن التقدم فى السلم التعليمى مرهون ومرتبطة بالدروس الخصوصية وهو عبء مالى لا تتحمله قطاعات كبيرة من المجتمع ، كما أن وجود الفتى أو الفتاة فى المدرسة فرصة ضائعة لكسب جديد وتوفير دخل إضافى للأسرة . وعند هذه النقطة نستدعى مقولة عالم الاجتماع الفرنسى بيير بورديو فى تأثير ثقافة الطبقة وثقافة الفقر فى تحديد مسار تعليم عشرات الآلاف فى هذه المراحل المبكرة من التعليم وإجبار كثير من المواهب إما التسرب من التعليم أصلاً وإما أن تجد نفسها مجبرة على التوجه نحو التعليم الفنى أو المهنى وهذا وذاك يفتح الباب واسعاً أمام المشكلة المزدوجة المتمثلة فى الهدر والإقصاء.

5- إحقاقاً بما سبق تأتي مشكلة المناهج التي لاتخضع للتطوير والتجديد بصورة منتظمة ،
والتركيز على عملية الحفظ والتلقين يضاف إلى ذلك نقص التفاعل فى فصول الدراسة
فضلاً عن سوء حالة المباني والكثافة الكبيرة داخل الفصول وهى مشكلات فى نظام التعليم
العام والفنى على حد سواء.

رابعاً : مقومات الرؤية السسيولوجية

مدخل

يواجه المجتمع المصرى المعاصر وقد اجتاز ألفية جديدة إنصرم عقدها الأول ويضع سنوات من الثانى ، أقول يواجه تحديات كبيرة فى عالم جديد لم يعد يتساهل مع الضعف والفقر والجهل عالم بدأ من قرابة ربع قرن يتسلح بكل وسائل المعرفة فى شتى الميادين الإقتصادية والاجتماعية والمعرفية والتكنولوجية والتربوية بل وقبل كل هذا وبعده القيمية والأخلاقية. والتعليم بصفة عامة والتعليم الأساسى بصفة خاصة ركن أساسى من أركان البنية المجتمعية السليمة – بل يكاد أن يصل إلى أن يكون حجر الزاوية فى حفظ الحاضر وضمان المستقبل .

لكن التعليم يواجه عددا من المشكلات المركبة فى بنيته الداخلية وخارجها فمن داخل البنية هناك شرائح يمكن وصفها بشرائح المنسحبين من العصر وهناك أخرى من الذين يسابقون العصر .

هناك جيل أو أجيال من المتعلمين فى كافة التخصصات وعلى مختلف المستويات ممن حصلوا على فرص الإنبعاث للخارج وقضوا فيه سنوات وسنوات ومن الذين وصلوا إلى أن يكونوا أساتذة جامعات ومؤسسات ومعاهد علمية عالية ممن يعيشون فى الماضى ويعجزون بصورة كلية أو جزئية عن مواجهة تحديات العلم والتعلم وعلاقته بثقافة العلم وحضارة العلم وثورته فى المناهج والنظريات التى تصنع التقدم التتموى الذى يجدد حيوية المجتمع كما يحدد البحر نفسه. هناك آخرون يفرون من الصعب العسير إلى أحضان السهل اليسير . والتقدم التتموى الذى يفضى إلى التقدم الحضارى والاجتماعى لا يصنعه ويطوره سوى النوع الأول.

هذه الفقرات القليلة مجرد مدخل للحديث عن التعليم العام والتركيز على قاعدته التى هى التعليم الأساسى والذى بصلاحه سوف تتصلح باقى مكونات منظومة التنمية الحقيقة والمستدامة فى المجتمع.

أدرك العقل الإجماعى المصرى هذه الحقيقة فى مستهل الربع الثانى من القرن التاسع عشر ففى عام 1826 أوفدت مصر أول بعثة علمية إلى فرنسا ضمن سلسلة من البعثات التى أعطت مصر نخبة من أبنائها التجباء الذين وضعوا قاعدة نهضة التعليم العام والأساسى فى المجتمع . قدموا لمصر أول نظام تعليمى معاصر أنجب شرائح من أبناء مصر النجباء فى كافة التخصصات ومختلف فروع المعرفة فى أواخر القرن التاسع عشر وخلال العقود الأولى من القرن العشرين.

وحينما ركبت السياسة على ظهر التعليم فى النصف الثانى من القرن العشرين فكان ماكان من إبتداء عوامل الضعف والهوان وخاصة فى العقود الثلاثة الأخيرة حيث بدأ الضعف فى مستوى المدرس والأستاذ المصريين على كافة المستويات . وكان الخلل فى حياة المجتمع ككل حينما سار لديه إحساس متعاظم بالحقوق مقابل إحساس مُتقَازم بالواجبات.

المؤسف أيضا أن تدهور التعليم فى المجتمع المصرى كان أمراً حتمياً ملازماً لتدهور الثقافة لأنها هى الأخرى قد خضعت للسياسة . يزداد الأمر سوءاً هو مع التوسع الكمى فى التعليم على حساب الكيف . يضاف إلى ماسبق أن مؤسسات التعليم أصبحت تُخَرِّج أجيالاً كم تغرس فيهم تربيوا القيم الإيجابية والمثل التى تحض على حرية التفكير والتعبير والنقد ومنطق الإبداع من أجل بناء مجتمع أفضل ولكن العكس هو الصحيح مثل التواكلية والإنتهازية وتبرير الغاية للوسيلة والرغبة فى نجاة كل فرد بنفسه دون سائر راكبي السفينة.

إن أية خطة لإصلاح واقع المجتمع لابد وأن تبدأ من التعليم . خطة تتسم بالشمولية والتكامل هذا من جهة كما أنها لابد وأن تتسم برغبة صادقة فى التغيير الإيجابى الهادف إلى التقدم لا من مجرد الترميم . نحن فى حاجة إلى التغيير الجذرى وليس الترميم الجزئى وبدءاً من المدرس والأستاذ ، والمنهج الحديث رُوحاً وفلسفة وأداء ثم مفردات الدراسة ومؤسسات التعليم بعيداً عن روح التناذب والشقاق والإعتراف بفداحة المشكلة وأن التعليم وشقه القاعدى التعليم الأساسى ينبغى تحريره كلياً من نفوذ التبعية المطلقة للسياسة بوجه

تطوير التعليم الأساسى وتحديثه ضرورة مجتمعية ملحة وعاجله وأحد القضايا الجوهرية فى الإصلاح الاجتماعى الشامل ذلك لأن هناك مايشبه الإجماع لدى مختلف المدارس التنموية على أهميته ليس فقط من أجل منظومة التعليم ككل ولكن من أجل تحقيق التقدم والرفاه المنشود . كما أنه يعتبر البوابة الطبيعية لمواكبة المتغيرات العالمية بل من أجل إقتصاد ومجتمع المعرفة فى آن.

لكن التعليم الأساسى غدا السبيل الهام لتنشئة الإنسان المواطن فى مجتمع المواطنين وليس الرعايا أو التابعين.

تعرض التعليم الأساسى خلال الفترة الزمنية الماضية - على الأقل لمدى أربعة عقود للكثير من التغييرات والتعديلات فى السياسات والإستراتيجيات التعليمية التى طالت المبادئ العامة والأمور التفصيلية. وكان الأمر المؤسف هو إرتباط تلك التغييرات بشخص المسئول الأول عن التعليم مما إنعكس على التعليم الأساسى فى الواقع والميدان. كما أن الأطراف المشاركة فى الجهد التعليمى تفقد حماسها وأحياناً ثقتها فى جدوى ماتقوم به.

سوسيولوجيا المجتمع فى أمس الحاجة لمراعاة العناصر التالية:

- 1- غياب أو ضعف الأسس والمقومات لسياسات متوسطة وطويلة المدى:
مما لاجدال فيه أن التعليم والتعلم عمليات مستمرتان تبدآن من المولد وحتى الممات. والتعليم الأساسى يحتل جانبا هاما ومحوريا فى هذا المسار الطويل ذلك لأنه يمثل أهم حلقات الإستمرارية ويؤدى الدور الرئيسى فى إكساب الإنسان المعارف ذات الصلة باللغات والأساسيات فى الرياضيات والعلوم والفنون والآداب ومهارات التكنولوجيا والاتصال.
التنمية الكلية والمتواصلة تتطلب بالضرورة عدة عناصر فى مقدمتها توافر المعرفة والثقافة وتوفير الحد المعقول من المورد الاقتصادى المناسب . والمشاركة الإيجابية مجتمعا وسياسيا . والبيئة الصحية السليمة هذه العناصر لا تتحقق ولا تؤدى وظيفتها لخدمة حركة تقدم المجتمع إلا مع وجود تعليم أساسى سليم ذى جودة عالية . فيه عدالة الإتاحة لمعظم إن لم يكن كل شرائح المجتمع.
التعليم الأساسى الجيد هو ذلك التعليم الذى لديه القدرة على الإنتقال بالمجتمع من حالة إنغلاق العقل والفكر إلى حالة تنفتح فيها هاتين الجوهريتين للنهل من الثقافات المختلفة وصهرها فى بوتقة الثقافة الأم ثقافة المجتمع التى حافظت على استمرار وجوده عبّر مراحل تاريخه الطويل.

- 2- الوفاء بكفاءة الطلب الاجتماعى والحاجات المجتمعية المتغيرة:
الطلب الاجتماعى حق مشروع وواجب الدولة تلبيةه عند الطلب ، كما أن الحاجات المجتمعية متغيرة محليا وإقليميا ومن ثم فالرؤية المستقبلية لابد وأن تكون جاهزة ومتاحة عند الطلب . وهنا لابد من الإستفادة من دراسة التجارب العالمية الناجحة وسابقة التجريب فى نظم الدراسة ، المناهج والتخصصات وطرق التعلم والتعليم والتقييم والإدارة والمتابعة والثواب والعقاب.
المدرسة هى خلية التجديد والتطوير الأولى وإدارتها نفسيا وتربويا وثقافيا وإجتماعيا هى الجهاز العصبى للتعليم الأساسى . ولابد ونكرر لابد أن تقدم للمدرسة الصلاحيات كل الصلاحيات لأن تقوم بتلك المهمة بنجاح وتحقيق أهدافها . والعنصر الأول فى المدرسة الخلية هو المدرس المعلم هو أساس التعليم الأساسى والعملية برمتها ، والحدثة والتجديد تبدأ منه وتتولد من خلاله فهو حجر الزاوية فى صناعة التطوير والتحديث وهنا لابد ونقول لابد من ضمان تطوير كفاءته الفنية فى مادته وإعادة النظر وباستمرار فى وضعه

المادى والبحث الجدى فى كيفية إستعادته لمكانته الأدبية والنفسية والاجتماعية فى المجتمع . ولربما نقترح من خلال تلك الدراسة أن تكون المدارس التجريبية نقطة البداية والإنطلاق.

3- إن بدأت الخطى سيرها فيما سبق فياحيذا لو إقترن ذلك بخطة بزيادة الإستيعاب فى التعليم الأساسى فى مختلف مراحله واستكمال البنية الأساسية فى المباني والتجهيزات والمعدات.

على ألا ننسى أو نهمل عنصر الجودة الشاملة التى تؤدى إلى زيادة فى القدرة التنافسية ثم العمل بجدية فى إطار اللامركزية والمشاركة المجتمعية وهنا يأتى الدور الهام للمجتمع المدنى والجمعيات الأهلية التى لا بد وأن يكون دورها واضحاً ومستمراً وفق خطة على المستوى المركزى واللامركزى.

4- التخلص من النظرة القاصرة والخاطئة بإعتبار التعليم عنصراً أو عملية مادية: التعليم حق للمواطن عند المجتمع والدولة جامعة الضرائب من المواطنين مسئولة دستوريا على إتاحة وتوفير هذا الحق - إن قصرت ينبغى أن تحاسب - هكذا أكدت كل الدساتير ولكن ساد الطابع المادى الاقتصادى على جميع مفاصل الحياة فى المجتمع. نسى كثيرون أن أساس التعليم الجيد هو توليد القيم التربوية الجيدة التى تفرز القيم الأخلاقية والاجتماعية الجيدة.

وهذه العناصر قد تأكلت أو توارت فى العقود الأخيرة فى المجتمع المصرى وساعد على ذلك السماح للتوسع فى المدارس الخاصة والتجريبية بمصروفات ثم مايسمى بمدارس اللغات - وما أدريك ما مدارس اللغات على حساب اللغة الوطنية اللغة الأم العربية ولحساب من ؟ ولماذا؟

5- من خلال هذه الدراسة البحثية التى يتشرف كاتب هذه السطور بالمشاركة فيها أقرع أجراس الخطر بمحاربة ذلك الطاعون الجديد فى المنظومة التعليمية والمتمثل فى ذلك الإتجاه المرضى فى المجتمع فى العقود الأخيرة والمتمثل فى أنه إذا أردت الحصول على التعليم الجيد فلا بد أن تدفع الثمن المقابل نظير ذلك.

سريان هذا الإتجاه أفرز كارثة بل وطماعة كبرى فى المجتمع وهى وجود نوعان من التعليم واحد للأغنياء والأثرياء يؤدى بنتائج إلى مسارات ومواقع متميزة ومرموقة فى المجتمع والثانى للفقراء والمهمشين وهو التعليم السطحى القشرى الخفيف الوزن لا

يفضى إلى شئ أشبه بقبض الريح إلا من رحم ربي سبحانه . معنى هذه الكارثة أن الحكومة قد ساعدت وسهلت الوصول بالتعليم إلى أن يكون عملية تجارية ذات عوائد مادية دون وعى أو بوعى وهو أن الجوانب اللامادية أخلاقيا ونفسيا واجتماعيا وثقافيا وقبل كل هذا وبعده تربويا هي التى تقيم المجتمع السليم مجتمع المواطنين لا الرعايا . المجتمع الذى يحافظ على كرامته ووجوده المجتمع الذى يصنع التقدم الجدير بالحياة الكريمة التى كرم الله سبحانه وتعالى بها عبده الإنسان الذى إستخلفه فى عمارة الأرض.

من أهم المصادر والمراجع

- Raymon BOUDON " L' inequilite des chances, Ed A-Colin, Paris, 1973
- Raymon BOUDON Ha logique du Social, Ed. Hachette, Paris, 1979
- Jacques MAQUET " Sociologie ele la connaissance, 2 edition,
Eduniversite libre de Bruxelles, 1969
- Sylvain De COSTER, Fernan Hotyat, la Sociologie de l'Education,
Le Edition, Universite de Bruxelles, 1977
- G.GURVICH, Traite de Sociologie, Ed.P.U.F Paris 1958.
- HJANNE le System Social, U.L.B.1968
- P.BOURDIEU, J.C. PASSERON, Reproduction in Education,
Transelated Fram the French, landon, 1977.
- Michael YOUNG. The Curriclum of the Futare, Pram "New Sociology of
education, collier Macmillan, London, 1999.
- ببیر بوردييه " أساليب طإعادة النظر فى الفلسفة ، ترجمة أنور مغيث دار الأزمة الحديثة ،
بيروت ، البنك 1998 .
- يمنى طريف الخولى : فلسفة العلم فى القرن العشرين الأصول – الحصاد – الافاق المستقبلية ،
الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة 2009
- Lyotard, Jeam- Francais,l The Postmodern condition : Areport on
Knowledge.
- Trans from French by Geoff Benningtan and
Brain Massumi. Minneapalis, University
Of Minnesota Press, U.S.A 1989.

**LiLiANE VOYE "Socialagie
Constsuction du monde, constsuction
D'une discipline, De Boeck
Universitl' ,Paris 1998.
Sociologie**

- 2 - بيثيس ، إليزابيث هاركسون ، بيتريستين. علم الاجتماع ، تعريب د0 محمد مصطفى
الشعبي - دار المروخ - الرياض - 1989.
- 3 - أحمد شكر الصبيحي مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي ، سلسلة
أطروحات الدكتوراه ، مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت . ط2 2008 .
من أهم المصادر والمراجع

Elbadawy, A., RAssad. Private and Group
Tutoring in Egypt: where the
Gender Inequality. Eoo7
El Tawila S. The school Environment
In Egypt: A Situation Analysis
Of public preparatory schools.
Cairo population council .2001
BOUDON Raymon "Education appportunity,
And social inequality : changing
Prospects in western society. Trans.
fram frinch, N.Y. 1974
Becker, R.A.E. Hecken " why are working
Classe children Diverted from
University, European sociological
Review n 25, (2) 2009. 233-250.
نجوى حافظ ، إبراهيم البيومي وآخرون " بماذا يحلم المصريون ، المركز القومي للبحوث
الاجتماعية والجنائية ، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار ، القاهرة 2010
LILIANE VOYE " Sociologie
Construction du monde, construetion
D'une discipline, De Boeck
Universite, paris 1998
Sociologie

- 2- بيثيس ، إليزابيث هاركسون ، بيتر ستين . علم الاجتماع ، تعريب د. محمد مصطفى
الشعبي - دار المروخ - الرياض - 1989 .
أحمد شكر الصبيحي : مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي ، سلسلة أطروحات
الدكتوراه ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت . ط 2 2008

الباب الثانى
التعليم الأساسى
واقعه وتطويره

الفصل الثالث : واقع التعليم الأساسى فى مصر
والمشكلات المرتبطة بالأداء
الفصل الرابع: تطوير التعليم الأساسى

الفصل الثالث

واقع التعليم الأساسى فى مصر
والمشكلات المرتبطة بالأداء*

تمهيد

يعمل النظام التعليمي داخل مجموعة من الأنساق المتشابكة ، تؤثر فيه وتتأثر به ولا يمكن مناقشة واقع التعليم بمعزل عن واقع المجتمع ومايسود فيه من أنظمة سياسية واقتصادية وثقافية ...الخ وإذا كان التعليم الأساسى هو بداية السلم التعليمى المتعارف عليه والسائد لفترات طويلة ، والذي يصب فيه أكبر عدد من الدارسين نظرا لما يتصف به من كونه مرحلة إلزامية منوط بها إخراج الفرد من جهالة الأمية ، وتمكينه من مهارات القراءة والكتابة ، ومن حصوله على مهارات تتيح له القدرة على التعامل مع وتكنولوجيا العصر من حاسبات آلية وتليفونات محمولة وأجهزة زكية . فإن هذا يجعل من التعليم الأساسى حجر زاوية فى أى منظومة تعليمية ، مما يستدعى الاهتمام به علميا وفنيا وإداريا وتمويليا ، ويقتضى الاهتمام بالتعليم بشكل عام البدء بهذا التعليم الأساسى حتى نضمن بناء سليما قويا.

ونظرا لأن هذا التعليم الأساسى يتأثر به أكبر عدد من الدارسين على مستوى جميع المراحل التعليمية ، وأن تأثر الدارسين به بأحوال المجتمع ومشاكله ينعكس مباشرة عليه وعلى الحاصلين عليه ، كما يؤثر فى شكل باقى منظومة التعليم إما سلبا أو إيجابا . ومن ثم فإن رصد واقع التعليم الأساسى وربط مؤشرات هذا الواقع بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية السائدة داخل المجتمع ، من شأنه تحليل جذور مايعانيه من مشاكل وما يواجهه من تحديات.

لذا سيتم مناقشة وتحليل واقع التعليم الأساسى فى جمهورية مصر العربية من خلال ثلاثة محاور أكدتها كل الدراسات التى ناقشت التعليم :

- 1- حوالى 90% من مدارس التعليم الأساسى هى مدارس حكومية تقدم التعليم مجانا ، ولكنها تعاني من خلل فى بعض مؤشرات الكفاءة الداخلية للعملية التعليمية
- 2- تتحمل الأسر عبئا كبيرا فى تعليم ابنائها.
- 3- أكثر الشرائح التى تحجم عن الالتحاق بالتعليم الأساسى أو التى تتسرب منه بعد إلحاقها هى شرائح أبناء الأسر الأمية والفقيرة.

المحور الأول : 90% من مدارس التعليم الأساسى هى مدارس حكومية تقدم الخدمة التعليمية مجانا اعتمادا على نصيب التعليم فى الموازنة العامة للدولة والتى لاتستطيع تحقيق التوازن بين العرض والطلب على هذه الخدمة.

ومراجعة البيانات المتاحة عن التعليم الأساسى يتضح مايلى:

- **المدارس :** وصلت أعداد مدارس **التعليم العام** بالتعليم الأساسى

24473 مدرسة ، موزعة بين الابتدائى 15496 مدرسة ، والإعدادى

8977 مدرسة ، فى الوقت الذى وصلت فيه أعداد المدارس الخاصة بالتعليم الأساسى 3148 مدرسة ، منها 1753 مدرسة بالإبتدائى ، 1395 مدرسة بالإعدادى ، وذلك عام 2012/2011.

من ثم فإن المدارس الحكومية فى الإبتدائى تمثل 89.8% من إجمالى المدارس الإبتدائى والمدارس الحكومية فى الإعدادى تمثل 86.6% من إجمالى المدارس الإعدادى.

ويقدم الأزهر الشريف بمعاهده التعليم الأساسى فى 6596 معهد منهم 3465 فى الإبتدائى ، 3131 معهد فى الإعدادى.

كما يقدم التعليم التجريبي التعليم الأساسى من خلال 807 مدرسة منهم 449 مدرسة بالإبتدائى ، 358 مدرسة بالإعدادى.

جدول رقم (3)

مدارس وتلاميذ التعليم الأساسى (1) - 2012/2011

تلاميذ	مدارس	
9644456 4158845	17249 10372	التعليم العام إبتدائى إعدادى
1175183 489703	3465 3131	التعليم الأزهرى إبتدائى إعداد
221174 64901	449 358	التعليم التجريبي إبتدائى إعدادى

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعليم – مصر فى ارقام 2013

التلاميذ: مقيد بهذه المدارس 13803301 تلميذ وتلميذه بالتعليم العام 9644456 تلميذ وتلميذه بالإبتدائى ، 4158845 تلميذ وتلميذه بالإعدادى وصلت نسبة الإناث 48.2% من إجمالى المقيدين بالإبتدائى ، 49.4% من إجمالى المقيدين بالإعدادى.

أما التعليم الأزهرى: فمقيد به 1664886 تلميذ وتلميذه منهم 1175183 بالإبتدائى ، 489703 بالإعدادى تمثل نسبة الإناث بين المقيدين 45.4% ، 42.1% فى الإبتدائى والإعدادى على الترتيب من إجمالى المقيدين.

وفى التعليم التجريبي مقيد 286075 تلميذ وتلميذه منهم 221174 فى الابتدائى ، 64901 فى الإعدادى.

أى أن التعليم الأساسى المقدم فى مدارس جمهورية مصر العربية بأنواعها عام وأزهرى وتجريبي وصل عدد المقيدى به عام 2012/2011 إلى مايقرب من 15.8 مليون تلميذ وتلميذة موزعين على النحو التالى:

التعليم العام 87.6%

التعليم الأزهرى 10.6%

التعليم التجريبي 1.8%

يمثل هذا العدد حوالى 89% من إجمالى التلاميذ المقيدى بالتعليم ما قبل الجامعى والبالغ عددهم حوالى 18 تلميذ وتلميذه.

وتصل نسبة تلاميذ التعليم الخاص بالابتدائى 8.7% من إجمالى المقيدى به ، 6.3% بالإعدادى.

متوسط كثافة الفصل : يتواجد هؤلاء التلاميذ فى مدارس ذات كثافة مرتفعة بالفصول تجاوزت فى أغلب السنوات ماكان مستهدفا منذ العقد الأخير من القرن العشرين وهو 40 تلميذ فى الابتدائى ، 38 فى الإعدادى حيث سجلت بيانات الجدول رقم (2) مايؤكد ذلك

جدول (4)

تطور متوسط كثافة الفصل بالتعليم الابتدائى والإعدادى

تاريخ البيان	متوسط كثافة الفصل فى الابتدائى	متوسط كثافة الفصل فى الإعدادى
2012/6/3	43.07	40.18
2011/6/3	42.57	40.31
2010/6/3	38.46	38.46
2009/6/3	43.40	41.35
2008/6/3	43.24	40.58
2007/6/3	42.86	38.36
2006/6/3	42.77	38.32
2005/6/3	42.39	39.19

المصدر : بيانات مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار ، مجلس الوزراء ، عن وزارة التربية والتعليم ، على الموقع

الإلكترونى. www.eip.gov.eg

و كما هو واضح فإن متوسط كثافة الفصل مازال مرتفعاً خاصة في المرحلة الابتدائية حتى بعد التجاوز عن أن هذا المؤشر هو متوسط حسابي يعيبه ما يعيب المتوسطات في المجتمعات المتباينة نظراً لوجود تباين كبير على مستوى الريف والحضر ، وبين المحافظات المختلفة ، وحتى على مستوى المحافظة الواحدة ، ومن المؤكد أنه تباين على مستوى كل من التعليم الحكومي والتعليم الخاص.

فما زال متوسط كثافة الفصل في الابتدائي حوالي 43 تلميذ/ فصل وفي الإعدادي حوالي 40 تلميذ/فصل عام 2012 كما هو واضح من الجدول ، ولا تتحسن هذه النسب إلا بعد حساب المؤشر على مستوى كل من التعليم الحكومي والتعليم الخاص كل على حده.

جدول رقم (5)

مقارنة بين متوسط كثافة الفصل

بمراحلتي التعليم الأساسي الحكومي والخاص

عام 2012/2011

خاص	حكومي	
32.46	44.46	الابتدائي
29.88	41.13	الإعدادي

المصدر : تم حسابها من بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، التعليم – مصر في أرقام 2013

يتضح من الجدول ارتفاع متوسط كثافة الفصل في التعليم الحكومي بفارق كبير عن مثيله في التعليم الخاص وذلك على مستوى كل من التعليم الابتدائي والإعدادي . فعلى حين يبلغ متوسط كثافة الفصل بالمدارس الابتدائية الحكومية عام 2012/2011 مايساوي 44.46 تلميذ / فصل ، يقابله في المدارس الابتدائية الخاصة في نفس العام 32.46 تلميذ/فصل . أما في المدارس الإعدادية الحكومية بلغ 41.13 تلميذ/فصل مقابل 29.88 تلميذ /فصل في الخاص.

وهذه المؤشرات تدل على عبء يتحمله المعلم داخل الفصل ، وأول من يتأثر بها هم أبناء الأسر الفقيرة والأمية التي لا تستطيع مساعدة أبنائها لاماديا ولا علميا . هذا مع افتراض أن جميع الفصول متساوية في المساحة بعد تولى الهيئة العامة للأبنية التعليمية مسئولية بناء المدارس طبقا للمواصفات المعيارية.

المعلمون : يقدم الخدمة التعليمية بمدارس التعليم الأساسى 376745 معلم ومعلمة بالإبتدائى ، 225861 معلم ومعلمة بالإعدادى.

وفى مقارنة بين نصيب المعلم من التلاميذ فى التعليم الأساسى بمرحلتيه الأولى والثانية (الإبتدائى والإعدادى) عامى 2011/2010 ، 2012/2011 كان هناك انخفاض طفيف للغاية فى متوسط نصيب المعلم من التلاميذ فى كل منهما.

جدول رقم (6)

بعض المؤشرات العامة عن التعليم
فى بعض مراحل التعليم ما قبل الجامعى
2012/2011 – 2011/2010

المرحلة	نسبة الإناث		متوسط كثافة الفصل		نصيب المعلم من التلاميذ	
	2012/2011	2011/2010	2012/2011	2011/2010	2012/2011	2011/2010
ما قبل الإبتدائى	47.7	47.6	34	33.1	27.5	28.1
الإبتدائى	48.2	48.2	43.1	42.6	25.6	26.1
مدارس المجتمع	84.8	87.5	21.9	22.3	12.5	10
الإعدادى	49.3	49.3	40.2	40.3	18.4	18.7

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، التعليم ، مصر فى أرقام 2013

ويوضح الجدول السابق رقم (4) بعض المؤشرات العامة عن التعليم فى بعض مراحل التعليم ما قبل الجامعى ، وهى هنا تعكس واقع الحال بشكل عام داخل المنظومة التعليمية من خلال مؤشرات نسبة الإناث داخل المراحل المختلفة ، متوسط كثافة الفصل ، ونصيب المعلم من التلاميذ وذلك من خلال مقارنة المؤشرات فى العامين الدارسين 2012/2011، 2011/2010.

ومن الجدول يتضح أن النسب المشار إليها لتمثيل الإناث داخل العملية التعليمية تفيد بعدم وجود فجوة نوعية إلى حد ما حيث تتقارب نسبة قيد الذكور مع نسبة الإناث فى المجموع الكلى للسكان (حوالى 51% للذكور) ، ومن ثم لا توجد فروق واضحة على مستوى العاملين المشار إليهما.

بينما فى مؤشر متوسط كثافة الفصل فإن الحلقة الأولى من التعليم الأساسى (الإبتدائى) شهدت تزايداً فى متوسط الكثافة حيث ارتفع المتوسط من 42.6 تلميذ / فصل عام 2011/2010 إلى

43.1 تلميذ / فصل عام 2012/2011 ، أما الحلقة الثانية من التعليم الأساسى (الإعدادى) فلم يتغير تقريبا (من 40.3 تلميذ / فصل إلى 40.2 تلميذ /فصل).

أما نصيب المعلم من التلاميذ فقد تحسن بعض الشئ حيث تحرك من 26.1 تلميذ / معلم عام 2011/21010 إلى 25.6 تلميذ / معلم عام 2012/2011 على مستوى الإبتدائى ، ومن 18.7 تلميذ / معلم عام 2011/2010 إلى 18.4 تلميذ / معلم عام 2012/2011 على مستوى الإعدادى.

ولكن هنا يجب التنويه إلى أن مثل هذه المؤشرات إنما تأخذ فى إعتبارها البعد الإحصائى فقط بمعنى أنها تنسب مجموع أعداد التلاميذ إلى مجموع أعداد المعلمين دون توضيح الفروق ما بين:

- 1- معلم مؤهل تأهيلاً عالياً ومعلم مؤهل تأهيلاً متوسطاً .
- 2- معلم مؤهل تأهيلاً تربوياً ومعلم غير مؤهل تربوياً.
- 3- معلم متخصص فى العلوم ، الرياضيات ، اللغات،....الخ.

ومن هنا ، فقد أشرنا فى دراسة سابقة ⁽²⁾ إلى أهمية إستحداث مجموعة من المؤشرات تعكس نصيب كل نوعية من المعلمين من التلاميذ للوقوف على مدى مساهمة التخصص فى المضى قدما نحو تدريس علوم المستقبل من علوم ورياضيات ولغات ، وتحديد حقيقة العجز فى كل التخصصات.

جدول رقم (7)

توزيع المدارس طبقاً للمرحلة التعليمية (حضر - ريف)

2011/2010

% الريف إلى الإجمالى	ريف		حضر		
	خاص	حكومى	خاص	حكومى	
61.7	176	10381	1524	5030	الإبتدائى
58.1	119	5756	1203	3035	الإعدادى

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعليم مصر فى أرقام 2013

الفجوة بين الحضر والريف : من الجدول يتضح أن المدارس الإبتدائية الحكومية بالريف تساوى تقريباً ضعف مثيلتها بالحضر عام 2011/2010 حيث بلغت 206% فى حين أن المدارس الإبتدائية الخاصة بالحضر أكثر بكثير من تلك الموجودة بالريف حيث يستحوذ الحضر على 90% من المدارس الإبتدائية الخاصة .

أما نسبة المدارس الإعدادية الحكومية بالريف فهي تساوى 65.5% من إجمالى المدارس الحكومية ، فى حين وصلت المدارس الخاصة بالحضر حوالى 91% من إجمالى المدارس الإعدادية الخاصة.

وبصورة عامة فإن عدد المدارس (حكومية وخاصة) فى الريف يمثل 61.7% من إجمالى المدارس على المستوى الإبتدائى ، 58.1% من إجمالى المدارس على المستوى الإعدادى.

ومن ثم فإن هذه النسب تشير إلى أن توزيع المدارس بين الحضر والريف على مستوى التعليم الأساسى (إبتدائى وإعدادى) تتناسب مع توزيع السكان بهما إلى حد كبير.

جدول رقم (8)

تطور معدل الاستيعاب الإجمالى والصافى على مستوى الجمهورية⁽³⁾

من العام الدراسى 2006/2005 – 2010/2009

معدل الاستيعاب الصافى			معدل الاستيعاب الإجمالى			سنوات المقارنة
جملة	إناث	ذكور	جملة	إناث	ذكور	
83.45	84.48	83.49	91.3	93.10	89.50	2006/2005
83.57	84.56	83.65	93.5	94.30	90.90	2007/2006
85.10	85.07	85.14	93.9	93.50	93.30	2008/2007
85.39	85.79	85.01	95.9	97.30	94.70	2009/2008
81.37	80.98	81.74	95.1	95.30	95.10	2010/2009

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعليم فى مصر (إحصاء - مؤشرات)

2010/2009 ، إصدار يوليو 2012

معدل الاستيعاب :- يمثل معدل الاستيعاب الإجمالى نسبة عدد المقيدى بالصف الأول الإبتدائى إلى عدد السكان فى شريحة عمر 6 سنوات ، بينما يشير معدل الاستيعاب الصافى نسبة عدد المقيدى بالصف الأول الإبتدائى فى شريحة عمر 6 سنوات إلى عدد السكان فى شريحة 6 سنوات وكما يتضح من الجدول السابق رقم (6) وجود فروق واضحة بين معدل الاستيعاب الإجمالى والمعدل الصافى على مدى السنوات فى الفترة الزمنية المشار إليهما من عام 2006/2005 الى عام 2010/2009 وأن :

1- هناك تحسن فى كل من معدل الاستيعاب الإجمالى والمعدل الصافى خلال الفترة من عام لآخر فيما عدا 2010/2009 حيث سجلت تراجعاً بعض الشيء فى كل من المعدلين.

2- توجد فروق بين معدل الاستيعاب للذكور والإناث على مستوى كل من المعدل الإجمالى والصافى ، وكانت المعدلات الخاصة بالإناث هى الأفضل فيما عدا ما حدث عام 2010/2009.

3- وتمثل محصلة هذه الفروق المشار إليها سابقاً استمرار وجود خلل فى الإلتحاق بالتعليم طبقاً للشرائح العمرية المحددة لبداية الإلتحاق بالصف الأول الإبتدائى ،

كما يتضح أن إختلال العلاقة بين العرض والطلب ينعكس على حال كل من الذكور والإناث لأسباب مجتمعية تحيط بهما معاً.

وتشير البيانات المتاحة عن معدل الاستيعاب الإجمالى والصافى على مستوى محافظات الجمهورية عام 2010/2009 إلى وجود تباين بين هذه المعدلات على مستوى المحافظات المختلفة.

ومن خلال التعريف المحدد لكل من معدل الاستيعاب الإجمالى ومعدل الاستيعاب الصافى يتضح أن الأخير لايمكن بأى حال من الأحوال تجاوزه نسبة 100% ، بل حتى لا يحقق هذه النسبة فى أفضل الأحوال ، إلا أن البيانات المتاحة تشير إلى وجود بعض المحافظات تحقق معدل إستيعاب صافى 105.53% ، و133.64% وهذا دليل على عدم جودة البيانات التى تسجل عن التعليم ، فى بعض الأحيان ، والتى بناء عليها تتم مناقشة المشكلات فى محاولة لإيجاد الحلول لها.

معدلات القيد وتحقيق أهداف الألفية : التعليم للجميع:

بمقارنة معدلات القيد الإجمالى والقيد الصافى يتضح وجود فروق كبيرة بينهما يعكس خلافاً فى تسجيل القيد طبقاً للشرائح العمرية المقابلة لكل مرحلة من ناحية ، ومن ناحية أخرى

يشير إلى تحميل بسط معادلة حساب القيد بأعداد من المقيدين لا تقابل الشرائح العمرية الموجودة في مقام نفس المعادلة *

$$\text{حيث معدل القيد الإجمالي} = \frac{\text{إجمالي المقيدين بالمرحلة} \times 100}{\text{إجمالي أعداد السكان في الشريحة العمرية المقابلة للمرحلة}}$$

بينما معدل القيد الصافي = $\frac{\text{أعداد المقيدين بالمرحلة في الشريحة العمرية المقابلة للمرحلة} \times 100}{\text{إجمالي أعداد السكان في الشريحة العمرية المقابلة للمرحلة}}$

$$TE = R/P \times 100$$

$$R = A+B+C \quad \text{حيث}$$

$$NE = B/P \times 100$$

ويمكن التعبير عن هذه المتغيرات على النحو التالي

$$TE \quad \text{معدل القيد الإجمالي}$$

$$NE \quad \text{معدل القيد الصافي}$$

$$R \quad \text{إجمالي أعداد المقيدين بالمرحلة}$$

$$A \quad \text{إجمالي أعداد المقيدين بالمرحلة في أعمار أقل من الشريحة العمرية المقابلة}$$

$$B \quad \text{إجمالي أعداد المقيدين بالمرحلة في أعمار في الشريحة العمرية المقابلة}$$

$$C \quad \text{إجمالي أعداد المقيدين بالمرحلة في أعمار أكبر من الشريحة العمرية المقابلة}$$

$$P \quad \text{عدد السكان في الشريحة العمرية المقابلة للمرحلة}$$

وتمثل الفروق الكبيرة بين معدل القيد الإجمالي ومعدل القيد الصافي حقيقة إستمرار وجود أعداد من السكان لا تلتحق بالتعليم في الشريحة العمرية المطلوبة نظرا لعدم قدرة العرض على تلبية الطلب على التعليم في هذه المرحلة في سنة ما ، مما يدفع البعض إلى التقدم في العام التالي فتظهر أمامنا الشريحة المعبر عنها بالمتغير C في المعادلة السابقة ، بينما تظهر القيمة A في بعض المدارس في بعض المحافظات نظرا لقبول بعض صغار السن في عدد من الأماكن الشاغرة والمتاحة بعد قبول أعداد المقيدين من الشريحة المطلوبة.

وعلى ذلك كلما انخفضت قيمة مجموع A ، C أقترب المعدل الصافي من المعدل الإجمالي ، ومن ثم عبر ذلك عن قدرة العرض على تحقيق الطلب .

ولكن تشير البيانات المتاحة عن معدلات القيد الإجمالي على مستوى كل من الابتدائي والإعدادي ، أنه عادة ماتفوق معدلات القيد الإجمالية في الابتدائي معدلات الإعدادي بسبب التسرب من التعليم .

جدول رقم (9)

تطور معدلات القيد الإجمالى والصافى على مستوى المراحل التعليمية

من عام 2006/2005 حتى 2010/2009

2010/2009	2009/2008	2008/2007	2007/2006	2006/2005	سنوات المقارنة المرحلة
95.59 89.68	96.04 87.82	95.23 86.47	96.59 90.52	98.06 88.97	الابتدائية معدل القيد الإجمالى معدل القيد الصافى
81.11 65.77	80.60 65.79	85.29 37.70	100.15 68.73	96.92 60.73	الإعدادية معدل القيد الإجمالى معدل القيد الصافى

المصدر : الجهاز المركزى للإحصاء ، مؤشرات التعليم ، التصنيف الدولى المقنن أسكد ISCED إصدار يوليو 2012.

كما يتضح أن الفروق واضحة بين معدلات القيد الإجمالية والمعدلات الصافية فعلى حين بلغ المعدل الإجمالى للقيد فى الإبتدائى عام 2010/2009 مايساوى 95.6% ، كان المعدل الصافى حوالى 89.7% .

كما وصل المعدل الإجمالى للقيد بالإعدادى 81.1% عام 2010/2009 والمعدل الصافى 65.8%.

وتشير البيانات التفصيلية التى تم الرجوع إليها عن معدلات القيد أن هناك تبايناً واضحاً فى معدلات القيد الإجمالية فيما بين الذكور والإناث على مستوى كل من التعليم الإبتدائى والإعدادى فعلى حين سجلت نسبة الذكور 96.3% ، 79.4% فى الإبتدائى والإعدادى على الترتيب ، كانت النسبة للإناث 94.8% ، 82.9% ، وكذلك تتباين معدلات القيد الصافية فى المراحل المختلفة ، فيما بين المحافظات المختلفة ، وفيما بين الذكور والإناث.

فعلى حين سجلت معدلات القيد الصافية عام 2010/2009 فى الإبتدائى ، والإعدادى للذكور 90.5% ، 64.16% على الترتيب سجلت للإناث 89.30% ، 67.50% .

ومن ثم تشير هذه المعدلات إلى انخفاض معدلات القيد الصافية للإناث فى التعليم الإبتدائى عن تلك المعدلات الخاصة بالذكور بينما يمثل معدل قيد الإناث فى الإعدادى قيمة أكبر من تلك التى يحققها الذكور .

وتؤكد هذه المؤشرات أن الوصول إلى التعليم للجميع كأحد أهم أهداف الألفية لم يتحقق بعد.

تمويل التعليم : يمثل تمويل التعليم أحد أهم التحديات التى تواجه العملية التعليمية لمواجهة الطلب المتزايد من ناحية ، وعلاج أوجه القصور التى تعاني منها العملية التعليمية من ناحية ثانية ، وكذلك تطوير العملية التعليمية لمواكبة المستجدات العالمية التى تفرض نفسها بشدة على الساحة المحلية من ناحية ثالثة.

ولما كان التعليم الأساسى جزءاً هاماً من العملية التعليمية نظراً لارتفاع نسبة المشاركين فيه، والمستفيدين منه قياساً بإجمالى المستفيدين من العملية التعليمية على مستوى مراحلها المختلفة . و من ثم فإن قضية تمويل التعليم وما بها من تحديات حتما ستلقى بظلالها على التعليم الأساسى . لذا لابد من مناقشة تمويل التعليم لرصد مابه من صعوبات.

مازالت الدولة تتحمل النصيب الأكبر فى تمويل التعليم الذى تتمثل مصادره فى :

- 1- الموازنة العامة للدولة.
 - 2- القطاع الخاص
 - 3- القطاع العائلى
 - 4- صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية.
 - 5- المعونات الخارجية والقروض.
- ودون الخوض فى تفاصيل كثيرة عن تمويل التعليم ، و طبيعة وحجم مساهمة كل مصدر فإن نتائج دراسات عديدة لهذا النوع تفيد فى حصر الملاحظات التالية (4):
- أ- نصيب التعليم فى الموازنة العامة للدولة هو المصدر الأساسى لتمويل التعليم ، ويحتاج للمزيد بالإضافة إلى ترشيد مخصصاته والحد من الهدر فيها.
- ب- مشاركة القطاع الخاص فى تحمل أعباء التعليم مطلب حيوى يجب تشجيعه فى ظل رقابة الدولة.
- ج- أن تحمل القطاع العائلى وخاصة الفقراء ومحدودى الدخل لأعباء متزايدة مقابل التعليم ليس فى صالح العملية التعليمية.
- د- أن القروض والمعونات المقدمة لقطاع التعليم لا يمكن الاعتماد عليها فى تمويل التعليم.

وسوف نستعرض فيما يلي البندين (أ ، ج) لما لهما من تأثير واضح وكبير على التعليم ومايرتبط به من مستويات الفقر داخل المجتمع وخاصة فى مرحلة التعليم الأساسى موضوع الدراسة.

الإنفاق العام على التعليم (٥):

تشير البيانات المتاحة عن الإنفاق العام على التعليم إلى تطوره نحو الزيادة المضطردة منذ عام 2002/2001 حتى عام 2013/2012 ، فقد بدأ من 19858 مليون جنيه ووصل إلى 64035 مليون جنيه ، ممثلا لنسب متناقصة من إجمالى الإنفاق العام للدولة والذى سجل تزايدا مستمرا خلال نفس الفترة.

فقد سجل الإنفاق العام على التعليم 15.65% من إجمالى الإنفاق العام عام 2002/2001 ووصل إلى 12% عام 2013/2012.

كما إستمر الإنفاق العام على التعليم ماقبل الجامعى فى التزايد من 14888 مليون جنيه عام 2002/2001 ووصل إلى 42687 مليون جنيه عام 2013/2012 ولكن مسجلا نسبيا متناقصة من إجمالى الإنفاق على التعليم كانت 74.97% وصلت عام 2013/2012 إلى 66.7%. فى حين ارتفع الإنفاق العام على التعليم الجامعى من 4970 مليون جنيه عام 2002/2001 إلى 13728 مليون جنيه عام 2013/2012 بنسبة 21.4% من إجمالى الإنفاق على التعليم بعد أن كان 25.03% فى بداية الفترة الزمنية .

ولما كان التعليم ماقبل الجامعى يقدم الخدمة التعليمية لما يقرب من 18 مليون طالب وطالبة من إجمالى حوالى 20 مليون وطالب فى جميع المراحل التعليمية ، أى أن به حوالى 90% من إجمالى الطلاب ، إلا أن مايحصل عليه من الإنفاق وصل فى آخر سنوات السلسلة المطروحة (عام 2013/2012) حوالى 66.7% من إجمالى الإنفاق على التعليم ، ، بينما يحصل التعليم الجامعى والذى به حوالى 10% من الطلاب على 25.03% من إجمالى الإنفاق على التعليم .

أى أن العدد الأكبر يحظى بالنسبة الأقل من الإنفاق

وذلك بحجة إرتفاع تكلفة التعليم الجامعى والعالى ، فى حين أن الواقع والمنطق يشيران إلى أن التعليم ماقبل الجامعى ، والمرحلة الأساسية منه تحتاج إلى مزيد من الإنفاق والدعم لإعداد أساس قوى متين لطالب يمكن أن ينطلق بعد تلك المرحلة من خلال أشكال جديدة

للخدمة التعليمية ، يطرحها الإنفتاح على العالم والا اعتماد المتزايد على إستخدام
تكنولوجيات المعلومات فى العملية التعليمية.

جدول رقم (10)

الإنفاق العام للدولة على التعليم طبقا للموازنة العامة للدولة بالمليون جنيه⁽⁶⁾

2013/2012 – 2002/2001

13/12	12/11	11/10	10/9	9/8	8/7	7/6	6/5	5/4	4/3	3/5	2/1	
533785	490590	403168	323917	343912	244061	217275	187817	160104	159601	143014	126853	الإنفاق العام للدولة
64035	51771	52260	46198	39785	33938	30002	26907	24629	23887	22649	19858	الإنفاق العام على التعليم
12.0	10.6	12.96	14.26	11.57	13.91	13.81	14.33	15.37	14.97	15.84	15.65	كنسبة من الإنفاق العام
42687	34336	42026	36690	31564	26021	22912	21050	19110	17718	17026	14888	الإنفاق العام على التعليم ما قبل الجامعى
66.7	66.3	80.42	79.42	76.67	76.37	76.23	78.23	77.59	74.17	75.17	74.97	كنسبة من الإنفاق على التعليم
13728	11086	10234	9508	8221	7917	7090	5857	5519	6169	5623	4970	الإنفاق العام على التعليم الجامعى
21.4	21.4	19.58	20.58	20.66	23.33	23.63	21.77	22.41	25.83	24.83	25.03	كنسبة من الإنفاق على التعليم

المصدر : السنوات من 2002/2001 حتى 2011/2010 ، الكتاب الإحصائى السنوى 2012 ، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ،
السنوات 2012/2011 حتى 2013/2012 ، التعليم مصر فى أرقام 2013 ، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء- مع إضافة بند خاص
بأوجه انفاق أخرى على التعليم تمثل نسبة 12.3% ، 11.9% من إجمالى الانفاق على التعليم فى السنتين

ومع تزايد مخصصات التعليم من عام إلى آخر على مستوى كل من التعليم ما قبل الجامعى والتعليم الجامعى ، إلا أن نسبة ما يخصص للنفقات الجارية من أجور ومرتببات للعاملين بالتعليم تستنفذ النصيب الأكبر ، مما يؤثر على الإستثمارات المطلوبة لهذا القطاع الهام والذى يخدم شرائح كبيرة من المجتمع ويضطلع بمهمة بناء القدرات . فما زال التعليم فى حاجة إلى مزيد من الإنفاق وذلك لتحسين مؤشرات الكفاءة داخل هذه المنظومة وتلبية الطلب المتزايد عليها وتطويرها بالشكل المطلوب لمواكبة التطور العالمى . وهنا نكون أمام معادلة صعبة مالم نبحث عن:

1- أشكال جديدة لتقديم الخدمة التعليمية.

2- ترشيد الإنفاق والحد من الهدر

وهذا لن يتأتى إلا من خلال البحث فى هذين الأمرين معا وعلى مستوى التعليم كله فى جميع مراحله ما قبل الجامعى والجامعى . كل المطلوب هو وضع قائمة بالأولويات التى تخدم المنظومة كلها فى آن واحد.

المحور الثانى : تتحمل الأسر عبئا كبيرا فى تعليم أبنائها:

على الرغم من مجانية التعليم ، التى تنص عليها القوانين المنظمة للعملية التعليمية إلا أن تدنى معايير الكفاءة الداخلية للتعليم أدى إلى تزايد الأعباء التى تتحملها الأسر فى سبيل تعليم أبنائها ، وأصبح الفقر ومحدودية الموارد تحديا أمام بعض الأسر فى الحصول على الفرصة التعليمية ، وعلى اختيار نوعية التعليم والاستمرار فيه وليس أدل من بيانات تتبع هذا الأمر من مسوح الدخل والانفاق والاستهلاك التى تظهر حقيقة العبء الذى تتحمله الأسر وتوضح أهم البنود التى ينصرف إليها المخصص من دخل الأسرة للتعليم .

ومن خلال المقارنة بين ثلاث مسوح أعوام 2004/2005، 2008/2009، 2010/2011 ، ومن البيانات المتاحة من هذه المسوح يتضح التالى:

1- أن متوسط نصيب الفرد السنوى من الإنفاق الكلى للأسرة تحرك من 2555.7 جنيه إلى 3766.6 جنيه إلى 5037.4 جنيه . بمعنى حدوث تزايد مستمر فى الانفاق الكلى للأسرة على مدى المسوح الثلاثة .

2- أن متوسط نصيب الفرد من الإنفاق السنوى للأسرة على التعليم ارتفع من 81.6 جنيه إلى 126.8 جنيه إلى 197.7 جنيه وذلك بزيادة قدرها 242% (فى المسح الثالث عن قيمتها فى الأول) فى الوقت الذى تزايد فيه إجمالى الإنفاق بنسبة 197% عن نفس الفترة.

أى أن متوسط نصيب الفرد من الإنفاق السنوى للأسرة على التعليم تزايد بنسبة أكبر من تلك التى حدثت فى الإنفاق الكلى للأسرة .

3- هذا وتشير البيانات إلى وجود تباين بين هذه المتوسطات على مستوى الحضر والريف ، حيث تسجل النسب فى الحضر قيما أعلى من الريف بشكل واضح على مدى المسوح الثلاثة.

جدول رقم (11)

متوسط نصيب الفرد من الإنفاق السنوى للأسرة (بالجنيه) على التعليم وفقا
لمحل الإقامة (حضر / ريف) فى المسوح الثلاثة

البيان	2005/2004			2009/2008			2011/2010	
	حضر	ريف	جملة	حضر	ريف	جملة	حضر	ريف
التعليم	139.6	37.3	81.6	223.6	59.4	126.8	349.3	88.2
إجمالى الإنفاق الكلى	3332.3	1961.1	2555.7	4898.0	2978.3	3766.6	6484.0	3991.5

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، بحوث الدخل والإنفاق والاستهلاك ، التعليم فى مصر - إحصاء ومؤشرات - إصدار يوليو 2012.

4- كما أن بيانات التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسرة على التعليم وفقا للمناطق الجغرافية يظهر التباين الواضح بين هذه المناطق

جدول رقم (12)

التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسرة على التعليم
وفقا للمناطق الجغرافية

البيان	السنوات	المحافظات الحضرية	حضر الوجه البحرى	حضر الوجه القبلى	ريف الوجه البحرى	ريف الوجه القبلى	محافظات الحدود	الإجمالى
التعليم	2005/2004	5.0	2.8	4.0	2.2	1.4	2.0	3.2
	2009/2008	5.2	3.9	4.2	2.3	1.5	1.4	3.4
	2011/2010	6.2	4.4	4.8	2.6	1.4	2.9	3.4
الإنفاق الكلى		100	100	100	100	100	100	100

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، بحوث الدخل والإنفاق والاستهلاك ، التعليم فى مصر - إحصاءات ومؤشرات ، إصدار يوليو 2012.

فمع تزايد التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسرة على التعليم من 3.2% إلى 3.4% إلى 3.4% من إجمالى الإنفاق الكلى للأسرة فى المسوح الثلاثة إلا أن هناك تباين واضح على مستوى المناطق الجغرافية المختلفة ، كانت أفضلها حالا وأكثرها إرتقاعا فى هذه النسب المحافظات الحضرية التى سجلت 5% ، 5.2% ثم 6.2% يليها حضر الوجه القبلى 4% ،

4.2% ، ثم 4.8% ، ويأتى بعدها حضر الوجه البحرى بنسب 2.8% ، 3.9% ، ثم 4.4% . ثم تلى ذلك ريف الوجه البحرى ومحافظات الحدود وأخيرا ريف الوجه القبلى . وهو مايتسق مع توزيع الفقر والفقراء بشكل عام على مستوى الجمهورية .

5- توضح البيانات أن هناك تزايدا مستمرا فى متوسط الإنفاق السنوى للأسرة فى كل بند من بنود الإنفاق والمتمثلة فى مصروفات ورسوم دراسية - دروس خصوصية ومجموعات تقوية - ملابس وشنط مدرسية - كتب مدرسية وأدوات كتابية - مصاريف إنتقالات - مصاريف تعليمية أخرى.

جدول رقم (13)

متوسط الإنفاق السنوى على التعليم بالجنه (للأسر التى لديها أفراد ملتحقين بالتعليم)
وفقا لبنود الإنفاق وفئات الإنفاق السنوى للأسرة
2005/2004 - 2009/2008 - 2011/2010

البنود	مسح 2005/2004	مسح 2009/2008	مسح 2011/2010
بند مصروفات ورسوم دراسية %	310.8 %31.7	451.4 %33.6	1438.8 %38.8
بند دروس خصوصية ومجموعات تقوية %	287.3 %29.3	439.8 %32.7	1557.5 %42.0
بند كتب مدرسية وأدوات كتابية %	166.4 %17.0	188.4 %14.0	254.1 %6.9
بند مصاريف إنتقالات %	134.9 %13.8	188.9 %14.0	256.8 %6.9
بند مصاريف تعليمية أخرى %	12.0 %1.2	18.3 %1.4	35.0 %0.9
إجمالى البنود %	979.3 %100	1344.8 %100	3706.1 %100

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، بحوث الدخل والإنفاق والاستهلاك ، التعليم فى مصر ، الإحصاء الدولى المقنن أسكد ISCED ، إصدار يوليو 2012 ، (بيانات تم تجميعها).

يشير الجدول إلى إرتفاع نسبة تمثيل بند مصروفات ورسوم دراسية إلى إجمالى بنود الإنفاق على التعليم وذلك بنسب 31.7% ، 33.6% ، 38.8% فى المسوح الثلاثة ، مع تزايد وارتفاع مضطرد فى نسبة هذا البند من إجمالى البنود على مستوى المسوح الثلاثة.

ويمثل بند دروس خصوصية ومجموعات تقوية أكبر النسب بعد بند مصروفات ورسوم دراسية حيث وصلت نسبة هذا البند 29.3% ، 32.7% ، 42.0% على مستوى المسوح الثلاثة

وكما هو واضح حدث تزايد كبير فى نسبة مايمثله الإنفاق على الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية حتى وصل الى 42% فى مسح 2011/2010 من الإنفاق السنوى على التعليم.

وهذا يشير إلى حقيقة عبء ما تتحمله الأسرة فى سبيل تعليم أبنائها نظرا لتدنى معايير الكفاءة الداخلية للعملية التعليمية وما أدى إليه ذلك من الحاجة إلى الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية . وهذا من شأنه التأثير على الأسر الفقيرة ومحدودة الدخل من نوعية الفرصة التعليمية والقدرة على الاستمرارية فيها.

وتتيح البيانات التفصيلية التى تربط التوزيع النسبى للإنفاق السنوى على التعليم وفقا لبند الإنفاق والحالة التعليمية لرب الأسرة إلى مدى العبء الذى تتحمله الأسر التى يعولها أميون ، (و من ثم فهم فقراء كما تشير بيانات توزيع الفقراء طبقا للحالة التعليمية). فقد أشارت البيانات إلى ارتفاع بند الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية بين الأميين من 29.7% إلى 36.3% ، 51.4% فى المسوح الثلاثة ، ويلاحظ ارتفاع هذه النسب بين شريحة من يقرأ ويكتب حيث تحركت من 31.95% إلى 38% ، 52.6%.

بينما يتضح فى شريحة الحاصلين على شهادة جامعية فأعلى أن بند المصروفات والرسوم الدراسية هى أكبر النسب حيث تصل إلى 45.3% ، 49.3% ، 58.6% على الترتيب ، وذلك لما تتميز به هذه الشريحة من إقبال نسبة كبيرة من أبنائها على التعليم الخاص.

جدول رقم (14)

التوزيع النسبي للإنفاق السنوى على التعليم بالجنه (للأسر التى لديها أفراد ملتحقين بالتعليم)

وفقا لبنود الإنفاق والحالة التعليمية لرب الأسرة - جملة الجمهورية عام (2011/2010)

مقارنة (عام 2009/2008)،(عام 2005/2004)

بنود الإنفاق	السنوات	أمى	يقرأ ويكتب	شهادة محو الأمية	شهادة أقل من المتوسط	شهادة متوسطة	شهادة فوق المتوسط	شهادة جامعية فأعلى	الإجمالى
مصروفات ورسوم دراسية	2005/2004	21.4	23.1		24.3	28.2	29.1	45.3	31.7
	2009/2008	20.4	22.3	21.4	23.4	28.0	33.0	49.3	33.6
	2011/2010	20.2	22.0	22.5	24.2	29.6	31.8	58.6	38.8
دروس خصوصية ومجموعات تقوية	2005/2004	29.7	31.9		34.9	31.5	32	25	29.3
	2009/2008	36.3	38	38.5	40.5	37.1	34.3	24.3	32.7
	2011/2010	51.4	52.6	50.8	54.1	49.4	49.2	28.3	42
ملابس وشنط مدرسية	2005/2004	9.9	7.9		7.1	7.3	7.5	4.6	6.9
	2009/2008	7.1	5.3	5.5	4.8	4.7	4.2	2.4	4.3
كتب مدرسية وأدوات مكتبية	2005/2004	20.5	19.6		17.9	18.1	16.8	13.1	17
	2009/2008	17.7	16.4	17.9	15.2	14.7	13.3	10.9	14
	2011/2010	9.6	9.0	9.3	8.2	7.8	6.9	4.6	6.9
مصاريف إنتقالات	2005/2004	17.3	16.4		14.3	13.6	12.9	10.8	13.8
	2009/2008	17.2	16.5	15.6	15.2	14.0	13.8	11.7	14
	2011/2010	9.9	9.4	9.5	7.4	7.1	6.5	5.3	6.9
مصاريف تعليمية أخرى	2005/2004	1.2	1		1.5	1.3	1.7	1.2	1.2
	2009/2008	1.2	1.4	1.1	0.9	1.5	1.5	1.4	1.4
	2011/2010	0.6	1.0	0.6	0.6	1.2	1.2	0.9	0.9
الإجمالى	2005/2004	100	100	100	100	100	100	100	100
	2009/2008								

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعليم (إحصاءات ومؤشرات) ، إصدار يوليو 2012

ولقد أتاح كل من مسح 2009/2008 ، 2011/2010 التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسرة على التعليم وفقا لنوعه حكومى - خاص - أزهرى بما يشير إلى إرتفاع نسبة الإنفاق السنوى للأسرة على التعليم الحكومى بالدرجة الأولى 58.4% فى مسح 2009/2008 ، 54.2% فى مسح 2011/2010 يليه التعليم الأزهري 38.6% ، 42.2% وأخيرا التعليم الخاص 3% ، 3.6%.

جدول رقم (15)

التوزيع النسبى للإنفاق السنوى للأسرة على التعليم وفقا لنوعه

عام 2011/2010 مقارنة بعام 2009/2008

نوع التعليم	2009/2008	2011/2010
حكومى	58.4	54.2
خاص	3.0	3.6
أزهى	38.6	42.2
الإجمالى	100	100

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، بحوث الدخل والإنفاق والإستهلاك ، التعليم فى مصر

- (إحصاءات ومؤشرات)- إصدار يوليو 2012.

المحور الثالث : أكثر الشرائح التى تحجم عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى أو التى

تتسرب منه هى شرائح أبناء الأسر الأمية والفقيرة.

تشير البيانات المتاحة عن عدم الإلتحاق والتسرب من التعليم الأساسى وهما الرافدان

المغذيان للأمية داخل المجتمع والمعروفان على النحو التالى :

1- مشكلة الإحجام عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى على الرغم من أن المرحلة إلزامية.

2- التسرب من التعليم الأساسى دون التمكن من مهارات القراءة والكتابة .

تشير البيانات إلى إستمرار هذه المشاكل التى تجعل المجتمع يستمر فى دائرة وحلقة

مفرغة من الفقر والأمية.

جدول رقم (16)

التسرب من التعليم الأساسى طبقا للنوع (للأفراد من 6 إلى أقل من 18 سنة)

أعداد ونسب وفقا للنتائج النهائية للتعداد العام للسكان والإسكان والمنشآت 2006

	عدد السكان		لم يلتحق بالتعليم		التحق ولم يتسرب		إلتحق وتسرب	
	من 6 إلى أقل من 18 سنة		عدد		عدد		عدد	
				%		%		%
إجمالى الجمهورية	9084697	4.65	422361	4.65	8419741	92.67	242595	2.67
ذكر	8500384	6.95	8500384	6.95	7736125	91.0	173428	2.04
أنثى	17585081	5.76	17585081	5.76	16155866	91.87	416023	2.37
جملة								
محافظة القاهرة	706191	4.29	30269	4.29	663388	93.93	12534	1.77
ذكر	675281	4.23	28558	4.23	636628	94.27	10095	1.49
أنثى	1381472	4.26	58827	4.26	1300016	94.1	22629	1.64
جملة								

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، كتاب الإحصاء السنوى 2012

ف تحليل أسباب كل من هذين الرافدين يؤكد أن أمية أولياء الأمور ، والفقر ومحدودية الدخل ، هما وراء إستمرار ظهور هذه المشاكل (الإحجام عن الإلتحاق والتسرب من التعليم الأساسى) والتي تلقى بظلالها على منظومة التعليم على نحو مستمر وتمثل هدرا فى الموارد المخصصة للتعليم.

وتشير البيانات فى الجدول رقم (14) طبقا للنتائج النهائية لتعداد 2006 ، أن عدد سكان جمهورية مصر العربية فى شريحة عمر من 6 إلى أقل من 18 سنة بلغ حوالى 17.6 مليون نسمة (منهم حوالى 9.1 مليون من الذكور وحوالى 8.5 مليون من الإناث) ، لم يلتحق منهم بالتعليم حوالى مليون ، بينما التحق وتسرب حوالى 416 ألف منهم حوالى 23 ألف متسرب من محافظة القاهرة وحدها.

أى هناك مليون ، 416 ألف يمثلون أفرادا أميين فمنهم من هو أمى لعدم إلتحاقه بالعملية التعليمية ، ومنهم من هو أمى لارتداده إلى الأمية بعد تسربه (هذا فى هذه الشريحة العمرية تحديدا 6 - 18 سنة).

وتؤكد البيانات المتاحة عن معدلات القيد سواء الإجمالية أو الصافية وكذلك معدل الاستيعاب (دخول الصف الإبتدائى) سواء الإجمالى أو الصافى والمشار إليها عند إستعراض الواقع الفعلى للتعليم الأساسى فى جمهورية مصر العربية عن وجود مشكلة الإحجام بالتعليم الأساسى الإلزامى وذلك لاستمرار دوافع هذه المشكلة سواء منها الأسباب والدوافع الاقتصادية أو الاجتماعية ، وكذلك الأسباب والدوافع من داخل العملية التعليمية أو من خارجها ، والتي يمكن حصرها فى قضيتين أساسيتين هما الفقر والأمية .

ومن البيانات يتضح أن جملة عدد السكان البالغين من العمر من 6 سنوات إلى أقل من 18 سنة طبقا للنتائج النهائية لتعداد 2006 بلغ 17585081 لم يلتحق منهم 1013192 بنسبة 5.76% ، وتسرب ممن إلتحق 416023 بنسبة 2.37%.

وإذا إستعرضنا محافظة القاهرة والتي يتم فيها تطبيق العمل الميدانى لهذه الدراسة نجد أن بها 1381472 من السكان فى الشريحة العمرية المحددة من 6 إلى 18 سنة ، لم يلتحق منهم 58827 بنسبة 4.26% ، وتسرب من إلتحق 22629 بنسبة 1.64%.

أى أن البيانات تؤكد ارتفاع نسب الإحجام عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى على الرغم من أنها مرحلة إلزامية منوط بها التمكين من مهارات القراءة والكتابة.

وإنطلاقا من المفهوم الصحيح لمعنى التسرب من التعليم الأساسى ، وهو الإنقطاع التام للتلميذ عن مواصلة العملية التعليمية قبل التمكن من مهارات القراءة والكتابة بنهاية التعليم الأساسى ، لسبب أو لآخر دون سبب الوفاة.

ويشير هذا المعنى أننا أمام تلميذ بمعنى أنه إلتحق بالفعل ومارس العملية التعليمية لفترة ما ثم انقطع قبل إتمام التعليم الأساسى ، ومايتاح من بيانات تفصيلية على مستوى كل من الحلقتين الإبتدائية والإعدادية ، يؤكد أن نسب التسرب من الحلقة الثانية أكبر من تلك النسب فى الحلقة الأولى ، وإن كان هناك تراجع فى النسب على مدى السنوات المختلفة فى الحلقتين .

جدول رقم (17)

التسرب فى التعليم الإبتدائى والإعدادى

2006/2005 – 2011/2010

الإعدادى			الإبتدائى			السنوات
جملة	بنات	بنين	جملة	بنات	بنين	
			1.23	0.85	1.60	2007/2006–2006/2005
6.50	5.50	7.50	0.70	0.51	0.88	2008/2007–2007/2006
6.42	5.54	7.30	0.39	0.29	0.48	2009/2008–2008/2007
5.44	4.69	6.18	0.16	0.16	0.15	2011/2009–2009/2008
5.11	4.7	5.52	0.39	0.52	0.26	2011/2010–2010/2009

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة وإحصاء . التعليم فى مصر (إحصاء – مؤشرات)
2009 / 2010 ، التصنيف الدولى المقنن أسكد ISCED ، إصدار يوليو 2012.

وأن التسرب من التعليم الأساسى بين الذكور عادة يكون أكبر منه بين الإناث (عكس ماكان سائدا فى الماضى) وعلى عكس الإحجام عن الإلتحاق ، فالإناث عندما تلتحق بالتعليم وتبدأ فى ممارسة العملية التعليمية تتأثر بدوافع التسرب كالذكر إلا أن إستمرارها هى يكون أفضل نسبيا من الذكر الذى تلعب عمالة الأطفال دورا مساعداً فى إنقطاعه عن الدراسة .
ولكن ماتم عرضه من بيانات فى الجدول السابق عن التسرب إنما يعكس التسرب من عام إلى آخر ، بينما التعريف الدقيق يستدعى تتبع فوج حقيقى من التلاميذ وحساب نسبة التسرب من الفوج تحديدا بنهاية التعليم الأساسى كله.

ويؤثر التسرب مباشرة على العملية التعليمية من حيث كونه يمثل هدرأ فى الأموال المنفقة على التعليم والتى تم إنفاقها من أجل إستفادة عدد من التلاميذ ولكن بالتسرب تستفيد نسبة فقط من هذا العدد وليس العدد كله ، وعلى جانب آخر يؤدى التسرب إلى تزايد أعداد الأميين ، ومن ثم تزايد أعداد أولياء الأمور الأميين مستقبلاً مرة ثانية والذين بأमितهم يساهمون

فى تحديد مدى إستفادة أبنائهم وإستمرارهم فى التعليم . وكأننا بالتسرب أمام حلقة مفرغة من الأمية والإحجام عن الإلتحاق بالتعليم والتسرب ومن ثم الفقر.

فى مسح الدخل والإنفاق والإستهلاك ، التى يوفرها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء عن توزيع الفقراء طبقاً للحالة التعليمية يتضح أن أعلى نسب للفقراء تتواجد بين الأميين.

جدول رقم (18)

نسبة الفقراء وفقاً للحالة التعليمية

2009/2008 – 2011/2010

نسبة الفقراء	الحالة التعليمية	
	2011/2010	2009/2008
شهادة جامعية	6.5	4.7
شهادة فوق المتوسطة	12.5	8.2
شهادة ثانوى فنى	20.7	17.4
شهادة ثانوية عامة	12.7	10.6
شهادة إبتدائية /إعدادية	27.2	22.8
شهادة محو الأمية	24.3	23.2
يقرأ ويكتب	28.9	23.5
أمية	36.4	31.8

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، بحوث الدخل والإنفاق إلى الإستهلاك ، التعليم فى مصر ، إصدار يوليو 2012 .

فمن الجدول رقم (16) يتضح أن 31.8% من الفقراء فى مسح 2009/2008 ، 36.4% من الفقراء فى مسح 2011/2010 كانوا أميين ، وهى أعلى نسب بين الفقراء وأن هناك إرتباط بين نسبة الفقراء والحالة التعليمية ، فيما عدا شهادة الثانوى الفنى يتضح من الجدول إنخفاض نسبة الفقراء كلما تحسنت الحالة التعليمية ، لتصل بين الحاصلين على شهادة جامعية إلى 4.7% عام 2009/2008 ، 6.5% فى مسح 2011/2010 .

أما نسبة الفقراء من بين الحاصلين على شهادة ثانوى فنى فتحركت من 17.4% إلى 20.7% خلال المسحين ... وهذا ليس فى صالح التعليم الثانوى الفنى الذى هو غالباً من نصيب الأسر الفقيرة الأمية إن جاز التعبير.

وبحساب معاملات إرتباط الرتب فيما أتيج من بيانات هذا الجدول الخاص بنسب الفقراء وفقاً للحالة التعليمية فى المسحين 2009/2008 ، 2010/ 2011 وجد أن هناك إرتباط عكسى قوى مقداره (-0.97) بين الحالة التعليمية ونسبة الفقراء فى مسح 2009/2008 ، بمعنى إرتفاع نسبة الفقراء مع إنخفاض التعليم .

كذلك وجد إرتباط عكسى قوى مقداره (- 0.95) بين الحالة التعليمية ونسبة الفقراء فى مسح 2010/2009 ، بمعنى إرتفاع نسبة الفقراء مع إنخفاض التعليم .
فى نفس الوقت وجد إرتباط طردى قوى بين نسبة الفقراء فى المسحين معاً 2009/2008 ، 2010/ 2011 بما يشير إلى إستمرار الوضع من حيث الفقر وإرتباطه بالحالة التعليمية.

كما تمثل الأمية خطراً على العملية التعليمية من ناحية ، ومن ناحية أخرى هى ناتج لإختلال العلاقة بين العرض والطلب للخدمة التعليمية والعديد من الأحوال المجتمعية الضاغطة على أفراد المجتمع ، ومع تراجع نسب الأمية إلا أن أعداد الأميين فى تزايد حيث تشير البيانات إلى إرتفاع أعداد الأميين .

جدول رقم (19)

عدد الأميين 15 سنة فأكثر بالمليون (7)

تاريخ البيان	عدد الأميين
2008/1/1	16
2007/1/1	16.7
2006/1/1	10.9
2005/1/1	11.39
2004/1/1	12.14
2003/1/1	12.68

لمصدر : مركز دعم وإتخاذ القرار بمجلس الوزراء - www.eip.gov.eg

وتشير بيانات تقارير التنمية البشرية المصرية إلى وصول عدد الأميين فى 2009/1/1 إلى 17.02 مليون أمى0

شكل رقم (1)

المشكلة	من أسباب المشكلة
1 - الإحجام عن الالتحاق بالتعليم الأساسى الإلزامى	1 - فقد التعليم لقيمتة كمصدر للحراك الإجتماعى لدى بعض الأسر بسبب : - الأمية - البطالة - انخفاض مستوى التكنولوجيا السائد بالمجتمع المحيط 2 - عبء ما تتحمله الأسرة مقابل تعليم أبنائها بسبب تدنى معايير الكفاءة الداخلية للتعليم ، فقر الأسرة ، وأميتها. 3 - انخفاض مستوى خريج التعليم الفنى المتوسط والبطالة التى يعانى منها مما يعطى مثالا سيئا ، ويجعل من تعلم الحرفة طريقاً مفضلاً.
2 - التسرب من التعليم الأساسى	1 - تدنى معايير الكفاءة الداخلية للتعليم ومنها : - إرتفاع متوسط كثافة الفصل. - إرتفاع نصيب المعلم من التلاميذ. - المعلم غير تربوى 2 - الفقر حيث يؤدى إلى : - سوء التغذية - ضعف مستوى تحصيل التلاميذ - إرتفاع عبء ما تتحمله الأسرة مقابل التعليم

ونشير فى الشكل رقم (1) إلى بعض من أسباب إستمرار مشكلتى الإحجام عن الالتحاق بالتعليم الأساسى الإلزامى ، والتسرب منه ، وما يؤدى ذلك إلى إستمرار الأمية التى تعد هى من أهم أسباب حدوث هاتين المشكلتين ، وكأننا أمام حلقة مفرغة لا بد من البحث عن كيفية كسرها. وتؤكد دراسة عن التعليم وأثر الفقر⁽⁸⁾ فى إستعراضها لمدى إستفادة الفقراء أن الفقر بمعناه الشامل (المادى وغير المادى) من أهم التحديات التى تعوق تعليم الفرد ، فما زال هناك عدم تكافؤ فى الفرص التعليمية يتمثل فى مدى إمكانية الحصول على الفرصة التعليمية ، ونوعية هذه الفرصة ، وإستمرار الإستفادة من هذه الفرصة على النحو الذى يخدم مستقبل الدارس. ويبدأ التفاوت فى الفرص التعليمية بين أبناء الفقراء وأبناء غير الفقراء من التعليم ما قبل المدرسى ، حيث يلاحظ أن مدارس رياض الأطفال عادة مدارس خاصة يلحق بها أبناء الأسر القادرة على تحمل نفقاتها المالية ، والواعية بأهمية وجود الطفل فى هذه السن داخل المدرسة ، وهو ما تعكسه المعدلات المنخفضة للقيود بهذه المرحلة.

جدول رقم (20)

تطور معدل القيد الإجمالى بالتعليم ما قبل المدرسى

2010/2009 – 2006/2005

2010/2009	2009/2008	2008/2007	2007/2006	2006/2005	
22.12	23.19	20.00	17.51	16.54	التعليم ما قبل الابتدائى

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، مؤشرات التعليم طبقاً للتصنيف الدولى المقنن أسكد ISCED ، يوليو 2010 .

كما هو واضح من الجدول طبقاً للتصنيف الدولى المقنن والذى تم تصنيفه بأنه أسكد

(صفر) التعليم قبل الابتدائى وتصنف بالتالى :

- 1 - يبدأ من سن ثلاث سنوات على الأقل 0
- 2 - هى المرحلة الأولية من التعليم المنظم المصمم أساساً لإدخال الأطفال إلى الجو السائد فى المدرسة وتعويدهم على الوسط المدرسى.

ومن ثم وطبقاً لهذا التعريف الذى تم وضعه للتصنيف الدولى المقنن أسكد ISCED فإن هذه المرحلة من شأنها إذا أتيحت بنفس الدرجة لكل من الفقراء وغير الفقراء ، يمكن لها أن تغلق الباب أما الفقراء فى الإحجام عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى.

كما يؤثر الفقر فى الحد من دراسة علوم المستقبل ، فمع ضرورة التسلح بالتكنولوجيا ذات المحتوى العلمى والمعرفى المتقدم لمواكبة تغيرات العصر والتى من شأنها بناء القدرات ، يتطلع المستقبل إلى الإستعداد بدراسة العلوم التى تساعد على التسلح بالمعارف الجديدة بل وإتباع المعرفة وهو ما يتطلب ضرورة تدريب المتعلم على مهارات الإبداع ، وتسليحه بالقدرة على التعلم الذاتى ومعرفة كل جديد ، وتطبيق عملى للمهارات والمعارف ، والتركيز على دراسة العلوم والرياضيات واللغات فيما يسمى بعلوم المستقبل.

ويقف الفقر أمام الجميع فى توفير وتحقيق هذه المتطلبات ، حيث يفتقر النظام التعليمى إلى مقدمات تحقيقها ، فكيف يمكن تدريب المتعلم على مهارات إبداع فى ظل مبنى مدرسى مكس بالتلاميذ ، فصول ذات كثافة عالية ، ومعلم غير تربوى فى كثير من الأحيان يلهث وراء

الدروس الخصوصية التي تستنفذ طاقتها ، حتى المعلم الذى يتميز بالعطاء لتلاميذه يسعى أولاً لتدريبهم على كيفية اجتياز الإمتحانات ، فاصبح قياس كفاءة المعلم يتحدد بقدرته على تدريب تلاميذه على نوعية الإمتحانات ، والتعليم بهذه الصورة يقتل الإبداع ، ويختق حتى مجرد التفكير داخل عقل التلميذ . ويأتى دور الأسرة لتعويض أبنائها بما تتيحه لهم من خبرات ومواقف مربية وإمكانات مادية وغير مادية تتيح لهم تنمية الإبداع ، ولكن يعوز الأسر الفقيرة هذه القدرات.

التعليم الأساسى وفقر الأطفال :

لا شك أن الفقر الذى تعاني منه الأسر سيؤثر حتماً على أبنائها فى كل مجالات حياتهم ، ومن ثم فى تعليمهم محل إهتمامنا فى هذه الدراسة - فإذا كانت بيانات مسح الدخل والإنفاق والإستهلاك عامى 2005/2004 ، 2009/2008 أشارت إلى أن نسبة الفقراء 19.4% عام 1995 ، ثم إنخفضت لتصل إلى 16.3% عام 2000 ، إلا أنها عادت مرة ثانية لتصل إلى 19.6% عام 2005 ثم وصلت إلى 21.6% فى عام 2009/2008 طبقاً للمسح ، ومن ثم فقد بلغ عدد الأفراد الذين يعيشون تحت خط الفقر القومى حوالى 16.3 مليون فرد.

وأن هناك تباين واضح بين المناطق المختلفة ، فقد وصلت نسبة الفقراء إلى أعلى قيمها فى ريف الوجه القبلى ، فبلغت 43.7% فى الوقت الذى يسهم ريف الوجه القبلى بـ 54% من إجمالى الفقراء مع أن نسبة السكان به 27% من إجمالى سكان الجمهورية.

ولقد تم توصيف فقر الأفراد البالغين إعتماًداً على التوصيف الخاص بفقر الأطفال والذى حددته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2007 على النحو التالى ⁽⁹⁾:

"إن الأطفال الذين يعيشون فى فقر محرومون من التغذية ، وخدمات المياه والصرف الصحى ، وسبل الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية ، والمأوى ، والتعليم ، والمشاركة ، والحماية. وبينما يكون من شأن الإفتقار الشديد للسلع والخدمات أن يغر ككل إنسان إلا أنه أشد ما يكون تهديداً وضراً للأطفال ، ويتركهم غير قادرين على التمتع بحقوقهم وإستغلال طاقتهم الكاملة والمشاركة كأفراد كاملين من أفراد المجتمع" .

ولقد تم قياس فقر البالغين بإستخدام بيانات مسح الدخل والإنفاق والإستهلاك عام 2009/2008 من خلال سبعة مجالات هى :

- 2 - الحرمان من صرف صحي
 - 3 - الحرمان من حوائط صحية
 - 4 - الحرمان من العمل الدائم
 - 5 - الحرمان المطلق من التعليم أو من إتمام التعليم الأساسي
 - 6 - العيش في تكديس مرتفع
 - 7 - الحرمان من الاستفادة من التأمينات الاجتماعية
- وهكذا يتضح من خلال مراجعة المجالات السبعة أن الحرمان المطلق من التعليم أو من إتمام التعليم الأساسي هو مجال مرتبط بقضيتين أساسيتين في التعليم الأساسي ألا وهما :
- 1 - الإحجام عن الالتحاق بالتعليم الأساسي
 - 2 - التسرب من التعليم الأساسي
- ومن خلال المسح ، وما أتاحه من بيانات ظهرت نتائج الجدول التالي رقم (19) الخاص بتوزيع نسبة الأفراد 15 سنة فأكثر التي تعاني من أوجه الحرمان المختلفة.

جدول رقم (21)

نسبة الأفراد 15 سنة فأكثر التي تعاني من أوجه الحرمان المختلفة

أنواع الحرمان المختلفة	الحضر	الريف	الإجمالي
الحرمان من شبكة مياه نقية	1.2	8.5	5.4
الحرمان من شبكة صرف صحي عامة أو خاصة	14.9	64.4	43.0
الحرمان من حوائط صحية	2.1	11.7	7.6
الحرمان من كل دائم	10.3	12.0	11.3
الحرمان من التعليم الأساسي	30.8	50.0	41.7
التكدس (وجود 3 أفراد أو أكثر في الغرفة الواحدة)	4.4	4.1	4.2
الحرمان من التأمين الإجتماعي	57.1	69.5	64.2

المصدر : مركز العقد الإجتماعي الجديد ، مرصد عدالة التنمية ، النشرة الأولى ، ديسمبر 2010

وتشير البيانات الخاصة بالمسح إلى أن الحرمان من التعليم الأساسي كان بنسبة 41.7% ، وأن هناك تباين واضح على مستوى كل من الحضر (30.8%) والريف (50.0%). ويشير مؤشر أكسفورد لقياس الفقر إلى أن حوالي 84% من السكان 15 سنة فأكثر يعانون من شكل واحد على الأقل من أشكال الحرمان المذكورة في الجدول وأن نسبة 56% من

الأفراد تعاني من وجهين أو أكثر من أوجه الحرمان (فقر مطلق) بينما يوجد 16% من الأفراد 15 سنة فأكثر لا يعانون من أى شكل من أشكال الحرمان المحددة.

وأظهر المسح أن 21.2% من بين جميع الأطفال فى جمهورية مصر العربية محرومون فى أحد المجالات السبعة المحددة لفقر الأطفال طبقاً للتعريف السابق الإشارة إليه وهم يمثلون 6 مليون طفل.

ويشير دليل الفقر متعدد الأبعاد للدول النامية ، وهو يتشابه مع مؤشر أكسفورد إلا أن الأول محدد المؤشرات ومحدد الأوزان ، حيث يعتمد على أبعاد ثلاثة تحدد الموقف من الفقر وهى الصحة والتعليم والمستوى المعيشي من خلال 10 مؤشرات بإستخدام أوزان متساوية لكل بعد ، وكذلك أوزان متساوية لمؤشرات كل بعد .

وتعد الأسرة المعيشية فقيرة فقر متعدد الأبعاد إذا كانت تعاني الحرمان من مجموعة من المؤشرات يزيد مجموع الأوزان لهذه المؤشرات عن 30% من إجمالى أوزان المؤشرات.

جدول رقم (22)

دليل الفقر متعدد الأبعاد

الأوزان	مؤشرات كل بعد	الأبعاد
1/6	1- وفيات الأطفال (تعانى الأسرة من الحرمان إذا توفى أى طفل فى الأسرة).	(1) الصحة
1/6	2- التغذية (تعانى الأسرة من الحرمان إذا وجد شخص بالغ أو طفل أقل من 5 سنوات يعاني من النحافة).	
1/6	1- عدد سنوات الدراسة (تعانى الأسرة من الحرمان إذا لم يوجه شخص فى الأسرة أكمل 5 سنوات دراسة).	(2) التعليم
1/6	2- إلحاق الأطفال (تعانى الأسرة من الحرمان إذا كان هناك طفل واحد على الأقل فى سن المدرسة غير ملتحق بالتعليم الأساسى)	
1/15	1- الكهرباء (تعانى الأسرة من الحرمان إذا لم يتوافر لديها كهرباء).	(3) المستوى المعيشي
1/15	2- مياه الشرب (تعانى الأسرة من الحرمان إذا لم تحصل على مصدر ماء محسن).	
1/15	3- الصرف الصحى (تعانى الأسرة من الحرمان إذا لم تحصل على خدمات صرف صحى محسن ، بالإضافة إلى عدم مشاركة دورة المياه مع أسر أخرى).	
1/15	4- أرضية المسكن (تعانى الأسرة من الحرمان إذا كانت الأرضية ترابية أو غير متشطبة).	
1/15	5- الممتلكات (تعانى الأسرة من الحرمان إذا كانت لا تمتلك أكثر من واحدة من : الراديو ، التلفزيون ، التليفون (أرضى أو محمول) ، عجلة أو موتوسيكل) .	

وهكذا يتضح أنه على مستوى مؤشر أكسفورد وكذلك دليل الفقر متعدد الأبعاد ظهر واضحاً أن بعد التعليم من المجالات الأساسية التى تحدد قيمة المؤشر .

وعبر عن الحرمان من التعليم فى مؤشر أكسفورد بأنه الحرمان المطلق من التعليم أو من إتمام التعليم الأساسى ، بينما عبر عنه فى دليل الفقر متعدد الأبعاد بمؤشرين الأول خاص بعدد سنوات الدراسة بحيث تعانى الأسرة من الحرمان إذا لم يوجد شخص فى الأسرة أكمل 5

سنوات دراسة ، والثانى خاص بالتحاق الأطفال بحيث تعاني الأسرة من الحرمان إذا كان هناك طفل واحد على الأقل فى سن المدرسة غير ملتحق بالتعليم الأساسى.

وبمراجعة هذه المؤشرات يتضح مدى الإرتباط بين فقر الأطفال ومن ثم فقر البالغين وكل من الإحجام عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى والتسرب منه.

الجمعيات الأهلية والتعليم غير النظامى وأدوار مطلوبه :

تحدد منظمة اليونسكو الفرق بين التعليم النظامى والتعليم غير النظامى من خلال النسق الذى يرتبط به كل منهما ، فالتعليم النظامى هو ذلك التعليم الذى يعتمد على بناء متدرج ، يبدأ بالمرحلة الابتدائية حتى المرحلة الجامعية ، ويتضمن أيضاً برامج متخصصة ومؤسسات للتدريس المهنى والفنى ، كما أن التعليم النظامى يعمل من خلال مساندة الدولة وأيضاً إدارتها له . أما التعليم غير النظامى فهو أى نشاط تعليمى منظم خارج النظام المدرسى للتعليم ، سواء كان يعمل مستقلاً أو فى إطار نشاط أوسع ، وعادة ما يطلق مفهوم التعليم غير النظامى على برامج محو الأمية للكبار ، وأيضاً التعليم المستمر.

ويهدف التعليم النظامى كما تعرفه منظمة اليونسكو إلى خدمة فئات محددة من المجتمع ، وذلك من خلال أنماط من التعليم تتناسب مع إحتياجاتهم ، فى ظل تعليم غير إلزامى ولا يخضع لقوانين جبرية وحيث إتسع مجاله ومفهومه ليشمل بجانب محو الأمية وتعليم الكبار أنشطة تنموية مختلفة وتركز على الدول الفقيرة والفئات الفقيرة داخل الدول. ومن ثم أصبح التعليم غير النظامى يلبي إحتياجات الفئات المهمشة والمحرومة من الإلتحاق بالتعليم الرسمى ، ووسيلتها للحراك الإجتماعى.

من الواضح أن هناك تزايداً واضحاً فى أنشطة الجمعيات الأهلية ومساهماتها فى المجالات التنموية المختلفة ومنها ما يخدم مجال التعليم للجميع ذلك المصطلح الذى إرتبط ظهوره وشيوعه بمؤتمر جومتين تايلاند والذى عقد فى مارس 1990 لمناقشة أهمية توفير التعليم للجميع من خلال تعبئة المشاركة ودعم التعليم الأساسى وخاصة بعد التراجع الملحوظ فى الإلتحاق بالمدارس فى الثمانينات ، وفى إطار هذا المؤتمر إتفق على إطار عمل لتشجيع الجهود فى مجال التعليم للجميع على المستويات المختلفة القومية والإقليمية والدولية ، وأن ليس مجرد الإنتظام فى المدارس ولكن التعلم هو الهدف.

وتلى ذلك إطار عمل داكار عام 2000 ، بعد عشر سنوات من جومتين لمتابعة التقدم الذى تحقق فى مجال عمل التعليم للجميع ، معتمداً على رؤية واسعة وشاملة للتعليم ودوره فى حياة الأفراد والمجتمعات ، وركز على هدف تعميم الإلتحاق بالتعليم.

ومع تزايد نشاط الجمعيات الأهلية كشريك تنموى ، أصبح لها دور فى مجال التعليم للجميع على إعتبار أن التعليم للجميع يتيح فرصاً للمحرومين من التعليم ، ومن ثم يساهم فى تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع الواحد.

ولم يقتصر نشاط الجمعيات على مجال التعليم دون غيره من مجالات التنمية ولكن يشير الواقع الفعلى إلى تعدد أنشطة الجمعيات الأهلية فلقد أشارت دراسة ميدانية⁽¹⁰⁾ طبقت عام 2004 على عدد 25 جمعية أهلية تم إختيارها بمعايير تفيد خبرة هذه الجمعيات فى مجال التعليم حيث روعى أن :

- 1 - يكون للجمعية نشاط فعلى فى مجال التعليم للجميع وإن كانت تمارس أنشطة أخرى ثقافية أو إجتماعية.
- 2 - ألا يقل نشاط الجمعية فى مجال التعليم للجميع عن 10 سنوات وهى فترة تسمح بتقييم مدى فعالية الجمعية .

وأظهرت النتائج التى تم جمعها من الدراسة الميدانية أن هناك تعدد فى أنشطة الجمعيات الأهلية فى عينة الدراسة وأن هذه الجمعيات لم تقتصر نشاطها على القضايا المتعلقة بقضية التعليم للجميع بمفرداتها المختلفة ، بل كان هناك محو أمية وتعليم الكبار بنسبة 13.1% وهى أعلى النسب ، ، برامج صحية (8.3%) ، مكافحة التسرب (6.2%) ، تأهيل وتدريب عماله (7.6) الخ... وكانت هذه الجمعيات توجه نشاطها إلى فئات مستهدفة تمثلت فى الأطفال - الإناث - الأميين الكبار - المتسربين - أطفال الشوارع - العمالة التى تحتاج إلى تأهيل - المعلمين.

وعن توزيع الأنشطة بناء على نصيبها من الميزانية ، كان نشاط محو الأمية وتعليم الكبار هو الحاصل على أعلى نسبة حيث يحصل على المرتبة الأولى بنسبة 50% ، كما حصل نشاط الجمعيات فى مكافحة التسرب على الترتيب الأول فى المجال الخاص بالأطفال بنسبة 23.3%.

وحيث أن نشاط الجمعية يتداخل ، لذلك كان بإستمرار جمع البيانات سؤالاً محدداً عن نشاط الجمعيات فى التعليم فكانت النتائج على النحو المبين بالجدول التالى رقم (21) .

جدول رقم (23)
نشاط الجمعيات فى التعليم

20.4%	محو الأمية وتعليم الكبار
12.9%	محو أمية الأطفال
10.8%	مكافحة التسرب
12.9%	تأهيل وتدريب العمالة
16.2%	تعليم الإناث
7.5%	تحسين بيئة التعلم
3.2%	تعليم وظيفى
8.6%	فئات خاصة
7.5%	أخرى تذكر
100%	الإجمالى

وهكذا يتضح أن نشاط الجمعيات فى مجال التعليم تحديداً تركز فى مواجهة قضية من أخطر القضايا التى تهدد العملية التعليمية وهى الأمية ، فأمية أولياء الأمور تلعب دوراً واضحاً فى الإحجام عن الالتحاق بالتعليم وكذلك التسرب منه كما تساهم فى مكافحة التسرب ، وتأهيل وتدريب العمالة لإتاحة فرص عمل والحد من الفقر .

ومن ثم فإذا كان نشاط الجمعيات فى التعليم كان فى محو الأمية وتعليم الكبار بنسبة 20.4% ومكافحة التسرب بنسبة 10.8% فإن طبيعة ما يقدم لمكافحة التسرب يتمثل فى الآليات التالية :

- 1 - عن طريق دورات توعية داخل الأسرة بنسبة 22.9% .
 - 2 - عن طريق دورات توعية داخل المدرسة بنسبة 20%
 - 3 - وبتحسين بيئة التعلم 14.2%
- وفى سبيل مكافحة التسرب تقوم الجمعيات بأدوار محددة من أهمها :
- 1 - تحاول إعادة المتسربين إلى المدرسة بنسبة 25%
 - 2 - تعد للمتسربين برامج تعليمية خاصة بنسبة 25%
 - 3 - تحاول التعرف على أسباب تسربهم وتتعامل معها بنسبة 18.8%

أى أن هناك دور غير مباشر للجمعيات الأهلية فى تحقيق التعليم للجميع ومن ثم فإن هذه الدراسة التى تم إستعراض بعض من نتائجها الميدانية يؤكد على أهمية هذا الدور (غير المباشر).

وما زال السؤال المطروح أمامنا فى هذه الدراسة الحالية هل هناك دور ملموس للجمعيات الأهلية فى التعليم متمثلاً فى وجود شراكة بين وزارة التربية والتعليم (وتمثلها الإدارة العامة للجمعيات) والجمعيات الأهلية. أم أن الدور غير المباشر للجمعيات والذي من شأنه مواجهة التحديات التى تعوق الفرص التعليمية لمحدودى الدخل ، كما تعوق الإستمرار فى التعليم والإختيار الأنسب لنوعية التعليم ، على مستوى كل من :

الأمية - الفقر

هو الدور الأكثر أهمية والذي تحتاجه بالفعل العملية التعليمية للتغلب على مشاكلها وخاصة فى مرحلة التعليم الأساسى.

خلاصة ما سبق أن هناك ثلاثة محاور ركز تحليل البيانات عليها فى هذا الفصل لتأكيد أن :

حوالى 90% من مدارس التعليم الأساسى هى مدارس حكومية تقدم التعليم مجاناً ، ولكنها تعاني من خلل فى بعض مؤشرات الكفاءة الداخلية للعملية التعليمية ، وأن الأسر تتحمل فى سبيل تعليم أبنائها أعباءً مالية تمثل تحدى واضح أمام توافر الفرصة التعليمية ونوعيتها والقدرة على الإستمرار فى التعليم ، وأن أكثر الشرائح التى تحجم عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى أو التى تتسرب منه بعد إلتحاقها هى شرائح أبناء الأسر الأمية والفقيرة ، وأتضح أن توزيع المخصصات المالية على المراحل التعليمية المختلفة كان على حساب التعليم الأساسى الذى هو حجر الأساس فى العملية التعليمية كلها ولن يحل ذلك سوى إعادة دراسة توزيع الموارد وفى ذات الوقت البحث عن أشكال جديدة لتقديم الخدمة التعليمية وترشيد الإنفاق.

وأشارت معاملات إرتباط الرتب التى تم حسابها إلى إرتباط عكسى قوى بين الحالة التعليمية ونسبة الفقراء كما أشار التحليل إلى أن الحرمان من التعليم الأساسى يمثل أحد مكونات مؤشرات أكسفورد للفقير ، والفقير متعدد الأبعاد ، وهى المؤشرات التى أصبح التركيز عليها واضحاً منذ أن أشارت إليها الجمعية العامة للأمم المتحدة .

وبإستعراض واقع ما تقدمه الجمعيات الأهلية ، يتضح أن الدور الأساسى الذى تقدمه هذه الجمعيات هو دور تنموى بالدرجة الأولى يساهم فى مواجهة التحديات التى يعاني منها التعليم الأساسى ، من خلال التركيز على محو الأمية والحد من الفقر وما يؤدى إلى كل منهما مثل رفع الوعى بأهمية التعليم ومكافحة التسرب ، وطرح أفكار ورؤى وأشكال جديدة للعملية التعليمية.

ومن ثم فإن ما تقدمه الجمعيات الأهلية للتعليم هو مساهمة بشكل غير مباشر من خلال الحد من العقبات التي تحرم بعض الفئات المهمشة من الخروج من دائرة الفقر والامية ، ومن ثم تساعد هذه الفئات على الإستفادة من فرصة ونوعية وإستمرارية التعليم.

المراجع

- (1) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعليم - مصر فى أرقام 2013.
- (2) زينات طبالة ، التعليم ماقبل الجامعى ومؤشرات كفاءة العملية التعليمية ، سلسلة أوراق بحثية ، تقرير التنمية البشرية فى مصر ، معهد التخطيط القومى وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى ، 1999/98 .
- (3) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، التعليم فى مصر (إحصاءات ومؤشرات)، إصدار يوليو 2012
- (4) زينات طبالة ، الإنفاق على التعليم ، سلسلة أوراق بحثية ، تقرير التنمية البشرية ، معهد التخطيط القومى وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى ، 1998/97.
- (5) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، مسوح الدخل والإنفاق والاستهلاك (2005/2004 ، 2009/2008 ، 2011/2010).
- (6) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، الكتاب الإحصائى السنوى 2012.
- (7) موقع مركز دعم واتخاذ القرار بمجلس الوزراء www.eip.gov.eg
- (8) زينات طبالة ، التعليم واثـر الفقر ، سلسلة أوراق بحثية ، تقرير التنمية البشرية فى مصر ، معهد التخطيط القومى وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى ، 1996 .
- (9) مرصد عدالة التنمية ، النشرة الأولى ، ديسمبر 2010 ، مركز العقد الاجتماعى الجديد ، مركز دعم واتخاذ القرار بمجلس الوزراء.
- (10) دور المنظمات الأهلية العربية فى التعليم غير النظامى ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية 2005.

الفصل الرابع

تطوير التعليم الأساسى فى مصر
من منظور المشاركة المجتمعية
وتطبيق اللامركزية*

تمهيد

فى إطار الاهتمام المتصاعد بضرورة تحسين جودة عملية التعليم الأساسى من خلال تطبيق اللامركزية ، وتفعيل دور المشاركة المجتمعية.

وفى سياقات الاعتماد المتبادل بين القضايا على مختلف الأصعدة والمستويات وفى سياق الحياة اليومية ، من المتوقع إحداث نقلة نوعية فى التعليم الأساسى وهنا يتطلب إحداث تغيير فى النسق القيمى ، وفى الاتجاهات والسلوك والخصائص ، مع أهمية تشجيع الممارسات الإيجابية للحقوق والواجبات، وبالتالى يمكن دعم نفاذ البصيرة فى قضايا التنمية المستدامة ، وكشف النقاب عن أهمية وجدوى تفعيل دور المشاركة المجتمعية ، وتطبيق اللامركزية من خلال تحديد المبادئ والأسس التى ترفع التكامل والتعاون والتنسيق فى الأدوار ومن ثم فى الأداء على المستوى المركزى والمستوى المحلى - كل ذلك ، داخل أنساق المجتمع ، الأمر الذى يدفع إلى مزيد من التغييرات فى الممارسات الفكرية ، وتوفير أحسن الموارد البشرية تتميز بالسرعة والإصرار والإرادة .

إستنادا لما تقدم فإن هذا الفصل ينحو المنحى التالى :-

القسم الأول : المشاركة المجتمعية واختيار مشروعات التعليم:

أولا : واقع التعليم الأساسى

ثانيا: تطوير التعليم الأساسى من منظور تفعيل المشاركة المجتمعية.

ثالثا: المشاركة المجتمعية وجودة تطوير التعليم.

رابعا: اختيار وتصميم المشروعات التعليمية نموذجا للمشاركة المجتمعية.

خامسا: ماهية المشروع التعليمى.

القسم الثانى : اللامركزية وتقويم المشروعات التعليمية نموذجا

1/ المنطلقات

2/ أهداف التقويم

3/ إستراتيجيات التقويم

4/ مكونات بيئة التقويم كنظام

5/ جودة المؤشرات وجودة التعليم

القسم الأول :

أولاً: واقع التعليم الأساسى :

يلحظ المتأمل فى واقع التعليم الأساسى مايلى:-

إن التعليم الأساسى يواجه مجموعة من التحديات ، تتمثل فى زيادة التدفق الطلابى ، كنتيجة لزيادة الوعى بأهمية التعليم ، ومن ثم زيادة الطلب الاجتماعى عليه كنتيجة حتمية للزيادة السكانية المستمرة . مما ترتب عليه نقص الأبنية المدرسية مما أسفر عنه تقليص فرص الإتاحة والاستيعاب الكامل لمن هم فى سن التعليم ومن ثم ارتفاع الكثافة فى الفصول ، وتعدد الفترات الدراسية ،

بجانب ماتقدم فهناك توابع لما تقدم من نقص الأجهزة والتجهيزات والأدوات كل ذلك وغيره ، أدى إلى تدنى نظرة الأسرة فى المدرسة وشيوع ظاهرة الدروس الخصوصية كبديل عن الأداء المدرسى المترهل وآثارها الخطرة على كل من الأسرة ، والمعلم ، والطالب ، والمدرسة بل على نظام التعليم بأكمله.

يضاف إلى التحديات السابقة التى تواجه مدرسة التعليم الأساسى تحدى المناهج الدراسية ، والمقررات وحاجتها المستمرة الى التطوير وملاحقة التغييرات الإقتصادية والثقافية ، العلمية والمعرفية وغيرها، أيضا محدودية الدعم المجتمعى وضعف المشاركة المجتمعية فى الارتقاء بالوظائف التربوية والتعليمية وصلة المدرسة بالأسرة.

كما يعانى التعليم الأساسى عوائق تعترض سبل الالتحاق بالدراسة وسبل التعلم الجيد ، وسبل تحقيق المواطنة الصالحة والمنتجة ، ويمثل الفقر ، وارتفاع تكاليف الأسرة نحو التعليم ، ونقص المبانى والتجهيزات وسوء التغذية، وعمالة الأطفال ...تمثل جميعها عوائق تعترض سبيل الالتحاق وإكمال الدراسة ، كما أن النقص فى المعلمين كما وكيفا ومستوى ، مع نقص الموارد والتعليمية ، مع إنعدام التوافق بين المهارات وسبل العيش ووجود حواجز فى الفهم والاستيعاب ، ووجود نظم تقليدية لتقويم أداء التلاميذ جميعها عوائق تعترض سبل التعلم الجيد ، أما ما يتعلق بالعوائق التى تعترض سبل المواطنة الصالحة والمنتجة فإنها تتمثل فى نقص قدرات المعلمين ، وإفتقاد القائد المربى ، وعدم التركيز على القيم بصورة كافية ، والتمييز بين الجنسين ووجود مناهج ومقررات وكتب دراسية نمطية...الخ.

فمع تشابك التحديات مع العوائق أدى إلى ضعف الكفاءة الداخلية والخارجية للتعليم الأساسى . ومن مظاهره وجود فاقد اقتصادى وفاقد تعليمى ومن أهم مظاهره عجز المنتهين من التعلم الأساسى من الإنخراط فى الحياة.(¹)

من هنا أصبح إصلاح وتحسين وتطوير التعليم الأساسى ضرورة تعليمية وتربوية ، بل أصبح مطلباً مجتمعياً يدخل فى دائرة الأمن القومى ، وفى ضوء ذلك تتعدد مداخل الإصلاح والتطوير⁽²⁾ ، منها :

- 1- مدخل اللامركزية.
- 2- مدخل المعايير القومية لإصلاح وجودة التعليم المدرسى.
- 3- مدخل الإصلاح المتمركز على المدرسة.
- 4- مدخل المشاركة المجتمعية
- 5- المدخل التكني

ويستهدف مدخل اللامركزية كروية للإصلاح المؤسسى ، تحقيق جودة وفعالية الخدمات التعليمية من خلال :-

- رفع مستوى جودة أداء المدرسة
- رفع مستوى الخريج
- الاعتماد على الخصائص المدرسية : منزل /طالب /معلم،
- تدارك أهمية العلاقة بالمجتمع المحلى
- تقويم المعلمين
- إتاحة فرصاً أكبر ودوراً أوسع للمجتمع المحلى من الإشراف على المدرسة.

أما المدخل الثانى ، المعنى بتطبيق المعايير القومية لإصلاح وجودة التعليم المدرسى تهدف إلى :

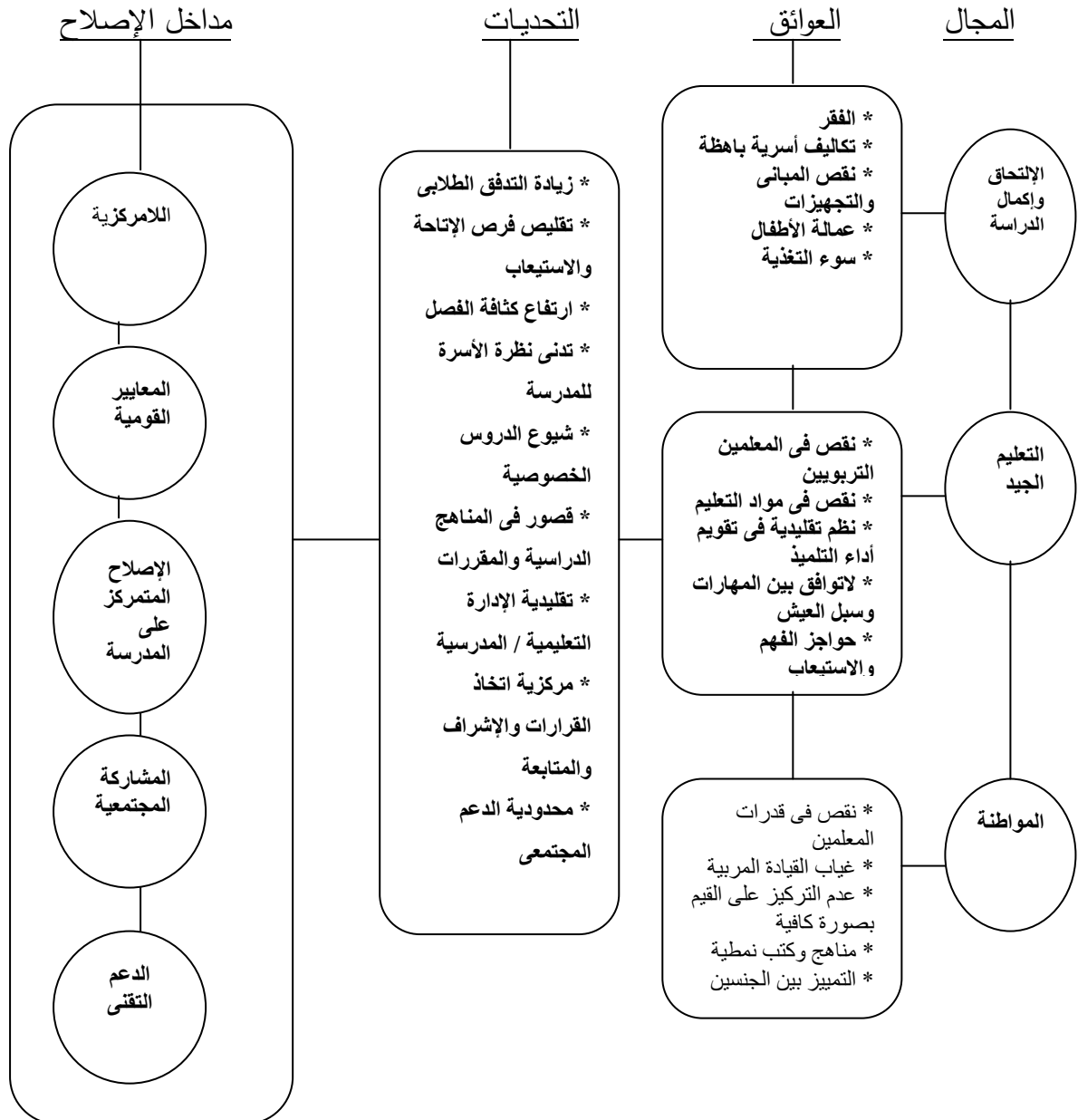
- تحقيق صورة إيجابية عن المدرسة.
- إتاحة الفرصة كاملة للمدرسة أن تطور نفسها ذاتياً.
- الجودة ، والإصلاح ، والتحسين المستمر وفق معايير الجودة
- فى حين يهدف مدخل الإصلاح المتمركز على المدرسة إلى :
- التحول الطبيعى من الكم إلى الكيف.
- الإتاحة إلى الجودة واتساق المبنى بالمعنى
- التركيز على جودة الخريج
- جعل المدرسة قادرة ذاتياً على إجراء عمليات التقويم وبناء خطط التطوير وجعلها عصرية.
- أن تجمع مدرسة التعليم الأساسى بين الوظائف التعليمية والتربوية والتنويرية

بينما يهدف مدخل المشاركة المجتمعية على :-

- أن تكون مسئولية الإصلاح والتطوير مسئولية مجتمعية تشاركية.
 - الإرتقاء بكفاءة النظام التعليمى ضرورة حتمية لتحقيق الجودة.
- أما المدخل التقنى ، يهدف إلى تعظيم إستخدام التكنولوجيا فى دعم نظام التعليم الأساسى.

والشكل التالى يوضح واقع التعليم الأساسى : العوائق ،
التحديات ، مداخل الإصلاح

عوائق وتحديات التعليم الأساسى ومداخل إصلاحه



ثانيا : تطوير التعليم الأساسى من منظور تفعيل المشاركة المجتمعية (3):

- يلحظ المتأمل فى واقع المشاركة المجتمعية فى التعليم الأساسى فى مصر مايلى:-
- انخفاض قيمة العائد من المشاركة المجتمعية مقارنة بالتضحيات.
- الخوف من المشاركة ، ومايتبع ذلك من مساءلة.
- نقص المعرفة عن كيفية المشاركة المجتمعية الفعالة.
- عدم جدية بعض المشروعات ، أو وضوح نتائجها النهائية.
- وجود خبرات سلبية فى التعامل مع بعض أجهزة الدولة .
- الإحجام عن العمل التطوعى ، والإنشغال بالبحث عن فرص عمل.
- عدم نضوج مفهوم القيمة الإيجابية للمشاركة والتطوع فى الثقافة العامة.
- صدور بعض القوانين التى تجبر مديرى المدارس على التركيز فى العمل داخل المدرسة .
- ضعف مستوى الوعى بأهمية وصول التعليم لى المناطق الأكثر احتياجا.

رغم تضافر العوامل أعلاه ، فى إضعاف المشاركة المجتمعية فى التعليم ، إلا أن هناك نماذج لمشروعات ناجحة فى تطبيق المشاركة واللامركزية فى التعليم الأساسى (4)، منها:

- القطاع الخاص ، دوره المتميز فى إقامة وإدارة مدارس تتسم بدرجة عالية من الجودة.
- بمساندة البنك الدولى والاتحاد الأوربى ، ثم إنشاء وإدارة عدد من المدارس فى (15) محافظة تتسم بحرية الإدارة مع تعميق فهم للمشاركة المجتمعية فى مشروع تحسين التعليم.
- مدارس التطوير بالإسكندرية ، تعكس أحدث النظم التربوية الحديثة وهى ثمرة جهود مشتركة من الحكم المحلى (المحافظات - قطاع الأعمال مديريات التربية والتعليم - المدارس ومجالس الأمناء والجمعيات الأهلية.
- مدارس المجتمع بإشراف اليونيسيف ، ومجالس الآباء ، والجهود الذاتية فى المناطق النائية ، تتمتع بدرجة عالية من الإستقلالية فى التخطيط والإدارة ، وتعيين المعلمين.

هذا عن واقع المشاركة المجتمعية فى التعليم الأساسى، أما فيما يتعلق بأهداف المشاركة المجتمعية فى التعليم فيمكن تحديدها على النحو التالى:

- التكوين المتوازن لشخصية التلميذ (عقليا ، وجدانيا، مهاريا ...الخ)، وإعداد المواطنة الصالحة.
- تحسين جودة المنتج التعليمى بما يتفق ومعايير الجودة القومية للتعليم الأساسى.
- حل بعض مشكلات التعليم الأساسية : الرسوب ، التسرب ، العنف ، الإدمان ، الإغتراب...الخ.
- زيادة معدلات الأداء للتلاميذ الموهوبين وذوى الاحتياجات الخاصة.
- توفير الدعم المالى والمادى للمدارس.
- تقديم خدمات تعليمية للأماكن المنعزلة والمحرومة ، ودعم قدرات المحليات فى تعزيز الأنشطة التعليمية.
- تبادل الخبرات والتجارب ، حيث يمكن لكل طرف مشارك من تقديم المعلومات ، والخبرات ، والمهارات التى لديه على أساس من الشفافية والموضوعية ، ومن ثم إثراء منظومة التعليم .
- تنمية الإلتزام والولاء لدى الأفراد.

هذا عن أهداف المشاركة المجتمعية فى التعليم (٥) ، أما فيما يتعلق بمحددات بناء شراكة فاعلة ، فيمكن تحديد هذه المحددات كما يلى:

- وجود رؤية إستراتيجية مجتمعية.
- توافر خطاب رسمى وسياسى داعم لهذه الإستراتيجية
- إتاحة الشراكة لكل الأطراف فى جميع عناصر المنظومة التعليمية.
- منعا للهدر فى الوقت ، والإزدواجية فى الأداء ، يجب تحديد أدوار ، ومجالات ، ومشاركات الفاعلين فى السياق التعليمى .
- بناء قاعدة بيانات ومعلومات وإتاحتها لكل الأطراف بمصادقية
- المدرسة الفعالة
- المنهج ونواتج التعلم
- المشاركة المجتمعية

ويمكن تحديد الأطراف المشاركة المجتمعية فى التعليم كما يلى :-

- القطاع الخاص ورجال الأعمال.
- مؤسسات المجتمع المدنى : (الجمعيات الأهلية ، الغرف التجارية ، النقابات المهنية ، الأحزاب السياسية ...الخ) الاتحادات الطلابية.
- المؤسسات الإعلامية (تلفزيون ، إذاعة ، صحافة)
- مؤسسات تعليمية وبحثية
- مجالس شعبية ومحلية
- مجالس الأمناء ، أولياء الأمور ، الأسر .

هذا عن الأطراف المشاركة فى التعليم ، وبخصوص مجالات الشراكة وفقا لوثيقة

المعايير القومية للتعليم الأساسى⁽⁶⁾ لهى على النحو التالى:-

- المجال الأول : الشراكة مع الأسر .
- المجال الثانى : خدمة المجتمع
- المجال الثالث : تعبئة موارد المجتمع المحلى
- المجال الرابع : العمل التطوعى
- المجال الخامس: العلاقات العامة والإتصال بالمجتمع

أما المجال الأول وهو الشراكة مع الأسر ، فمن أهم معاييرہ :

- مشاركة أولياء الأمور فى صنع القرار التربوى.
- مساهمتهم فى رسم رؤية للمدرسة فى المستقبل وتنفيذ برامجها.
- تيسير سبل الإتصال بين أولياء الأمور وأفراد المجتمع بالعاملين فى المدرسة.
- إعلام الأسر بما يتم داخل فصول المدرسة من عمليات تربوية .
- إتاحة الفرص لأولياء الأمور للتعبير عن برائهم فى الخدمة التعليمية المقدمة للأبناء.
- تحسين المشاركة المجتمعية لأداء التلاميذ فى مجالى الإنجاز الأكاديمى ، والانضباط السلوكى.

فى حين تتمثل معايير المجال الثانى وهو خدمة المجتمع كما يلى :-

- دراسة احتياجات المجتمع من قبل المدرسة ، ووضع خطط للمشاركة المجتمعية بناء على ذلك ، وتقويمها .

- إستخدام المباني المدرسية فنتقديم بعض الخدمات والأنشطة الاجتماعية،
- مشاركة المدرسة فى تنفيذ بعض البرامج والمشروعات الاجتماعية فى المجتمع المحلى.

- بينما تتحد معايير المجال الثانى وهو تعبئة موارد المجتمع المحلى فى :-
- إستخدام المدرسة للمتاح من موارد فى المجتمع لتنفيذ البرامج التربوية.
- تقديم الدعم المادى والمالى للمؤسسة التعليمية من قبل المجلس المحلى والشركات ، رجال الأعمال ، والقطاع الخاص والأهلى .
- أما المجال الرابع وهو العمل التطوعى ، فمن أهم معاييرها مايلى:
- تنفيذ برامج ترويجية داخل المدرسة وخارجها.
- تأهيل المتطوعين للمشاركة فى مشروعات مدرسية من خلال برامج مدروسة.
- توافر آليات لدعم الأنشطة التربوية والتعليمية التى تقدمها المدرسة من خلال مجالس الاباء وغيرهم من المواطنين.

ويتضمن المجال الخامس والأخير وهو العلاقات العامة والاتصال بالمجتمع المعايير التالية:

- تبنى المؤسسة التعليمية إستراتيجيات وإجراءات تشجع التواصل مع جميع العاملين فيها مع ضمان إستمراره .
- قيام إدارة التعليم بالاتصال بالقطاعات المختلفة فى المجتمع بشكل دورى.
- تبنى مؤسسة التعليم إستراتيجيات وإجراءات تشجع وتضمن التواصل مع وسائل الإعلام بما يحقق الشفافية .
- ولتحقيق ربط المشاركة باللامركزية فى التعليم الأساسى . فإن هذا الربط يتحقق فى المجالات التالية:

مجال البيانات والمعلومات الخطيطة:

مجال المنهج الدراسى : من خلال:

- ربط الوزن النسبى للمشاركة اللامركزية فى وضع المساهمة على مستويات - المحافظة - المديرية - الإدارة - المدرسة بنوعية المنهج والمتاح من إمكانيات ، وكفاءة المدرسة.
- تدريب الكوادر المحلية وفق تلك المستويات مع تطوير المواد التعليمية ووسائل التعليم وبما يتوافر فى البيئة المحلية.

- إعتقاد المناهج المحلية من قبل وحدة تتبع مركز تطور المناهج بوزارة التربية والتعليم .

- التأكيد على الدور الحيوى للإبداع وإستخدام التكنولوجيا .
المهم أن تعكس المناهج الدراسة الهوية القومية والبنية المحلية وإبداع المدرس واحتياجات التلاميذ .
مجال الكتاب المدرسى :

تأليف عدد من الكتب يتم الاختيار منها لكل سنة دراسية على حدة وعلى أن التطبيق تدريجيا من خلال نماذج إسترشاد فى عدد من المحافظات مع ضمين المشاركة المجتمعية اللامركزية إستيفاء مخرجات التعلم المنشودة قوميا محليا/ مدرسيا .

من هنا يمكن قبول تفعيل المشاركة المجتمعية كمحدد فى جودة التعليم الأساسى (4)، بما يدفع إلى إحداث نقلة نوعية فيه، وإنطلاقة حقيقية لبلورة عمليات تطوير التعليم المبنى المدرسى - المعلم ، المنهج ، الإدارة ... والتفكير الجاد نحو إزالة المعوقات والتحديات التى تؤثر على الأداء الكلى لمنظومة التعليم الأساسى .

ونخلص مما تقدم بأن تخطيط المشاركة المجتمعية فى التعليم ، والتعليم الأساسى على وجه الخصوص ، يعد أمرا ضروريا ومطلوبا فى آن واحد لتحقيق جودة التعليم .
لذا يجب تدارك الأمور التالية:

- من الأهمية بمكان قيام المؤسسة التعليمية بل والنظام التربوى بغرس مفهوم وقيمة التعليم مسئولية الجميع ، وتضمين المناهج الدراسية
- المشاركة المجتمعية واللامركزية وأهمية العمل التطوعى .
- أن يبحث النظام التربوى عن توفير آليات قابلة للتنفيذ والمتابعة والتقييم لتفعيل المشاركة المجتمعية وتحمل المسئولية وإستمرارها .
- إنشاء وحدات لتطبيق فكر اللامركزية والمشاركة الشعبية داخل كل محافظة
- التركيز على العمل التطوعى وإثرائه لدى مناهج الدراسة مع تشجيع المبادرات الفردية والجماعية .
- تعميق مفهوم المشاركة لدى القيادات المحلية ، وتطبيق فكر المشاركة لدى المحليات .
- تنويع أساليب الإتصال والتواصل بين المدرسة والمجتمع المحلى وتوظيف الآليات التى تضمن وتدفع الى مزيد من الشراكة المجتمعية الفاعلة .
- تعظيم التجارب الإيجابية وإشعار المشاركين بفعاليتهم وأهمية دورهم .

- تشجيع قطاعات المجتمع المختلفة فى المشاركة فى التخطيط لمجالات المنهج الدراسى وتطويره ، وبخاصة فيما يتعلق باختيار وتصميم المشروعات التعليمية سواء أكانت مشروعات تنتم بالطابع الكيفى ، أم مشروعات تتمتع بالطابع الكمى أم مشروعات تجديدية.

ثالثا: المشاركة المجتمعية وجودة تطوير التعليم:

يعكس تعريف مفهوم المشاركة المجتمعية فى التعليم ، الرغبة والاستعداد لدى قطاعات المجتمع المختلفة ، للمشاركة الفعالة فى تطوير التعليم ، وزيادة فاعلية المدارس فى تحقيق وظيفتها التربوية والتعليمية ، وزيادة الاهتمام لدى المجتمع المحلى بأهمية وجدوى العملية التعليمية والمساهمة بالارتقاء بكفاءتها.

والمشاركة المجتمعية - كعملية - يتم من خلالها إتاحة المزيد من الفرص لأكبر عدد من مؤسسات المجتمع المحلى ، مجالس الأمناء ، مجالس الآباء المعلمين - الأسر ،... الخ وغيرهم ، للمساهمة بالفكر والمشورة والموارد المالية ، والبشرية من أجل النهوض بعملية التعليم. ومن ناحية أخرى ، فإن المشاركة المجتمعية تمثل الجهود التطوعية التى يقوم بها الأفراد بجميع فئاتهم ، وكذلك مؤسسات المجتمع المدنى ، على أساس الشعور بالمسؤولية الاجتماعية فى عمليات التخطيط ، واتخاذ القرارات والتنفيذ والمتابعة والتقييم لعناصر المنظومة التعليمية ، كما تعمق المشاركة المجتمعية ، مبدأ ديمقراطية التعليم ، وتكافؤ الفرص التعليمية . ونشير المشاركة المجتمعية الى تبنى المسؤولية الاجتماعية من خلال تحقيق المساءلة الاجتماعية ، والمساءلة الأخلاقية ، والتنظيمية ، والمواطنة ، كما تشير الى تطوع الشركاء نحو تحقيق هدف تنموى.

وتأتى أهمية المشاركة المجتمعية فى تخفيف العبء عن كاهل الدولة والمساهمة فى توفير فرص تعليمية تكفل النهوض بمستوى التعليم بالإضافة إلى تحقيق المواءمة المهنية لخريجى التعليم مع المتاح من مهن فى سوق العمل ، وعليه فإن أهم القضايا التعليمية التى تواجهها المشاركة المجتمعية هى : تمويل التعليم . بناء المدارس ، وصيانتها ، وإمداد المدارس بالتجهيزات والأجهزة ، ومواجهة الإحجام عن الالتحاق بالتعليم لدى تلاميذ المناطق الأكثر فقرا وحرمانا . ومعالجة التسرب والامية وغيرها من القضايا التى تعانى التعليم عامة والتعليم الأساسى على وجه الخصوص.

رابعاً : اختيار وتصميم المشروعات التعليمية نموذجاً للمشاركة المجتمعية⁽⁶⁾ :

يتعين على كل الأطراف المشاركة فى اختيار وتصميم مشروعات التعليم الأساسى (الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (وزارة التربية والتعليم) والجمعيات الأهلية العاملة فى دعم عملية التعليم الأساسى بشكل مباشر وغير مباشر ، الأخذ بالتوجهات التالية:

- 1- أن لا يقتصر العمل المشترك فى إطار القيود التى تفرضها السياسة التعليمية ، وإنما عليهم العمل فى ظل الضغوط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها ، وأيضاً العوامل البيئية التى ترتبط ببيئة المشروع ومظاهره ، ولكى ينجح كل طرف يجب أن يتمتع بالحساسية الإدارية والتنظيمية ، وبحيث يؤدى ما يطلب منه فى إطار السلطة والمسئولية المخولة ، كما يجب أن يتسم بسعة الأفق قبل اللوائح والتشريعات ، والتى تحدد له درجة الحرية .
- 2- أن يدرك المشاركون الصلات البينية بين قطاع التعليم الأساسى النظامى ، وغير النظامى من جانب ، والقطاعات الأخرى (صحة ، رعاية اجتماعية ، خدمات... الخ) من جانب آخر ، وتقدير أهمية التنسيق بين الجهود المختلفة ، وتحديد القيود ، ودرجات الحرية بحيث يصبح كل الأطراف المشاركة فاعلة متفاعلة.
- 3- أن يتم إستثارة دافعية المشاركة لدى جماعات المصالح والفاعلين فى السياق التعليمى من أجل الإرتقاء بعملية اختيار المشروعات التعليمية وتصميمها.
- 4- لاشك أن التكامل المنهجى فى التناول والمعالجة لأبعاد اختيار مشروعات التعليم الأساسى المكمل والمطلوبة تفيد كثير من اختيار وتوظيف الأدوات والأساليب والطرق المزمع إستخدامها ، وكذلك تحديد معدلات الأداء، وتيسير تحديد محكات ومستويات الاختيار.
- 5- من الأهمية بمكان القيام بتصميم أدلة للعمل المشترك على النحو التالى:
 - أدلة خاصة بمسئولى التعليم الأساسى.
 - أدلة خاصة بقيادات الجمعيات الأهلية.
 - أداة خاصة بالفاعلين فى السياق التعليمى
 - أدلة خاصة بأصحاب المصالح والطموحات

- 6- تصور أداء المشروع التعليمي من خلال:
- مدى إحساس المشاركين برسالة المشروع والشعور بأهميته.
 - مدى إحساس الشعور بالانتماء ومستوى الشعور بالمسؤولية .
 - أساليب التنسيق والتكامل في الأدوار ، المجالات ، المشاركات.
- 7- تعرض عملية اختيار المشروع التعليمي وتصميمه على الأطراف المشاركة التوصل إلى إجابات شافية لكل من:
- ما حجم ودرجة المشروع المختار في سد احتياجات تعليمية فعلية؟
 - مدى توافر قدرة في المشروع المختارة على إحداث نوع من التكامل؟
 - إلى أى مدى يستجيب المشروع المختار للضغوط الداخلية والخارجية سواء في اتجاه الثبات أو التغير؟
 - ما درجة فعالية المشروع المختار في إيجاد نوع من التوازن بين طموحات أصحاب المصالح ، والفاعلين في السياق التعليمي؟

خامسا : ماهية المشروع التعليمي (8) :

يرتفع النجاح في اختيار مشروعات التعليم الأساسي (المكملة) بتحقيق التوازن بين نسق المفاهيم والمعاني لدى كل من مسؤولي التعليم الأساسي ، وقيادات الجمعيات الأهلية العاملة في قطاع التعليم . وبقدر ماتكون الشراكة فاعلة بهما والحوار متصل وقائم ، بقدر ماتتاح فرصا أكبر للإقتراب من الاختيار السليم للمشروع.

وترتبط عملية اختيار المشروع التعليمي بمشكلات قيود منها مايتعلق بتعبئة وتخصيص الموارد (البشرية ، الفنية ، المادية) وإستخداماتها ، ومنها مايتصل بعمليات تقدير الاحتياجات التعليمية على كافة المستويات المركزية والمحلية، ومنها بناء خطوط إتصال فنية وإدارة العمل بطريقة رشيدة...

ومشروع التعليم الأساسي كنسق فرعى ، يشمل على مجموعة من المكونات المتداخلة التي يعتمد بعضها على بعض . ويتم تحديده من خلال مجموعة من المحكات والمعايير لدى العاملين في السياق التعليمي ، والجمعيات الأهلية.

وقد يكون المشروع التعليمي . وفقا لأولوياته: (9)

- 1- و/أوالمشروع ذو طابع كیفی
- 2- و/أو أما المشروع ذو طابع كمی
- 3- أما المشروع ذو طابع تجديدي

ويهتم مشروع التعليم الأساسى ذو الطابع الكيفى بتحسين وتطوير عملية التعليم من حيث تطوير محتوى المنهج وخطط التدريس ، والتدريب ، فى حين تعنى المشروعات ذات الطابع الكمى بزيادة أو ضبط أو توجيه أعداد ونسب ومعدلات القيد ، الالتحاق ، القبول ... بينما تتسم المشروعات التجديدية بإدخال تكنولوجيا جديدة ، ومعرفة جديدة.

وتتطلب عملية اختيار مشروعات التعليم الأساسى الإجابة على التساؤلات التالية:

- لماذا هذا المشروع ؟ وما أولوياته؟ وما أهدافه البعيدة والمتوسطة ، والقريبة؟
- ما استراتيجيات تنفيذه الأساسية ، البديلة ؟ وما وسائل تنفيذه؟
- وما حجم المساعدات المالية ، والفنية اللازمة لبقائه ونموه؟.

وتتأثر جودة اختيار مشروعات التعليم المكملة بمجموعة من الاعتبارات :-

- إعتبارات ترتبط ببيئة المشروع
- إعتبارات ترتبط بمظاهر المشروع
- وفيما يتعلق بالاعتبارات التى ترتبط ببيئة المشروع فإنها تتمثل فى:- (10)
- مدى إتساق عملية الاختيار مع السياسة التعليمية
- تأثير جماعات المصالح وطموحاتها (الفاعلين فى السياق)
- القيود المالية ومدى تأثيرها على اختيار المشروع
- كفاءة إدارة المشروع وتنظيمه
- وفى حين تتمثل الاعتبارات التى تتعلق بمظاهر المشروع المختار فيما يلى: (11)
- تدريب العاملين على المشروع المختار
- مدى وضوح الأهداف
- مدى وضوح إستراتيجيات التغيير
- متابعة وتقويم المشروع

يعكس اعتبار مدى إتساق اختيار مشروع التعليم الأساسى ، دور صناع القرار التعليمى، وكما يعكس قدرات كلا من الإدارة العامة للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم، والجمعيات الأهلية، على تقديم خبرات جديدة ومطلوبة ، ويعد نجاح عملية الاختيار للمشروع مرتبط بشكل كبير بتدراك صانعو القرار التعليمى بأن المشروع المختار بالفعل مشروع مكمل ، ووفقا لأولوياته، فإنه مطلوب أيضا تحسين أساليب التواصل، والإتصال، والتعاون بين جميع المتصلين بحقل التعليم الأساسى (مجالس أمناء ، مجالس آباء، معلمين ، تلاميذ، أسر، مجتمع محلى

...الخ) مع أهمية دراسة الاحتياجات التعليمية بشكل كاف ، لتحديد أى المشروعات المختارة والأكثر تأثيراً على السياسة التعليمية ، مع أهمية تدارك بوعى التطور الحادث فى تكنولوجيا التعلم ، والاتصال ، والمعلومات ، وإدارة المعرفة..

أما تأثير جماعات المصالح (أو الفاعلين فى السياق) من حيث مدى تأثيرها فى إنجاح أو فشل عملية اختيار المشروعات التعليمية، كما أن تأثير تلك الجماعات يمتد إلى كل محاولات الإصلاح والتطوير ، فطموحات المعلمين، ومديرى التعليم ومجالس الأمناء ، وأولياء الأمور، والتلاميذ ، وأشخاص آخرين ، تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على وزن المشروع المختار. فمثلاً المعلمون يكونون غير مقتنعين بالمشروع اصلاً ويحاولون النيل منه ، والآباء يؤثرن على الأبناء فى رفض أو قبول نشاط مشروع تعليمى ذات طابع كمى / أو كفى و/أو تجديدى، وقد يعبر التلاميذ عن آرائهم بطريقة عنيفة عندما بسوء توزيع الموارد على المشروع المختار.

من أجل ذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار طموحات أصحاب المصالح وبخاصة الفاعلين فى السياق التعليمى بشكل مباشر، وذلك عند اختيار مشروع تعليمى ، أو عند تنفيذه ، أو حتى عند تحديد حجم إصلاح وتطوير التعليم الأساسى ، بحيث يكونون مصدرراً دافعا وليس معوقا. هذا وتؤثر القيود المالية بشكل واضح على عمليتى اختيار وتنفيذ مشروعات التعليم الأساسى ، لذا من الحكمة أن تتخذ بعض التدابير التى تهدف إلى تقليل تكلفة الإنفاق ، أو إلى تلك التى تنطوى على تحسين الخدمة التعليمية الجديدة ومن بين هذه التدابير:-

- تصنيع المادة التعليمية المستخدمة فى المشروع المختار ، من خلال التعاون بين المعلمين والتلاميذ .
- استثمار إمكانيات المدارس فى مجالات التدريب والتوعية ...الخ.
- القيام بأعمال الصيانة بالمشاركة مع الجمعيات الأهلية ، ومجالس الأمناء والآباء.
- دراسة آثار السياسة المالية للتعليم الأساسى ، وبالأستعانة من إمكانات نماذج المحاكاة.
- دراسة التغيرات المطلوبة فى ميزانية التعليم الأساسى.
- تقييم الآثار المباشرة وغير المباشرة على المشروعات التعليمية المكتملة الجديدة المختارة.

ويرتهن نجاح أو فشل المشروع التعليمى المختار - فى جزء كبير منه - إلى إدارة المشروع وتنفيذه فيما بعد ، وفى حالات معينة قد تفشل الإجراءات غير المدروسة ، وتغير التأخيرات فى التنفيذ مظاهر فشل قدرات إدارة المشروع . وعليه ، فمن الأهمية بمكان هو تحديد إجراءات اختيار المشروع التعليمى

بطريقة مدروسة ورشيدة ، مما يدفع الى تسهيل عمليات تنفيذ المشروع . وعليه من المهم إجراء تقييم للقدرات الإدارية والمهارات التنظيمية للمسؤولين عن إدارة المشروع وتنفيذه.

ويعد تحديد الأهداف وإستراتيجيات التنفيذ بأقصى درجة ممكنة من الوضوح والدقة ، أمراً في غاية الأهمية في مرحلتى اختيار المشروع وتنفيذه ، إذ يترتب على ذلك تعيين الوسائل المناسبة ، هذا ومما تجدر الإشارة إليه هنا أنه بالنسبة لاختيار المشروعات التعليمية ذات الطابع التجديدي يصعب تحديد الأهداف ومن ثم الإستراتيجيات الخاصة بالتنفيذ بسبب نقص المعرفة حولها، وحتى إذا ماتوافرت فهي اما أن تكون تجريبية ، وهنا يتطلب الأمر صياغة الأهداف بطريقة إستكشافية ، ثم تكيف ذلك لأية تغييرات قد تطرأ أثناء التنفيذ. وتعتبر متابعة ومراقبة وتقويم المشروعات التعليمية التى تم اختيارها وخضعت لعملية التنفيذ ذات أهمية بالغة فمن ناحية للتأكد من ثبات عملية الاختيار وآليات التنفيذ ، وأيضاً إستمرار تطوير نظم إدارة المشروعات إذ يؤثر ذلك تأثيراً على نجاح التجديدات المطلوبة.

ثانياً : أهمية تطبيق آلية اللامركزية فى التعليم الأساسى : (12)

تكمن أهمية تطبيق اللامركزية فى التعليم الأساسى من الدور الذى تؤديه فى التحسين الملموس فى معايير الكفاءة (الداخلية والخارجية) والشفافية والمساءلة ، والإستجابة فى تقديم الخدمة التعليمية ، أيضاً من إتاحة مساحة من الحرية للسلطة المحلية للتعاون مع مجتمعها المدنى ، والإستفادة من خبراته وإمكاناته.

وكما تظهر أهمية اللامركزية بجلاء فى تخفيف العبء الإدارى من المركز وعن الإدارة العليا ، مع تقديم مساندة للتوجه نحو مجتمع المعرفة من خلال التأكيد على الخصوصية الفردية ، وإعداد الكادر الإدارى ، ورفع الروح المعنوية لدى العاملين ، ووضع معايير على مستوى الإدارة أو على مستوى الخريج ، والمساندة فى تحقيق مبدأ الجودة للخدمة التعليمية .

ومن الأهمية بمكان هو إحداث نوع من المرونة فى الأداء والسرعة فى إتخاذ القرارات بما تؤدي ذلك إلى التيسير من عملية التغيير أو التعديل ، إستجابة للظروف المتغيرة وتحسين جودة القرار ، مع تحسين مبدأ المشاركة المجتمعية والتى تعد فى حد ذاتها هدفاً للتنمية البشرية.

- هذه عن أهمية تطبيق اللامركزية فى التعليم الأساسى ، أما فيما يتعلق بدوافع ومبررات تطبيق اللامركزية فى نظام التعليم فيمكن تحديد هذه الدوافع والمبررات على النحو التالى :
- الإستجابة المتصاعدة المعبرة عن عدم الرضا عن واقع الأداء التعليمى.
 - إقامة نظام تعليمى /مدرسى يطبق مبادئ الحوكمة الرشيدة من خلال :
 - إدارة أفضل للمتاح من موارد
 - إفراح مساحة أكبر للشفافية والمصادقية فى التعامل
 - مشاركة الفاعلين فى السياق التعليمى وكذا أصحاب المصالح.
 - إبداء الرأى والمشورة وتكوين وجهات نظر مختلفة.
 - تعميق الممارسة الديمقراطية على أسس صحيحة بما يدفع الكثير من الأسر ومجالس الأمناء والآباء للمشاركة الحقيقية فى عملية التعليم.
 - توزيع السلطات والمسئوليات ، وتعريف حدودها بما يؤدى إلى تقوية الإتصال الرسمى / وغير الرسمى الفعال ، مع توفير قدر كبير من الثقة والتعاونية.

- أما فيما يتعلق بتقييم تجربة تطبيق اللامركزية فى عملية التعليم فيمكن رصدها كما يلى :
- مزيد من الحركة فى إطار السياسة العامة للتعليم وبالتالى السياسة العامة للدولة.
 - اللامركزية عملية ممتدة وطويلة الأجل ، وتتسم بالتدرج بالتنفيذ والتجريب قبل إتخاذ قرار بالتعميم.
 - تسمح كثير من النماذج والوسائل المتاحة من تنفيذ لا مركزية التعليم
 - إحتفاظ المركز (الوزارة) ببعض المهام كإعداد المناهج والمعايير ، خاصة فى مجالى التخطيط والتعليم والمساندة ثم المساءلة والرقابة.
 - المرونة فى تطبيق لا مركزية التعليم نظراً لوجود عقبات وتحديات.
 - تفعيل مشاركة المجتمع الأهلى فى تحقيق التحسن فى الأداء المدرسى.
 - من الأهمية بمكان وجود قيادات لديها القدرات الإدارية الفعالة والرؤى المستقبلية للإستفادة من قدراتهم وإمكاناتهم .
 - تمكين مجالس الأمناء بالمدارس من زيادة المشاركة الأهلية.
 - تدريب المديرين على المهارات الإدارية ومهارات القيادة.
 - تهرب المستويات الدنيا من إتخاذ القرارات.
 - مخالفة اللوائح والقوانين إما عمداً / أو عدم معرفة يؤدى إلى ممارسات سلبية والتضارب فى تفسير القرارات المناسبة.

- تنشيط الثقافة التنظيمية لدى مديري المدارس والعاملين بها لقبول دور مجالس الأمناء.

تأسيساً على ما تقدم ذكره فإن اللامركزية عملية يقصد بها نقل الصلاحيات من مستويات إتخاذ القرارات المركزية إلى مستويات تقديم الخدمة التعليمية ، وذلك من خلال منح المزيد من الصلاحيات فى إتخاذ القرار على مستوى المدرسة والإدارة التعليمية فى حين تظل مهام التنفيذ والمتابعة والتخطيط والتطوير من إختصاص المديريات التعليمية والوزارة.

ونلخص إلى أن مفهوم اللامركزية فى الإدارة التربوية ما هو إلا نظام يقوم أساساً على وجود مصالح محلية مشتركة فى حدود الوظيفة التربوية فى تطوير العملية التعليمية ويستلزم إدارتها وتنفيذها ذاتياً المدرسة بمساندة مراكز الإشراف وبمتابعة الإدارة التعليمية المرتبطة بوزارة التربية والتعليم.

القسم الثانى : اللامركزية وتقويم مشروعات التعليم (13)

1/ المنطلقات

يمكن اعتبار عملية تقويم المشروع التعليمى عملية لتقديم البيانات الصحيحة والملائمة لما يتصل بصناعة القرار التربوى / التعليمى ، وعلى هذا فإن هذه العملية تستند إلى المنطلقات التالية : (7)

- يجب النظر إلى التقويم كعملية وليس كنتيجة بحيث تكون التفاعلات بين الأجزاء المكونة للنظام التعليمى ، محل التقويم ، تعد مماثلة فى الأهمية للناتج.
- لا يجب أن يكن المشروع التعليمى حدثاً محدوداً يحدث من نقطة زمنية منفردة ، لأن التغيير هو بؤرة مركزية فى الأمور التربوية والتعليمية فمن الأمور المسلمة أن يحدث التقويم على فترات زمنية متكررة.
- أن أول مرحلة من مراحل تقويم المشروع التعليمى تتطلب التحديد الحريص لأنواع البيانات الأكثر مرغوبة وواقعية.
- على الشخص الذى يقوم بالتقويم إدراك أن عملية جمع البيانات يمكنها أن تتداخل مع مدى الثقة فى تلك البيانات ، ومدى صحتها وثباتها.
- الخطر الكامن فى تحليل البيانات هو الميل لإجبار المعلومات على أن تتقوّل فى قالب المفضل للمرء من حيث تقنياته التحليلية.

- من الأمور بالغة الأهمية فحص الصدق الداخلى على الأقل _ إن لم يكن الصدق الداخلى والصدق الخارجى - لأن فعل الأشياء الصحيحة أكثر أهمية من أداء الأشياء بصورة صحيحة.
- إن وصف الأفراد والمواقف التى تم إتخاذها كعينة فى تقويم المشروع التعليمى لا يجب إهماله.
- إن أهمية تحديد لماذا حدثت النواتج هو أمر لا ينبغى إهماله.
- لأن الخطط موجهة بالمستقبل فإن بيانات التقويم مفيدة بصورة خاصة إذا ساعدت فى التنبؤ بالمواقف المستقبلية.
- إن صانعى القرار ذوى التفكير الناقد ربما لا يكونون ملمين بالتقويم أو بحالات معينة فى التربية والتعليم ، ومن ثم فإن الحاجة واضحة لصياغة ألفاظ تقرير التقويم بمصطلحات مفهومة بالفعل.
- حيث أن صناعة القرار تتطلب إصدار أحكام تتعلق بالأفعال البديلة الملائمة فإن على المقوم مسئولية إقتراح البدائل ، وكذلك تقويم المعايير القابلة للتطبيق لصانع القرار على قدر الإمكان.
- ولكى تكون القرارات ذات معنى هناك ضرورة لوجود قدر معين من التحديد.
- وحتى إذا كان التقويم موجه نحو نواتج تعليمية فسوف تكون معايير الحكم غير كاملة بدون الإشارة إلى الخطط الأصلية.
- إن تقويم الخطط التعليمية يجب ألا ينتهى مع إنتهاء الخطط ولكن أيضاً يجب أن يهتم بكيفية وحسن تنفيذها.

2/ أهداف التقويم :

يعد التقويم جزء من وظائف الإدارة التربوية التعليمية فى المستوى المصغر حيث يتم بواسطته التحليل الناقد لعملية التنفيذ ولنتائجها فى سياق الإستراتيجيات المحددة سلفاً والأهداف الموضوعية مسبقاً. والتقويم عملية حاسمة لإستمرارية وثبات تحسن الآليات فى العملية التخطيطية للتعليم الأساسى منذ المرحلة الأولى فى الحلقة التخطيطية حتى آخر مرحلة. ومن خلال هذا التعريف يمكن ذكر هدفين رئيسيين هما :

الهدف الأول : التأكد من عملية التغذية المرتدة فى العملية التخطيطية :

وذلك من أجل تقويم : (7)

- مدى تأثير النظام التعليمى على التركيبة الإجتماعية / الإقتصادية / الثقافية مع تحليل لإسهام التعليم فى إشباع الحاجة للموارد البشرية الماهرة / ولتحسين نوعية الحياة للجماعات السكانية المتنوعة.
- مدى كفاية النظام التعليمى من حيث بعض العوامل - نمو معدل الإلتحاق فى مستويات وأنواع التعليم ، ومعدل الرسوب ، والتسرب والنجاح والإحجام والإقدام والتحصيل وإتصال المخرجات بإحتياجات سوق العمل وتكاليف الوحدة بالنسبة للتلميذ الخ.
- مدى تأثير الموارد المستخدمة فى النظام التعليمى مع الأخذ فى الإعتبار المصادر المتنوعة ومستويات ومكونات عملية التعليم الأساسى " أى التمويل والمواد اللازمة والمعلمين وتدريب المعلمين ... الخ.
- مدى درجة تنفيذ الخطط والبرامج والمشروعات التعليمية والمشكلات التى يتم مواجهتها خلال التنفيذ والإستفادة من الموارد المخصصة ... الخ.

الهدف الثانى : تأسيس عملية مستمرة ودائمة من التخطيط التعليمى :

حيث يتم الحصول على المعلومات المتعلقة بالإنحرافات البارزة بأسباب التنوعات والتصحيحات التى سيتم إجراؤها من خلال مقارنة الأهداف العامة والخاصة للخطة. وكنتيجة للإعتبارات السابقة يمكن تصور التقويم على أنه تقويم للخطط والبرامج والمشروعات وللميزانيات ، وكذلك تقويم لتأثير التعليم على التنمية الإجتماعية والإقتصادية والثقافية.

وبالرغم من هذا يمكن تصور عملية التقويم فى النطاق الضيق على أنها كمحدد بتقويم وسائل التخطيط وعمليته ، ومن ثم تتصل مباشرة بتنفيذ البرامج والمشروعات والميزانية.

بؤرة تركيز التقويم فى المستوى المصغر (المشروع التعليمى): (14)

إذا كان التقويم من خلال الطور النهائى للتقويم المتزامن يهتم بمسألة مقارنة ما تمت برمجته مع ما تم تنفيذه. وبالرغم من أهميته فإن الجانب الثانى لا يتم دراسته فى الأغلب بتلك الطريقة. ومن ثم فمن المرغوب فيه دراسة التقويم اللاحق بصورة أعمق. ذلك التقويم الذى يتوجه نحو تحليل وقياس وتقييم التنمية التعليمية التربوية. وفى المستوى المصغر أى المشروع التعليمى يمكن أن يتم هذا التقويم وفقاً لما يلى :

- أ - تقويم تأثير التربية ،التعليم على النسق الاجتماعى - الاقتصادى - الثقافى .
- ب - تقويم كفاية النظام التربوى /التعليمى.
- ج - تقويم الموارد المستخدمة فى التعليم.

أولاً : تقويم أثر التعليم على النسق الاجتماعى - الاقتصادى - الثقافى :

ويتركز هذا التقويم على إشباع الطلب على التعليم وإحتياجات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وتحليل مستويات الإلتحاق وملاحظة الإتجاهات المتعلقة بالأطفال الذين لم يتم إستيعابهم على الرغم من وجودهم فى سن الإلزام وعدم التوازنات بين الجنسين والجماعات السكانية المحرومة والجماعات العرقية ... الخ.

ونتيجة للإهتمام بالمشاركة فى المراحل التخطيطية أنه يجب أن يوجد إهتمام بالمشاركة ودمج أكبر قدر من الأفراد فى التنفيذ وفى عملية التقويم المشتركة.

إن عمليات التقويم والتى يمكن إعتبارها جزءاً من حلقة التنمية المستمرة ودورة التنفيذ والتى تشمل البشر الذين هم جزء من الخطة الكلية - سواء كانوا مصممين أو منفذين أو مستقبلين -يمكن إعتبارهم أقل تهديداً ومن ثم أكثر إحتماية فى أن نصل للإستنتاجات الصحيحة وإلى إستنتاجات أكثر قبولاً من التقويم الناتج من رؤية خارجية فقط.

3- : إستراتيجيات تقويم المشروع التعليمى :

من الصعب تقديم وصف لكل الإستراتيجيات التى يمكن توظيفها بواسطة المخطط على المستوى المصغر ، المشروع ، للتأكد من التقويم الملائم للنظام التربوى التعليمى فى المستوى المصغر أو عناصره ومكوناته المتنوعة.

1 - أهداف تقويم المشروع التعليمى :

تتمثل الأهداف الرئيسية لتقويم المشروع التعليمى فى:-

1-1- المساعدة فى صناعة القرارات المتعلقة بمشروع ما من أجل تقرير كمية الأموال التى يجب تخصيصها.

1-2- تحسين الإستراتيجيات من خلال الإختيار من بين التقنيات البديلة وتوفير الفرص لتحسين التقنية فى ظل عملية متكررة من التقييم.¹

1-3- مراقبة إجراءات معينة بالمشروع مثل الممارسة الإدارية والالتزام باللوائح والخطوط العريضة.

1-4- تطوير نظم المعلومات أو نظم للبيانات حول العمل الماضى والعمل الحاضر وبناء قدرات تمكن من التقييم الأعماق ، أى تحسين جهود التقييم المستقبلية.

4/ مكونات تقييم المشروع التعليمى كنظام :

يمكن وصف التقييم من خلال تقسيمه لأربعة أجزاء (البيئة - المدخلات - العمليات - المخرجات).

الجزء الأول : بيئة التقييم :

- هى الجزء المؤسسى فى التقييم. وللبيئة الوظائف التالية :
- المساعدة على تحديد الأهداف.
- وصف حدود النظام الذى سيتم تقييمه.
- تعريف البيئة وثيقة الصلة به.
- وصف الأوضاع الفعلية والأوضاع المرغوبة.
- تحديد الإحتياجات التى لم تتحقق والفرص التى لم تستخدم.
- تشخيص وتحليل المشكلات.
- مراقبة النظام للحفاظ على خط أساسى جارى للمعلومات وتقديم أساس للإتصال على نطاق واسع وللتحكم على نطاق واسع.
- البحث عن توجه قيمى ناشئ.

*عملية متكررة: حيث يختار صانع القرار بديلاً ما ويبحث عن بديل منافس ويقارن الاثنين ثم يختار البديل الأفضل ثم يبحث عن بديل منافس آخر ويقارن الاثنين مرة ثانية ثم يختار البديل الأفضل وهكذا حتى يتم تبرير البحث. وإن الهدف الأولي هو إكتشاف التقنية التى تعمل بصورة أفضل تحت ظروف معينة.

تقييم إختيار التقنية: هو الحكم على الفعالية النسبية للبدايل الموجودة وللبدائل الجديدة

تحسين التقنية: وهذا يقدم تغذية مرتدة حول فعالية جوانب معينة من مشروع ما لتحديد التغيرات التى سوف تجعل المشروع يعمل بصورة أفضل.

الجزء الثانى : مدخلات التقويم :

- يستهدف هذا المكون توفير المعلومات لتحديد كيفية إستخدام الموارد لمقابلة أهداف البرنامج من خلال تحديد وتقييم ما يلى:
- القدرات وثيقة الصلة بالهيئة المسئولة.
 - إستراتيجيات تحقيق الأهداف.
 - التصميمات المتعلقة بتنفيذ الإستراتيجية المقترحة.
- أى توفير المعلومات حول ما إذا كانت المساندة الخارجية مطلوبة ، وكيفية صياغة الأهداف إجرائياً ، ونوع الإستراتيجية التى يجب إنتقائها ونوع الخطة الإجرائية التى يجب توظيفها لتنفيذ هذه الإستراتيجية.

الجزء الثالث : عمليات التقويم وأنشطته :

ما دام التنفيذ قد بدأ فإن هذا المكون من التقويم يقدم التغذية المرتدة للمتغيرات التالية:

الإستراتيجيات . وتشمل :

- تحديد ومراقبة الموارد الكافية المستمرة للفشل فى مشروع ما.
- إسقاط ودراسة القرارات المبرمجة التى ستم إتخاذها بواسطة مديرى المشروع خلال فترة تنفيذ المشروع.
- ملاحظة المظهر الرئيسى لتصميم المشروع ووصف ما يحدث بالفعل.

الأهداف وتشمل :

- تحديد أو التنبؤ بأوجه القصور فى التصميم الإجرائى أو فى تنفيذه
- تقديم المعلومات حول القرارات المبرمجة.
- الحفاظ على سجل للإجراءات كما يحدث.

ومن الضرورى إمتلاك تغذية راجعة مرتدة مستمرة عن المشروع ، بحيث يمكن لعملية التقويم أن تؤدى وظيفة حيوية - حيث يتم تصوير المعلومات والحصول عليها وإرسالها كما هو مطلوب - ولو يومياً عند الضرورة وخاصة فى المراحل المبكرة من المشروع.

الجزء الرابع : تقويم المخرجات :

- أن الغرض من تقويم المخرجات هو قياس وتفسير ما تم تحقيقه ليس فقط فى نهاية دورة المشروع ولكن خلال فترة المشروع. ووسائل تقويم المخرجات كما يلى :
- أ- تصميم تعريف إجرائى للأهداف.
- ب- قياس المعايير المصاحبة لأهداف النشاط.
- مقارنة تلك القياسات مع المعايير المحددة سلفاً المطلق منها والنسبى.
- د - إجراء تفسير عقلانى للنواتج باستخدام السياق والمدخلات والعمليات المعلومات المسجلة على كل منها.

والخلاصة :

تحدد بيئة التقويم مواصفات مخرجات التقويم ، بينما تحدد مدخلات التقويم مواصفات عملية التقويم. وبالرغم من هذا فإن الإجرائية بواسطة تقويم المدخلات لتقييم المدى الذى تم الوصول لتلك المعايير هى الأساس لتصميم تقويم المخرجات. ويدرس تقويم المخرجات المدى الذى عنده يتم تحقيق الأهداف. ويدرس تقويم العمليات المدى الذى تعمل عنده الإجراءات كما هو مرغوب. ويوفر كلا النمطين التغذية المرتدة لإجراءات التغيير فى التحكم الناشئ للعملية. وسوف يستمر تقويم المخرجات مما يؤدى إلى إعادة صياغة للتغيير الذى سوف يتحقق وإلى تعديل إما فى الإستراتيجية أو الإجراءات أو إنهاء جهود التغيير.

5/ المؤشرات التربوية وجودة تطوير التعليم الأساسى : (15)

تمر مرحلة المؤشرات ، كمرحلة تقييمية ، بإختيار المؤشرات وإعدادها ثم إستخدامها و يتطلب إختيار المؤشرات الإنتقاء من بينها ، تلك المؤشرات المستخدمة خلال التشخيص ، وإعداد الخطة والإستجابة للأمور المنتقاء للتقويم. ويجب تأسيس مجموعة من معايير التقويم لأن مفهوم التقويم يعنى المقارنة بين المستويات الدنيا ، والمتوسطة والعظمى ، من خلال المؤشرات:

- ومن أجل إعداد المؤشرات يفضل الإلتزام بمعايير معينة من الدقة والموضوعية والقابلية للمقارنة ومدى التيسر والإتاحة. ووفقاً للأمور المقيمة يمكن تمييز مجموعتين من المؤشرات:

المجموعة الأولى :

- المؤشرات المتعلقة بالجواهر والتي تستخدم المعلومات الإحصائية التوثيقية والتكنولوجية أو العلمية والتي تتعلق بالعلاقة بين التعليم والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية - الثقافية. أو التي تهتم بالكفاية الداخلية للنظام.

المجموعة الثانية:

مؤشرات الإدارة لتقويم التنفيذ نفسه.

- والطور الثانى فى العملية التقويمية تلك المتعلقة بالقياس والتحليل وتتكون من إستخدام المؤشرات والمعايير. وهى تؤدى إلى توصيات تعمل كأساس لصناعة القرار بواسطة أولئك المسؤولين بحيث يمكن القيام بالتعديلات أو الإصلاحات فى الخطة. وعليه يمكن من حل المشكلات وتصحيح الملاحظات التى تم تحديدها خلال التقويم.
- ومن ثم تنتهى الدورة التقويمية وتبدأ دورة جديدة. وبالطبع تتم تضمين الإستنتاجات الرئيسية والتوصيات فى تقارير.

والمؤشر الجيد هو المؤشر الذى يعبر عن الكيف التربوى التعليمى من خلال الخدمة التعليمية المقدمة للتلاميذ ، والذى يتحقق عندما ينجح المعلم فى إنتقال أثر التعلم لدى المتعلم فى الموقف الدراسى إلى مواقف غير مدرسية ، وأيضاً عندما يتمكن المتعلم (التلميذ) من نقل ما تعلمه عند مواجهة مواقف (ظروف) جديدة. (16)

- والخدمة التعليمية - المعنية هنا - تتضمن ثلاثة مكونات :-
- الفعل التربوى /التعليمى ويتمثل فى عمليات التعليم والتعلم والتقويم ...الخ .
- البيئة المدرسية أو المناخ المدرسى ، ويحتوى السياسات ، والقوانين والعلاقات ...الخ.
- المحتوى /المضمون التعليمى/التربوى، ويشمل المناهج والمهارات والقيم...الخ.

والمستخدم للمؤشرات التربوية و/أو التعليمية يلحظ ، أنها تهتم أساساً بالنظام ككل أو بأحد مكونات هذا النظام ، بمعنى أن المؤشرات التربوية لا تأبه بالحالة الفردية للخدمة التربوية/التعليمية ، وتقف عند حدود هذه الخدمة . ومن المعلوم أن المؤشر التربوى/التعليمى الجيد يستمد قوته وتأثيره من المساحة التى يرمى إلى التأثير عنها ، أو بمعنى آخر الإنتقال من الشأن الكلى إلى الشأن الفردى.

من هنا نوصى بضرورة التأشير على الجودة فى التربية والتعليم من خلال ستة مؤشرات لأن هذه المؤشرات الست لديها القدرة على التأشير على جودة التربية/التعليم ، وتشترك بالتركيز على حضور (الإيجابى) و/أو غياب (السلبى) أحد عناصر الخدمة التعليمية مستندة إلى أن الكل لا يساوى أكثر من مجموع أجزائه ، وأن الحضور الإيجابى للعنصر يحتم إستعماله فى الوجهه المعدة لها وأن السكوت المقصود عن القيمة النسبية مثل :

(%) معلم/تلميذ = (32) و/أو (31) أيهما أفضل كنسبة هذا وتراهن كل المؤشرات على الوفرة فى المعلمين ، الأجهزة ، التجهيزات المساحة ، المال ، المؤهلات ... الخ ، والوفرة فى جميع الحالات نسبية وليست مطلقة ، ولكن الأهم فى التركيز على كيان الفرد وهى :

- 1 - معلم / تلميذ ، 2 - تلميذ / موظف .
- 3 - معلم / مؤهل ، 4 - تلميذ / كتاب
- 5 - معلم / موظف ، 6 - الإنفاق على التلميذ

ونسوق الجدول التالى ويتضمن مستويات الجودة التربوية /التعليمية ومؤشراتها.

جدول

مستويات الجودة ومؤشراتها والملاحظات عليها (17)

المستوى التربوى	المؤشر المستخدم	النقد
مستوى النظام التعليمى ككل	معلم/تلميذ، معلم/موظف ، تلميذ/حاسوب ، تلميذ/كتاب كلفة التلميذ ، نسبة الإعادة تأهيل المعلمين ..	العدالة - تكافؤ الفرص ، التفاوتات الإقليمية (ريف/حضر) القطاعات:الرسمى والخاص توحيد المدخلات - القوانين
مستوى الإدارة /المرحلة	المناخ التربوى - شروط الإلتحاق - المكتبية - المختبرات - التجهيزات.	صعب توحيد شروط الإلتحاق والقبول والتقويم. وال ، والإنضباط.
مستوى المدرسة (الصف)	اللوائح / القوانين تأهيل المعلمين الإدارة والإشراف إستدامة التعليم	إستحالة توحيد المقارنات بين التعليم والتعلم بين التقويم والتحصيل
مستوى (الطالب) الخريج	إنتقال أثر التعليم فرص العمل - التنافس المواعمة المهنية	تحقيق المواعمة المهنية أمر يشوبه الصعوبة. الإحتكام إلى سوق العمل لفك الإشتباه

المراجع /الهوامش

- (1) الأمم المتحدة ، مبادرة الأمين العام ، التعليم أولاً.
المظلة المهنية والقانونية ، التعليم فى مصر ، المشكلات والحلول ، تقرير هيام محى الدين.
- (2) فانتن عدلى ، الشراكة المجتمعية اللامركزية من أجل تحقيق ديمقراطية التعليم - مكتبة المدينة ، 2011
- (3) المرجع نفسه
- (4) يرجى الرجوع إلى كل من :
- عبد الهادى الجوهري ، المشاركة الشعبية والتنمية الإجتماعية ، المجلة الإجتماعية. ع (1) مجلد (15) يناير 1978 ص ص 85
، إميل فهمى شنودة مقالة المشاركة الشعبية فى التنمية المجلة التربوية فى مصر ، داسة مستقبلية ، المؤتمر العلمى السنوى التاسع ، (التربية وتنمية ثقافة المشاركة) تربية حلواتن /مايو 2001 ص ص 59-88
- (2) Bary More, community partnerships.Education.
تتمثل أبعاد المسؤولية الإجتماعية فى الأبعاد التالية :
البعد الإنسانى ، ويهدف إلى تنمية وتطوير المجتمع وتحسينه
البعد الأخلاقى ، ويهتم بأن تؤدى الأعمال بطريقة أخلاقية
البعد القانونى ، وفيه يتحقق الإلتزام بتنفيذ القانون فى جميع مراحله
البعد الإقتصادى ، وتستهدف تحقيق الأمن والأمان لجمهور المستهدف.
وللمزيد نرجع إلى :
- (5) أحمد طه الكردى ، إدارة الصورة الذهنية للمنظمات فى إطار واقع المسؤولية الإجتماعية ، ورقة بحثية ، بنها ، 2001 ص 15 .
، محمد الصرفى ، المسؤولية الإجتماعية للإدارة ، ط11 ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، الإسكندرية 2001 ، ص 17 .
- (6) وزارة التربية والتعليم ، المعايير الدولية للتعليم فى مصر ، مجلد (1) القاهرة ، الأمل للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2003 ، صص 136-151.
- (7) دسوقى عبد الجليل نحو منهجية تقييم المشروع التعليمى ، مؤتمر الجودة الشاملة فى تطوير التعليم الجامعى ، تجارة بنها ، مايو 1997 ص ص 4-8 .

(8) محمد صبرى الحوت ، بعض أساليب تقويم الخطط والبرامج والمشروعات التعليمية – المفهوم ، الإجراءات والقيود ، مجلة التربية والتنمية ، س3، ع8 مركز التنمية البشرية والمعلومات ، فبراير 1995 .

(9) ، (10)،(11) المرجع نفسه

(12) فاتن عدلى ، مرجع سابق

(13) دسوقي عبدالجليل: مرجع سابق

(14) المرجع السابق

(15) دسوقي عبد الجليل : المؤشرات التربوية/التعليمية فى الكويت ، الإدارة العامة للتخطيط ، سبتمبر ، 2011 .

(16) نمله وهبه ، التعليم الإبتدائى : جودة شاملة ورؤية جديدة ، المؤتمر التربوي العشرون : جودة التربية : من التناظر الفكرى إلى التطبيق العملى.

الباب الثالث

البنية التنظيمية لمؤسسات العمل التطوعي في مصر

(الجمعيات الأهلية) والمشكلات المرتبطة بالأداء

الفصل الخامس : الإطار التنظيمي لحوكمة جمعيات

ومؤسسات

العمل التطوعي في مصر

الفصل السادس : الجمعيات الأهلية : التحديات وأساليب

المواجهة

الفصل الخامس

الإطار التنظيمي لحوكمة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلي التطوعي في مصر*

* إعداد : أ.د. لطف الله إمام صالح

تمهيد..

يستهدف هذا الفصل - بشكل أساسي - تحديد الإطار التنظيمي لحوكمة مؤسسيه العمل التطوعى فى مصر ، من خلال إجراء تحليل لمضمون قانون الجمعيات الأهلية (84) لسنة 2002 ، ولائحته التنفيذية (178) لسنة 2002.

وانصرفت عملية تحليل المضمون إلى التعريف بالنوعية المؤسسية لمنظومة العمل التطوعى ، وبالتركيز على أبواب ومواد القانون أعلاه (5 أبواب = 76 مادة) ولائحته التنفيذية ((11 باب = 180 مادة) ، مع تحديد ابعاد الحوكمة لمؤسسيه العمل التطوعى فى مصر من حيث النشأة ، والتأسيس ، والوظائف ، والحقوق والالتزامات ، وآليات الإدارة ، ومصادر التمويل ، وأوجه الإستخدام ، وما يتعلق بالمسؤولية والمساءلة.

وذيّل هذا الفصل لعرض موجز لما تم من قبل الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم الأساسى فى محاور التعليم والتربية ، والصلة بين المدرسة والأسرة ، بإعتبار أن هذا العرض يعد مطلباً من متطلبات هذه الدراسة.

إستناداً لما تقدم ، فإن هذا الفصل ينحو المنحنى التالى :-

أولاً: الجمعيات الأهلية

ثانياً: المؤسسات الأهلية

ثالثاً: حوكمة الجمعيات والمنظمات الأجنبية

رابعاً: الجمعيات ذات النفع العام

خامساً: ديار الإيواء

سادساً: صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

سابعاً: الاتحادات النوعية الإقليمية

ثامناً: الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية

تاسعاً: دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية

أولاً: الجمعيات الأهلية :

1/ التعريف:

كل جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة تتألف من أشخاص طبيعيين أو أشخاص اعتبارية أو منهما معاً لا يقل عددهم في جميع الأحوال عن عشرة وذلك لغرض غير الحصول على ربح مادي.

2/ الأغراض:

يجوز للجمعية بعد إكتسابها الشخصية الاعتبارية القيام بأى نشاط يؤدي إلى تحقيق أغراضها في تنمية المجتمع وفقاً للقواعد والإجراءات التي يحددها القانون رقم 84 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية رقم 178 لسنة 2002.

وتعد من ميادين تنمية المجتمع أية أنشطة تهدف إلى تحقيق التنمية البشرية المتواصلة ويندرج في ذلك الأنشطة التعليمية أو الصحية أو الثقافية أو الخدمات الاجتماعية أو الاقتصادية أو البيئية أو حماية المستهلك أو التوعية بالحقوق الدستورية والقانونية أو الدفاع الاجتماعي أو حقوق الإنسان وغير ذلك من الأنشطة ، إذ يجوز للجمعية بعد أخذ رأى الاتحادات المختصة وموافقة الجهة الإدارية (*) أن تعمل في أكثر من ميدان وذلك بتطبيق الإجراءات الواردة في هذا الشأن بالمادة (48) كالأخذ في الاعتبار المحظورات المنصوص عليها بالمادة (11) من القانون رقم 84 لسنة 2002.

3/ ضرورة وحتمية صياغة النظام الأساس للجمعيات الأهلية:

إن وجود نظام أساسى مكتوب وموقع عليه من المؤسسين واتخاذ مقراً ملائماً في مصر للجمعية أو المؤسسة الأهلية أساس لإنشاء الجمعية أو المؤسسة الأهلية ، ويجب أن يشتمل النظام الأساسى للجمعية على البيانات التالية:

اسم الجمعية على أن يكون مشتقاً من غرضها ، وغير مؤد إلى اللبس بينها وبين جمعية أخرى تشترك معها في نطاق عملها الجغرافى - نوع وميدان ونشاط الجمعية ونطاق عملها الجغرافى - عنوان المقر المتخذ مركزاً لإدارة الجمعية - اسم كل عضو من الأعضاء المؤسسين ولقبه وسنه وجنسيته ومهنته ومحل إقامته - موارد الجمعية وطريقة إستغلالها والتصرف فيها - أجهزة الجمعية التي تمثلها ، وإختصاصات كل منها ، وكيفية اختيار أعضائها وطرق عزلهم أو إسقاط

* المقود بالجهة الإدارية : قطاع الشؤون بوزارة التضامن الاجتماعى.

أو إبطال عضويتهم - والنصاب اللازم لصحة إنعقاد هذه الأجهزة وصحة قراراتها - نظام العضوية و شروطها وحقوق الأعضاء وواجباتهم ، (وعلى الأخص حق كل عضو فى الإطلاع على مستندات الجمعية العمومية والتصويت فيها) نظام المراقبة المالية - قواعد تعديل النظام الأساسى للجمعية وتكوين فروع لها أحوال إنقضاء الجمعية والجهات التى تؤول إليها أموالها فى هذه الأحوال - تحديد المختص بطلب إكتساب صفة النفع العام - تحديد ممثل جماعة المؤسسين فى اتخاذ إجراءات التأسيس .

ولايجوز أن ينص النظام الأساسى للجمعية على أيلولة أموالها عند إنقضائها إلا الى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية أو إلى إحدى الجمعيات أو المؤسسات الأهلية أو الاتحادات الخاضعة لأحكام القانون رقم 84 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية رقم 178 لسنة 2002.

ويجب أن يكون طلب قيد ملخص النظام الأساسى للجمعية محرراً على النموذج المعد لذلك وأن يكون مصحوباً بالمستندات الآتية:

- نسختان من النظام الأساسى للجمعية موقعاً عليهما من جميع المؤسسين - إقرار من كل عضو مؤسس متضمناً إستيفاء الشروط المنصوص عليها فى المادة (2) والبيانات بالبند (د) من المادة (3) من القانون رقم 84 لسنة 2002 - سند شغل مقر الجمعية على الجهة الإدارية إثبات تاريخ تقديم طلب القيد على صورة منه تسلم إلى الطالب مع قيده فى سجل خاص لديها.
- وتلتزم الجهة الإدارية بقيد ملخص النظام الأساسى للجمعية فى السجل الخاص المعد لذلك خلال ستين يوماً من تاريخ قيام ممثل جماعة المؤسسين بتقديم طلب القيد مصحوباً بالمستندات المشار إليها فيما سبق ، فإذا مضت الستون يوماً دون إتمامه اعتبر القيد واقعاً بحكم القانون ، وتثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية بإجراء هذا القيد أو بمضى ستين يوماً من تاريخ قيام ممثل جماعة المؤسسين بتقديم طلب القيد مستوفياً، أيهما أقرب.

4/ المزايا الممنوحة للجمعيات الأهلية:

- 1.4 - الإعفاء من رسوم التسجيل والقيد التى يقع عبئ أدائها على الجمعية الأهلية فى جميع أنواع العقود التى تكون طرفاً فيها كعقود الملكية أو الرهن أو الحقوق العينية الأخرى ، وكذلك من رسوم التصديق على التوقيعات.

- 2.4- **الإعفاء من ضرائب ورسوم الدمغة المفروضة حالياً والتي تفرض مستقبلاً على جميع العقود والتوكيلات والمحركات والأوراق المطبوعة والسجلات وغيرها.**
- 3.4- **الإعفاء من الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى المفروضة على ما تستورده الجمعية الأهلية من عدد وآلات وأجهزة ولوازم إنتاج وكذا على ما تتلقاه من هدايا وهبات ومعونات من الخارج ، وذلك بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على إقتراح وزير الشؤون الاجتماعية وعرض وزير المالية ، وبشرط أن تكون هذه الأشياء لازمة لنشاطها الأساسي . ويحظر التصرف فى الأشياء المعمرة منها التى تحدد بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية بالاتفاق مع وزير المالية وذلك قبل مرور خمس سنوات مالم تدفع عنها الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة.**
- 4.4- **إعفاء العقارات المبنية المملوكة للجمعية الأهلية من جميع الضرائب العقارية.**
- 5.4- **تمنح الجمعية الأهلية تخفيضاً مقداره (25%) من أجور نقل المعدات والآلات على السكك الحديدية.**
- 6.4- **سريان تعريفه الاشتراكات والمكالمات التليفونية الخاصة المقررة للمنازل على الجمعية الأهلية.**
- 7.4- **تمنح تخفيضاً مقداره (50%) على قيمة إستهلاك الجمعية الأهلية من المياه والكهرباء والغاز الطبيعى التى تقوم بإنتاجها الهيئات العامة وشركات القطاع العام أو أية جهة حكومية .**
- 8.4- **إعتبار التبرعات التى تقدم للجمعيات الأهلية تكليفاً على دخل المتبرع بما لا يزيد على (10%) منه.**
- 9.4- **للجمعية الأهلية الحق فى تملك العقارات بما يمكنها من تحقيق أغراضها مع مراعاة أحكام القوانين التى تنظم تملك الأجانب للعقارات.**
- 10-4- **للجمعية الأهلية الحق فى تلقى التبرعات ، و يجوز لها جمع التبرعات من الأشخاص الطبيعيين ومن الأشخاص الاعتبارية بموافقة الجهة الإدارية على النحو الذى تحدده اللائحة التنفيذية رقم 178 لسنة 2002 للقانون رقم 84 لسنة 2002.**
- 11.4- **يجوز للجمعية ، فى سبيل تحقيق أغراضها ودعم مواردها المالية ، أن تقيم المشروعات الخدمية والإنتاجية والحفلات والأسواق والمعارض والمباريات الرياضية.**

5/ حوكمة الجمعيات الأهلية :

1.5- الجمعية العمومية :

تتكون الجمعية العمومية من جميع الأعضاء العاملين الذين مضت على عضويتهم ستة أشهر على الأقل وأوفوا بالالتزامات المفروضة عليهم وفقاً للنظام الأساسي للجمعية .
تتعدّد الجمعية العمومية بدعوة كتابية لكل من أعضائها الذين لهم حق الحضور ، يبين فيها مكان الاجتماع وموعده وجدول الأعمال ، وتوجه هذه الدعوة من مجلس الإدارة أو من يفوضه (25%) من عدد الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية - أو المفوض المعين طبقاً للمادة (40) من القانون رقم 84 لسنة 2002 - والجهة الإدارية إذا رأت ضرورة لذلك.

وتتعدّد الجمعية العمومية في مقر المركز الرئيسي للجمعية ، كما يجوز أن تتعدّد في أي مكان آخر يحدد في الدعوة المرفق بها جدول الأعمال ، وترسل نسخة من الأوراق المطروحة على الجمعية العمومية إلى الجهة الإدارية وإلى الاتحاد الذي تكون الجمعية منضمة إليه قبل الانعقاد بخمسة عشر يوماً وللاتحاد أن يندب عنه من يحضر الاجتماع.

ويجوز للجمعية العمومية النظر في غير المسائل الواردة في جدول الأعمال بموافقة الأغلبية المطلقة لمجموع عدد أعضائها ، ويجب إبلاغ كل من الجهة الإدارية والاتحاد المختص بصورة من محضر إجتماع الجمعية العمومية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إنعقاده.

يجب دعوة الجمعية العمومية لاجتماع عادي مرة كل سنة على الأقل خلال الأربعة أشهر التالية لانتهاء السنة المالية للجمعية ، وذلك للنظر في الميزانية والحساب الختامي وتقرير مجلس الإدارة عن أعمال السنة وتقرير مراقب الحسابات ولانتخاب أعضاء مجلس الإدارة بدلاً من اللذين زالت أو انتهت عضويتهم ، ولتعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه ولغير ذلك مما يرى مجلس الإدارة إدراجه في جدول الأعمال ، كما يجوز دعوة الجمعية العمومية لاجتماع عادي كلما اقتضت الضرورة ذلك.

وتدعى الجمعية العمومية لاجتماعات غير عادية للنظر في تعديل النظام الأساسي للجمعية أو لحلها أو إندماجها في غيرها أو عزل كل أو بعض أعضاء مجلس الإدارة أو لغير ذلك من المسائل التي يحدد النظام الأساسي للجمعية وجوب نظرها في اجتماع غير عادي.

ويعتبر اجتماع الجمعية العمومية صحيحاً بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائها ، فإن لم يتكامل العدد أجل الاجتماع إلى جلسة أخرى تعقد خلال مدة أقلها ساعة وأقصاها خمسة

عشر يوماً من تاريخ الاجتماع الأول تبعاً لما يحدده النظام الأساسي للجمعية ، ويكون الانعقاد في هذه الحالة صحيحاً إذا حضره (بأنفسهم) عدد لا يقل عن عشرة في المائة من الأعضاء أو عشرين عضواً أيهما أقل بحيث لا يقل عدد الحاضرين في الحالة الأولى عن خمسة أعضاء.

لعضو الجمعية العمومية أن ينيب عنه عضواً يمثلته في حضور الجمعية العمومية وفقاً للقواعد التي يقرها النظام الأساسي للجمعية ولا يجوز أن ينوب العضو عن أكثر من عضو واحد .

لا يجوز لعضو الجمعية العمومية الإشتراك في التصويت إذا كانت له مصلحة شخصية في القرار المعروض وذلك فيما عدا انتخاب أجهزة الجمعية. وتصدر قرارات الجمعية العمومية العادية بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين وتصدر قرارات الجمعية العمومية غير العادية بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء الجمعية مالم ينص النظام الأساسي على أغلبية أكبر.

2.5- مجلس الإدارة : تشكيله - واجباته - مسؤولياته :

يكون لكل جمعية أهلية مجلس إدارة يتكون من عدد فردي من الأعضاء لا يقل عن خمسة ولا يزيد على خمسة عشر وفقاً لما يحدده النظام الأساسي ، تنتخبهم الجمعية العمومية لدورة مدتها ست سنوات ، على أن يجري تجديد انتخاب ثلث أعضاء المجلس بدلاً ممن تنتهي عضويتهم بطريق القرعة كل سنتين.

ويجب في الجمعيات التي يشترك في عضويتها أجنب أن تكون نسبة عدد أعضاء مجلس الإدارة المتمتعين بجنسية جمهورية مصر العربية مماثلة على الأقل لنسبتهم إلى مجموع الأعضاء المشتركين في الجمعية.

ويكون تعيين أول مجلس إدارة عن طريق جماعة المؤسسين لمدة اقصاها ثلاث سنوات.

ويشترط فيمن يرشح لعضوية مجلس إدارة الجمعية أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية ، ويحدد النظام الأساسي للجمعية الشروط الأخرى.

ويجب على مجلس الإدارة عرض قائمة بأسماء المرشحين لعضوية المجلس بمقر الجمعية الأهلية في اليوم التالي لقفل باب الترشيح ، وإخطار الجهة الإدارية بالقائمة خلال الثلاثة الأيام التالية لذلك وقبل موعد إجراء الانتخابات بستين يوماً على الأقل.

وللجهة الإدارية ولكل ذي شأن إخطار الجمعية الأهلية خلال السبعة الأيام التالية لعرض القائمة أو الإخطار بها ، بحسب الأحوال ، بمن يرى إستبعاده لعدم توافر شروط

الترشيح، فإذا لم يثبت تنازله عن الترشيح خلال سبعة أيام من تاريخ إخطار الجمعية ، كان للجهة الإدارية ولذى الشأن عرض الأمر على اللجنة المنصوص عليها فى المادة (7) من القانون رقم 84 لسنة 2002، وذلك خلال السبعة الأيام التالية لانقضاء الميعاد الأخير.

ويتعين على اللجنة أن تصدر قرارها خلال العشرة أيام التالية لتاريخ العرض عليها ، ويكون للجهة الإدارية ولذى الشأن رفع الدعوى إلى المحكمة المختصة خلال السبعة ايام التالية لصدور قرار اللجنة أو إنقضاء المدة المحددة لإصداره ، وتفصل المحكمة فى الدعوى قبل الموعد المحدد للانتخابات.

ويحظر الجمع بين عضوية مجلس إدارة الجمعية وبين العمل فى الجهة الإدارية أو غيرها من الجهات العامة التى تتولى الإشراف أو التوجيه أو الرقابة على الجمعية أو تمويلها ، مالم يرخّص رئيس مجلس الوزراء أو من يفوضه بذلك لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة. ولايسرى هذا الحظر على الجمعيات التى تقتصر العضوية فيها على العاملين بإحدى الجهات المذكورة .

ولايجوز الجمع بين عضوية مجلس الإدارة والعمل بالجمعية بأجر. ويتولى مجلس إدارة الجمعية إدارة شئونها ، وله فى سبيل ذلك القيام بأى عمل من الأعمال عدا تلك التى ينص القانون رقم 84 لسنة 2002 أو النظام الأساسى للجمعية على ضرورة موافقة الجمعية العمومية عليها قبل إجرائها.

ويكون لمجلس الإدارة رئيس يمثل الجمعية أمام القضاء وقبل الغير. ويجب أن ينعقد مجلس إدارة الجمعية مرة كل ثلاثة شهور على الأقل ، ولايكون إنعقاده صحيحاً إلا بحضور أغلبية أعضائه.

وتصدر قرارات مجلس إدارة الجمعية بموافقة الأغلبية المطلقة لعدد الحاضرين مالم ينص النظام الأساسى على أغلبية أكبر ، وعند تساوى الأصوات يرجح الجانب الذى منه الرئيس. وعلى مجلس الإدارة إفادة الجهة الإدارية بالقرارات التى تصدر عنه أو عن الجمعية العمومية وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدورها.

وفى الأحوال التى تصدر فيها الجمعية قراراً ترى الجهة الإدارية أنه مخالف للقانون أو لنظامها الأساسى يكون لهذه الجهة أن تطلب من الجمعية بكتاب موصى عليه بعلم الوصول سحب القرار ، وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ إفادتها به وفقاً للفقرة الثالثة من المادة (38) من القانون رقم 84 لسنة 2002 فإذا لم تقم الجمعية بسحبه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطارها ، كان للجهة الإدارية أن تعرض الأمر على اللجنة المنصوص عليها فى المادة (7) من ذات القانون رقم (84 لسنة 2002)، ويكون رفع الدعوى إلى المحكمة المختصة بمراعاة حكم الفقرة الأخيرة من المادة (7) المشار إليها.

ولكل عضو حق الإنسحاب من الجمعية فى أى وقت يشاء على أن يخطر الجمعية بذلك بخطاب موصى عليه بعلم الوصول ، ولايخل ذلك بحق الجمعية فى مطالبته بما قد قد يكون مستحقاً عليه بأموال لديه.

ويجوز لمجلس الإدارة أن يعين مديراً للجمعية من أعضائه أو من غيرهم، ويحدد قرار التعيين أعمال الإدارة التى يختص بها المدير المعين أيضا والمقابل الذى يستحقه. مع مراعاة أحكام النظام الأساسى للجمعية ، إذا أصبح عدد أعضاء مجلس الإدارة لايكفى لانعقاده صحيحاً ، جاز لوزير الشؤون الاجتماعية عند الضرورة ، بعد أخذ رأى الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ، أن يعين بقرار مسبب مفوضاً من بين الأعضاء الباقين أو من غيرهم ، تكون له إختصاصات مجلس الإدارة وعلى المفوض دعوة الجمعية العمومية خلال ستين يوماً لانتخاب مجلس إدارة جديد ، وإلا اعتبرت مدعوة إليه بحكم القانون يوم الجمعة التالى لفوات الميعاد المشار إليه (قد نظمت اللائحة التنفيذية رقم 178 لسنة 2002 لهذا القانون أوضاع هذا الاجتماع) ، وتنتهى مهمة المفوض بانتخاب مجلس الإدارة الجديد.

على الجمعية أن تحتفظ فى مركز إدارتها بالوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة بها ، وقد بينت اللائحة التنفيذية رقم 178 لسنة 2002 لهذا القانون هذه السجلات وكيفية إمسакها وإستعمالها والبيانات التى تحتوى عليها ، ويجب ختم هذه السجلات من الجهة الإدارية قبل إستعمالها.

لكل عضو من أعضاء الجمعية حق الإطلاع على سجلات الجمعية ، كما يجوز للموظفين الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير الشؤون الاجتماعية ولممثلة الاتحاد المختص دخول مقر الجمعية أو فروعها بغرض الإطلاع على سجلاتها وفقاً للإجراءات التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

3.5- الإدارة المالية:

ويكون لكل جمعية ميزانية سنوية ، وعليها أن تدون حساباتها فى دفاتر يبين فيها على وجه التفصيل مصروفاتها وإيراداتها بما فى ذلك التبرعات ومصدرها.

وإذا جاوزت المصروفات أو الإيرادات عشرين الف جنيه وجب على مجلس الإدارة عرض الحساب الختامى على أحد المحاسبين المقيدى بجدول المراجعين الحسابيين مشفوعاً بالمستندات المؤيدة له لفحصه وتقديم تقرير عنه قبل إنعقاد الجمعية العمومية بشهر على الأقل.

وتعرض الميزانية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات فى محضر الجمعية قبل إنعقاد جمعيتها بثمانية أيام على الأقل ، وتظل كذلك حتى يتم التصديق عليها.

وتلتزم الجمعية بأن تودع لدى أحد البنوك أو صندوق التوفير أموالها النقدية بالاسم الذى قيدت به.

وعلى الجمعية أن تتفق أموالها فيما يحقق أغراضها ، ولها أن تستثمر فائض إيراداتها على نحو يضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيفها فى مشروعاتها الإنتاجية والخدمية.

وفى جميع الأحوال يمتنع على الجمعية الدخول فى مضاربات مالية ، وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم 84 لسنة 2002 الأحوال والشروط التى يجوز بمقتضاها إستثمار أموال الجمعية.

4.5- حل الجمعيات الأهلية وتصنيفها:

10405 أسباب الحل :

يجوز بقرار من الجمعية العمومية غير العادية حل الجمعية وفقا للقواعد المقررة فى نظامها الأساسى ، ويجب أن يتضمن قرار الحل تعيين مصفى أو أكثر وتحديد مدة التصفية وأتعاب المصفى.

ويكون حل الجمعية بقرار مسبب من وزير الشؤون الاجتماعية (بعد أخذ رأى الاتحاد العام وبعد دعوة الجمعية لسماع أقوالها) وذلك فى الأحوال الآتية:

- التصرف فى أموالها أو تخصيصها فى غير الأغراض التى أنشئت من أجلها.
- الحصول على أموال من جهة خارجية أو إرسال أموال إلى جهة خارجية بالمخالفة لحكم الفقرة الثانية من المادة (17) من القانون رقم (84) لسنة 2002.
- ارتكاب مخالفة جسيمة للقانون أو النظام العام أو الآداب.
- الانضمام أو الإشتراك أو الإنتساب إلى ناد أو جمعية أو هيئة أو منظمة مقرها خارج جمهورية مصر العربية بالمخالفة لحكم المادة (16) من القانون رقم 84 لسنة 2002.
- ثبوت أن حقيقة أغراضها إستهداف أو ممارسة نشاط من الأنشطة المحظورة فى المادة (11) من ذات القانون سالف الذكر.
- القيام بجمع تبرعات بالمخالفة لحكم الفقرة الأولى من المادة (17) من القانون المنوه عنه.

ويتعين أن يتضمن قرار الحل تعيين مصفى أو أكثر لمدة وبمقابل يتحدد بقرار الحل . ولوزير الشؤون الاجتماعية أن يصدر قراراً بإلغاء التصرف المخالف أو بإزالة سبب المخالفة أو بعزل مجلس الإدارة أو بوقف نشاط الجمعية ، وذلك فى

أى من الحالتين الآتيتين:

- عدم إنعقاد الجمعية العمومية عامين متتاليين أو عدم إنعقادها بناء على الدعوة لانعقادها تنفيذاً لحكم الفقرة الثانية من المادة (40) من القانون رقم 84 لسنة 2002.

- عدم تعديل الجمعية لنظامها وتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكام القانون سالف الذكر. كما يجوز لوزير الشؤون الاجتماعية الاكتفاء بإصدار أى من القرارات المذكورة فى الفقرة السابقة فى الحالات المنصوص عليها فى الفقرة الأولى ، وذلك بدلاً من حل الجمعية .

2.4.5 إجراءات الحل والتصفية:

لكل ذى شأن الطعن على القرار الذى يصدره وزير الشؤون الاجتماعية أمام محكمة القضاء الإدارى وفقاً للإجراءات والمواعيد المحددة لذلك ، ودون التقيد بأحكام المادة (7) من القانون 84 لسنة 2002 وعلى المحكمة أن تفصل فى الطعن على وجه الإستعجال و بدون مصروفات.

ويعتبر من ذوى الشأن فى خصوص الطعن أى من أعضاء الجمعية التى صدر فى شأنها القرار.

وفى الأحوال المنصوص عليها فى البنود السابقة إذا انقضت المدة المحددة للتصفية دون تمامها جاز مدها لمدة واحدة أخرى بقرار من الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وإلا تولت الجهة الإدارية إتمام التصفية.

ويجب على القائمين على إدارة الجمعية المنحلة وموظفيها المبادرة بتسليم أموال الجمعية وجميع المستندات والسجلات والأوراق الخاصة بها الى المصطفى بمجرد طلبها ، ويمتنع عليهم كما يمتنع على الجهة المودع لديها أموال الجمعية والمدينين لها التصرف فى أى شأن من شئونها أو أموالها أو حقوقها إلا بأمر كتابى من المصطفى.

يقوم المصطفى بعد تمام التصفية بتوزيع ناتجها وفقاً للأحكام المقررة فى النظام الأساسى للجمعية ، فإذا لم يوجد نص فى هذا النظام أو إستحال تطبيق ماورد به آل ناتج التصفية إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية المنصوص عليه فى الباب الرابع من القانون رقم 84 لسنة 2002.

وتختص المحكمة الابتدائية التى يقع فى دائرتها مقر الجمعية دون غيرها بالفصل فى الدعاوى التى ترفع من المصطفى أو عليه ، ومع مراعاة حكم المادة (44) من القانون رقم 84 لسنة 2002، يحظر على أعضاء الجمعية المنحلة وأى شخص آخر قائم على

إدارتها مواصلة نشاطها أو التصرف فى أموالها ، كما يحظر على كل شخص الإشتراك فى نشاط اية جمعية تم حلها.

ثانيا: المؤسسات الأهلية :

1/ التعريف :

يتم إنشاء المؤسسة الأهلية بواسطة مؤسس واحد أو مجموعة من المؤسسين من الأشخاص الطبيعيين أو الأشخاص الاعتبارية أو منهما معاً وذلك بتخصيص مال لمدة معينة أو غير معينة لتحقيق غرض غير الربح المادى ويجب أن يكون المال المخصص كافياً ومناسباً لتحقيق أغراض المؤسسة الأهلية ويجوز أن يكون المال عقاراً أو منقولاً⁰

2/ العقارات والمنقولات التى يرد عليها التخصيص لصالح المؤسسة الأهلية:

1.2- يرد التخصيص فى العقار على :

الملكية التامة للعقار بجميع خصائصها - أحد خصائص حق الملكية من إستعمال أو إستغلال أو حق التصرف فى الرقبة - حقوق المنتفع بالعقار أيا كان السند القانونى لذلك كالهبة أو الوصية أو غيرها - حقوق المستأجر على العقار فى حدود ما هو مقرر قانوناً فى أحكام عقد الإيجار وذلك بما لا يزيد عن مدة الإجارة القانونية أو الإتفاقية بحسب الأحوال⁰

2.2- ويرد التخصيص فى المنقول على :

النقود بما فى ذلك عوائد إستثمار وإستغلال العقارات أو المنقولات - القيم المنقولة كالسندات والأسهم والحصص والأوراق المالية أو التجارية بصفة عامة - شهادات الإستثمار والإيداع وأذون الخزانة وسنداتها ، أو عائد أى من هذه القيم سواء أكانت مصرية أو أجنبية - المنقولات بمختلف أنواعها كالمجوهرات والكتب والآلات والأدوات والأثاث والسفن واللنشآت والمراكب بمختلف أنواعها ، والطائرات والسيارات والمركبات وغيرها0

3/ إنشاء المؤسسة الأهلية :

يكون إنشاء المؤسسة الأهلية بأحد التصرفات القانونية الآتية :

1.3- نظام أساسى يضعه المؤسس أو المؤسسون مبيناً فيه إسم كل منهم وصفته ومحل إقامته وجنسيته وحصته التى شارك بها فى تأسيس المؤسسة الأهلية ومكان وتاريخ التوقيع على هذا النظام ، على أن يكون التوقيع من جميع المؤسسين0

2.3- سند رسمى يصدر من المؤسسين يتضمن إفصاحاً صريحاً عن إنعقاد إرادتهم على تخصيص المال لإنشاء المؤسسة الأهلية ، وسندهم القانونى الذى يجيز لهم إجراء هذا التخصيص فى شأن المال المخصص0

3.3- وصية مشهورة وفقاً لأحكام قانون الدولة التى تم فيها الإيصاء ، تتضمن إسم الموصى وصفته وجنسيته وسنده فى الإيصاء بتخصيص المال الموصى به لإنشاء مؤسسة أهلية0

4/ ضرورة وحتمية صياغة النظام الأساسى للمؤسسة الأهلية :

1.4- يجب أن يشتمل النظام الأساسى أو السند الرسمى أو الوصية بإنشاء المؤسسة الأهلية على البيانات الآتية :

- إسم المؤسسة ونطاق عملها الجغرافى ومقر مركز إدارتها بجمهورية مصر العربية0

- الغرض الذى تنشأ المؤسسة لتحقيقه - بيان تفصيلى عن الأموال المخصصة لتحقيق أغراض المؤسسة - تنظيم إدارة المؤسسة بما فى ذلك طريقة تعيين رئيس وأعضاء مجلس الأمناء وطريقة تعيين المدير - مدة مجلس الأمناء وطريقة تجديد العضوية فيه - كيفية شغل الأماكن التى تخلو فى المجلس.

2.4- يجوز أن ينص فى النظام الأساسى للمؤسسة الأهلية أو ما فى حكمه على أن يكون التخصيص وارداً على حصيلة ريع أو بيع عقار أو منقول ، وطريقة إتمام هذا البيع وتوقيته ، فإذا لم يتضمن النظام الأساسى أو ما فى حكمه طريقة البيع إختص مجلس الأمناء بتحديدھا ، وإذا لم يتضمن توقيتاً للبيع أعتبر البيع واجباً بمجرد طلب قيد النظام الأساسى أو ما فى حكمه أو بزوال آخر عقبة فى سبيل البيع ، أيهما أقرب 0

3.4- يجوز أن تتعدد الأنشطة التى تهدف المؤسسة الأهلية إلى العمل فيها طالما كان مجموع هذه الأنشطة يلتزم بأغراض تنمية المجتمع ولا يستهدف تحقيق الربح المادى ويجب أن يتضمن النظام الأساسى أو ما فى حكمه بياناً بهذه الأنشطة والغرض الذى تسعى المؤسسة الأهلية لتحقيقه.

5/حوكمة المؤسسات الأهلية :

1.5- إنشاء المؤسسة الأهلية :

إذا كان إنشاء المؤسسة بسند رسمى جاز لمن أنشأها أن يعدل عنه بسند رسمى آخر وذلك فى الفترة ما بين صدور السند الرسمى وقبل إنتهاء إجراءات قيد المؤسسة الأهلية ويجوز أن يكون العدول مقتصرأ على جزء من الأموال المخصصة وفى هذه الحالة يتم قيد المؤسسة على أساس إختصاصها بالأموال التى بقيت مخصصة لها بعد إستبعاد ما عدل عنه المؤسس أو المؤسسون.

إذا كان إنشاء المؤسسة الأهلية بوصية ، فيجوز للموصى أن يتقدم إلى الجهة الإدارية بطلب قيد ملخص الوصية ، وعلى الجهة الإدارية فى هذه الحالة أن تقيد الموصى بإستيفاء الوصية لشروط قيد ملخصها أو تفيده بما يلزم تعديله فى الوصية لإتمام قيدها وفى جميع الأحوال لا يتم قيد ملخص النظام الأساسى وكسب المؤسسة للشخصية الاعتبارية إلا بعد نفاذ الوصية ما لم يكن الموصى قد عدل عنها قبل وفاته.

2.5- قيد المؤسسة الأهلية :

إذا لم يكن الموصى قد عدل عن الوصية قبل وفاته ، وكانت الجهة الإدارية قد أفصحت عن جواز قيد الوصية ، أو كان قد تم تعديل الوصية لإستيفاء شروط قيد ملخصها ، التزمت الجهة الإدارية بقيدها خلال سنتين يوماً من تاريخ إخطارها بنفاذ الوصية دون حاجة للتقدم بطلب جديد.

ويتولى طلب قيد المؤسسة الأهلية منشئ المؤسسة أو رئيس مجلس الأمناء أو الشخص المعين لتنفيذ الوصية ويجب أن يرفق بالطلب ما يلي :

- **نسختان من النظام الأساسي** للمؤسسة الأهلية موقعاً عليهما من المؤسس أو المؤسسين أو صورتان من **السند الرسمي** لإنشاء المؤسسة الأهلية مصدقاً عليهما بمطابقتها للأصل من الجهة التي تم توثيق السند الرسمي أمامها أو إشهاره لديها ، أو صورتان من **الوصية المنشئة** للمؤسسة الأهلية مصدقاً عليهما بمطابقتها لأصل الوصية المشهورة.
- إذا كان المؤسس أو أحد المؤسسين من الأشخاص الاعتبارية ، وجب أن يرفق بالطلب ما يثبت **الوضع القانوني للشخص الاعتباري** وإقرار صريح موقع من ممثله اقاوونى بالموافقة على تأسيس أو المشاركة فى تأسيس المؤسسة الأهلية.
- سند شغل مقر المؤسسة.
- ما يفيد **إيداع** مبلغ مائة جنيه لحساب صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية أو أحد فروعها.
- يكون مؤسسو المؤسسة الأهلية أو منشئوها بسند رسمى مسئولين عن **النفقات اللازمة لإنشائها** ، فإن كان إنشاؤها بوصية وعهد إلى أحد الأشخاص بتنفيذها ، جاز لمنفذ الوصية بعد قيد المؤسسة الأهلية أن يسترد النفقات التى تكبدها فيما تعلق من الوصية بإنشاء المؤسسة الأهلية ويكون الرد بقرار من مجلس الأمناء فى حدود ما يعتمده من نفقات فعلية وبما لا يجاوز (2%) من قيمة الأموال المخصصة للمؤسسة الأهلية.
- يجب على الجهة الإدارية المختصة إثبات تاريخ تقديم طلب قيد ملخص **النظام الأساسي أو السند الرسمي أو الوصية** بعد التحقق من إستيفائه للشروط والأوضاع القانونية ، وعلى الجهة الإدارية إمساك سجل خاص لإثبات طلبات قيد ملخصات **النظم الأساسية أو السندات الرسمية أو الوصايا المنشئة للمؤسسات الأهلية** وذلك وفقاً لتاريخ وساعة تقديم كل منها.
- **تنبت الشخصية الاعتبارية** للمؤسسة الأهلية إعتباراً من اليوم التالى لقيد نظامها الأساسي أو لقيد ما فى حكمه أو بقوة القانون بمرور ستين يوماً من تاريخ طلب القيد أيهم أقرب ، وتلتزم الجهة الإدارية بإتخاذ إجراءات نشر ملخص النظام الأساسي للمؤسسة أو ما فى حكمه بالوقائع المصرية خلال ستين يوماً من تاريخ ثبوت الشخصية الاعتبارية للمؤسسة ، ويكون النشر بغير مقابل.

3.5 - تكوين مجلس أمناء المؤسسة الأهلية :

- 1.3.5- يجب أن يكون لكل مؤسسة أهلية مجلس أمناء يتكون من عدد فردى لا يقل عن ثلاثة ولا يجاوز خمسة عشر عضواً ، يختار أحدهم رئيساً ، ويجوز أن يكون رئيس وأعضاء مجلس الأمناء من المؤسسين أو من غيرهم ويختص مؤسس المؤسسة الأهلية بتعيين مجلس الأمناء ، ويجب أن ينص النظام الأساسى على مدة المجلس ، وطريقة تجديد عضويته إن وجدت ، وطريقة تعيين من يحل محل العضو الذى يخلو مكانه لأى سبب قبل إنتهاء مدة تعيينه وإذا كان النظام الأساسى للمؤسسة أو السند الرسمى أو الوصية لم يتضمن طريقة تعيين مجلس الأمناء ومدته ، تولت الجهة الإدارية المختصة تعيين مجلس الأمناء من الخبراء فى ميادين النشاط المحدد للمؤسسة الأهلية والشخصيات العامة من المهتمين بالعمل الأهلى ، وتعيين من يحل محل العضو الذى يخلو مكانه ، ويخطر الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية بالتعيين0
- 2.3.5- تتحدد مدة المجلس بدورات مدة كل منها ست سنوات عدا مجلس الأمناء الأول تكون مدته بما لا يتجاوز ثلاث سنوات0
- 3.3.5- يلزم مجلس الأمناء فى دورته الثانية بإجراء قرعة بين جميع أعضائه كل سنتين لتنتهى عضوية ثلث الأعضاء الذين تصيبهم القرعة ، ويجوز للمجلس تجديد عضوية من إنتهت عضويتهم عن طريق القرعة أو تعيين أعضاء جدد بدلاً منهم حسب إحتياجات ومصالح المؤسسة الأهلية0
- 4.3.5- فى جميع الأحوال يقوم مجلس الأمناء بإخطار الجهة الإدارية المختصة والإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية بإتمام تشكيله وبكل تغيير يطرأ عليه0
- 5.3.5- فى حال خلو مكان أو أكثر بمجلس الأمناء وتعذر تعيين بدل منه أو منهم بالطريقة المبينة فى النظام الأساسى تتولى الجهة الإدارية المختصة التعيين من بين الخبراء فى ميادين نشاط المؤسسة الأهلية أو من الشخصيات العامة المهتمة بالعمل الأهلى وتخطر الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية بذلك التعيين0
- 6.3.5- يتولى مجلس الأمناء إدارة المؤسسة الأهلية ، وتكون له جميع إختصاصات مجلس الإدارة والجمعية العمومية للجمعيات فيما عدا تعديل الغرض الأصلى للمؤسسة الأهلية المحدد فى النظام الأساسى أو ما فى حكمه ويجوز لمجلس الأمناء أن يعين مديراً للمؤسسة الأهلية تكون له الإختصاصات التى ينص عليها قرار تعيينه 0

4 - تعديل رأس مال المؤسسة الأهلية وإدارته :

- يجوز للمؤسسة الأهلية زيادة رأسمالها بتخصيص مال أو أموال إضافية لتحقيق ذات الأغراض المحددة في نظامها الأساسي أو ما في حكمه ، فإذا كانت الزيادة مقدمة من المؤسس أو المؤسسين أو من ورثة الموصى في حالة الوصية ، يتم ذلك بتخصيص المال وقيده في سجلات المؤسسة الأهلية بعد إخطار الجهة الإدارية ببيان تفصيلي بالأموال الإضافية المخصصة⁰

في حالة زيادة رأسمال المؤسسة الأهلية بتخصيص مال أو أموال إضافية من غير المؤسسين أو ورثة الموصى في حالة الوصية ، تلتزم المؤسسة الأهلية بالتقدم لوزير الشؤون الاجتماعية بطلب للموافقة على ذلك موضحاً به :

* **إسم الشخص الطبيعي أو الإعتيادي مقدم المال ومحل إقامته وجنسيته وحصته** في المال المقدم ، وفي حالة الشخص الإعتيادي ما يثبت وضعه القانوني وإقرار موقع من ممثله القانوني بالموافقة على تخصيص المال والمشاركة في المؤسسة الأهلية⁰

* الشروط التي يضعها مقدم المال أو الأموال إن وجدت⁰

وعلى الجهة الإدارية المختصة موافاة المؤسسة الأهلية بالرأى خلال مدة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً ، ويعتبر مضى هذه المدة دون إعتراض من الجهة الإدارية موافقة على الطلب⁰

- للمؤسسة الأهلية الحق في تلقي التبرعات أو جمعها من الجمهور ودعم مواردها المالية وفقاً لأحكام القانون رقم 84 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية رقم 178 لسنة 2002، كما تتمتع المؤسسة الأهلية بكافة المزايا والإعفاءات المقررة للجمعيات الأهلية في ذات القانون من فئات أحكام لائحته التنفيذية⁰

- يجتمع مجلس الأمناء مرتين على الأقل سنوياً بدعوة من رئيسه ، وعليه أن يجتمع خلال الأربعة أشهر التالية لإنهاء السنة المالية للنظر في الموافقة على الميزانية العمومية والحساب الخاص للمؤسسة الأهلية عن السنة المالية المنتهية وتقرير النشاط وتقرير مراقب الحسابات ومشروع موازنة السنة المالية الجديدة ، وترسل صورة من هذه الأوراق إلى الجهة الإدارية المختصة والإتجاه المختص قبل موعد الإجتماع بخمسة عشر يوماً على الأقل⁰

يجوز للمؤسسة الأهلية أن تكتفى بإعداد بيان دورى بالإيرادات والمصروفات وأوجه الإنفاق بدلاً من الميزانية السنوية إذا كانت طبيعة أموالها تبرر ذلك ويجب على

المؤسسة الأهلية فى هذه الحالة أن تتقدم بطلب للحصول على موافقة الجهة الإدارية
توضح فيه مبرراتها0

5 - إجراءات حل المؤسسة الأهلية :

- إذا تعذر استمرار المؤسسة الأهلية فى أداء رسالتها أو تحقيق أغراضها المحددة فى نظامها الأساسى أو ما فى حكمه ، يجوز حل المؤسسة الأهلية بموجب قرار من المؤسس أو المؤسسين المخصصين لأغلبية رأس مال المؤسسة ، ما لم يرد فى النظام الأساسى أو ما فى حكمه نسبة أكبر ، وفى حالة عدم وجود المؤسسين يكون قرار الحل بموافقة الأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس الأمناء ويجب على المؤسسين أو مجلس الأمناء فى هذه الحالة إخطار الجهة الإدارية المختصة قبل إتخاذ قرار الحل بمدة ثلاثين يوماً على الأقل ، وفى حالة إتخاذ قرار الحل يؤول ناتج التصفية إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية أو أحد فروعها ، ما لم يرد نص بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة ، أو ما فى حكمه ، بشأن أولولة تلك الأموال .
- يجوز حل المؤسسة الأهلية بقرار مسبب من وزير الشؤون الإجتماعية بعد أخذ رأى الإتحاد العام ودعوة المؤسسة لسماع أقوالها إذا توافرت دلائل جديده على ممارسة المؤسسة نشاطاً من الأنشطة المحظورة فى القانون رقم 84 لسنة 2002 .
- ويتعين أن يتضمن قرار الحل تعيين مصف أو أكثر لمدة وبمقابل يتم تحديده ، ويجوز لوزير الشؤون الاجتماعية الإكتفاء بإصدار قرار مسبب بعزل مجلس الأمناء أو بوقف نشاط المؤسسة أو إلغاء النشاط المخالف أو إزالة سبب المخالفة بدلاً من حل المؤسسة0

6- إجراءات دمج المؤسسة الأهلية مع مؤسسة أهلية أخرى :

- يجوز دمج المؤسسة الأهلية فى مؤسسة أهلية أخرى وذلك بإتخاذ الإجراءات التالية:
- طلب من المؤسس أو المؤسسين المخصصين لأغلبية رأس مال المؤسسة ، ما لم يرد فى النظام الأساسى أو فى حكمه نسبة أكبر ، وفى حالة عدم وجود المؤسسين يكون قرارالدمج بموافقة الأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس الأمناء.
- موافقة المؤسسين أو مجلس أمناء المؤسسة المطلوب الإندماج فيها.
- إخطار الجهة الإدارية المختصة بطلب الإندماج متضمناً موافقة المؤسسين أو مجلس الأمناء بحسب الأحوال.
- تصدر الجهة الإدارية قرار الدمج فى خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إخطارها بالطلب.

ثالثاً : حوكمة الجمعيات والمنظمات الأجنبية المنشأة بقانون أو إستناداً إلى إتفاقيات دولية :

1/ جواز إنضمام الجمعية المنشأة بالداخل إلى مثلتها بالخارج :

- أجاز القانون رقم 84 لسنة 2002 للجمعية أن تنضم أو تشترك أو تنتسب إلى ناد أو جمعية أو هيئة أو منظمة مقرها خارج جمهورية مصر العربية وأن تمارس نشاطاً لا يتنافى مع أغراضها بشرط إخطار الجهة الإدارية بذلك ، ومضى ستين يوماً من تاريخ الإخطار دون إعتراض كتابي منها .

وفى جميع الأحوال لا يجوز لأية جمعية أن تحصل على أموال من الخارج سواء من شخص مصرى أو شخص أجنبى أو جهة أجنبية أو من يمثلها فى الداخل ، ولا أن ترسل شيئاً مما ذكر إلى أشخاص أو منظمات فى الخارج إلا بإذن من وزير الشؤون الإجتماعية وذلك كله فيما عدا الكتب والنشرات والمجلات العلمية والفنية⁰

2/ شروط وإجراءات التصريح للمنظمات الأجنبية غير الحكومية بممارسة العمل فى مصر :

1.2- أجاز القانون رقم 84 لسنة 2002 التصريح للمنظمات الأجنبية غير الحكومية بأن تمارس أنشطة الجمعيات والمؤسسات الأهلية الخاضعة لذات القانون ووفقاً للقواعد المقررة ويصدر التصريح من وزارة الشؤون الاجتماعية بناءً على الإتفاق الذى تبرمه وزارة الخارجية مع هذه المنظمات ، ويجوز لغير المصريين الإشتراك فى عضوية الجمعية وفقاً للقواعد الواردة باللائحة التنفيذية لهذا القانون المرافقة للقرار رقم 178 لسنة 2002 الصادر فى 2002/10/23 من وزيرة التأمينات والشؤون الاجتماعية .

2.2- تسرى على الجمعيات المنشأة بقانون أو إستناداً إلى إتفاقيات دولية أبرمتها أو تبرمها جمهورية مصر العربية ، النظم الأساسية لهذه الجمعيات ، وفيما لم يرد بشأنه نص خاص فى تلك النظم تطبق أحكام القانون رقم 84 لسنة 2002 وبما لا يتعارض مع القوانين أو الإتفاقيات الدولية التى أنشأتها.

3.2- يتبع فى شأن تعديل النظم الأساسية لتلك الجمعيات ذات الإجراءات والكيفية المقررة فى هذه النظم فإن لم توجد تطبق أحكام القوانين أو الإتفاقيات الدولية التى أنشأتها فإن خلت منها يتبع فى ذلك أحكام القانون رقم 84 لسنة 2002.

4.2- يكون للمنظمات الأجنبية غير الحكومية أن تطلب التصريح لها بممارسة نشاط أو أكثر من أنشطة الجمعيات والمؤسسات الأهلية فى مصر ، ويقدم الطلب بذلك إلى الإدارة المختصة بوزارة الخارجية مبيناً فيه :

- المعاهدة أو الإتفاقية التستند إليها المنظمة فى طلب ممارسة نشاط فى مصر فإذا لم تكن هناك معاهدة أو إتفاقية سابقة ، فيعد طلب المنظمة بما يتضمنه من البيانات التالية إقتراحاً بإتفاق ، ويصبح إتفاقاً بموافقة وزارة الخارجية والتوقيع عليه ممن يمثلها ويمثل المنظمة.

- نوع النشاط الذى تطلب المنظمة التصريح لها بممارسته فى مصر ، والنطاق الجغرافى لمباشرة هذا النشاط ، والمدة التى يستغرقها الإعتمادات المقترح تخصيصها لممارسة هذا النشاط ووسائل هذا النشاط ووسائل تمويله.

ويجب أن يرفق بالطلب المستندات الآتية :

* صورة معتمدة من النظام الأساسى للمنظمة.

* صورة معتمدة من قرار السلطة المختصة بالمنظمة - وفقاً لنظامها الأساسى لممارسة النشاط المقترح فى مصر ، بما يتطلبه ذلك من إتخاذ مقر لها فيها.

502- تقوم الإدارة المختصة بوزارة الخارجية قبل الموافقة على الطلب وتوقيع الإتفاق الخاص به ، بإرسال بيان واف عن الطلب ونوع ومدة النشاط المطلوب ممارسته ووسائل تمويله والنطاق الجغرافى له والمعلومات الكافية عن المنظمة الأجنبية الطالبة ، إلى وزارة الشؤون الإجتماعية التى يجب عليها أن توافى وزارة الخارجية برأيها خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمها البيان المشار إليه.

6.2- فى حالة موافقة وزارة الخارجية على طلب المنظمة الأجنبية ، تقوم بعقد إتفاق معها يبين فيه نوع النشاط المطلوب ممارسته ووسائل تمويله ونطاقه الجغرافى والمدة المصرح للمنظمة الأجنبية بأن تمارسه خلالها ، وتكون إحالة صورة الإتفاق المبرم بين وزارة الخارجية والمنظمة الأجنبية إلى وزارة الشؤون الإجتماعية عن طريق الإدارة المختصة بوزارة الخارجية أو عن طريق المنظمة الأجنبية.

7.2- يجوز أن يتخذ الإتفاق شكل خطابات متبادلة بين وزارة الخارجية والمنظمة الأجنبية وفى جميع الأحوال يجب أن يتم ذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً.

8.2- يجوز للمنظمة الأجنبية التى تضمن إتفاقاً مع وزارة الخارجية الموافقة على ممارسة عدة أنشطة ، أن تطلب قصر التصريح على ممارسة بعض الأنشطة المصرح لها بها ، ويكون لها طلب إستكمال باقى الأنشطة خلال مدة سريان الإتفاق بتصاريح لاحقة ، وتصدر وزارة الشؤون الاجتماعية التصريح بممارسة النشاط المطلوب للمنظمة الأجنبية على نموذج خاص بذلك وذلك فى مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تسلمها صورة الإتفاق المشار إليه فى المادة السابقة.

رابعاً :الجمعيات ذات النفع العام

1/ شروط إضفاء صفة النفع العام على الجمعيات :

تضفى صفة النفع العام على الجمعيات التى تهدف إلى تحقيق مصلحة عامة ويمكن إضفاء هذه الصفة عند تأسيس أو بعد تأسيس الجمعية وذلك بقرار من وزير الشؤون الإجتماعية وذلك بناء على طلب تتقدم به الجمعية إلى الجهة الإدارية المختصة موضحاً به مبررات هذا الطلب وما تحققه الجمعية أو تهدف إلى تحقيقه من نفع عام ، كما يجوز إضفاء صفة النفع العام على الجمعية بناء على طلب الجهة الإدارية المختصة أو الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية إلا أن موافقة الجمعية ذاتها ضرورية فى الحالتين ، ولا تلغى صفة النفع العام إلا بقرار من وزير الشؤون الإجتماعية.

2/شروط إندماج الجمعيات ذات النفع العام فى بعضها البعض :

- 1.2- أجازت اللائحة التنفيذية رقم 178 لسنة 2002 (الخاصة بالقانون رقم 84 لسنة 2002) إندماج الجمعيات ذات النفع العام فى بعضها البعض بعد موافقة الجمعية العمومية غير العادية لتلك الجمعيات على إندماجها وذلك بعد التقدم بطلب للجهة الإدارية المختصة موضحاً به مبررات الإندماج وسند إضفاء صفة النفع العام على كل من الجمعيات طالبة الإندماج ، وعلى الجهة الإدارية المختصة أخذ رأى الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية قبل موافقتها على الإندماج والتأشير به فى سجلات القيد.
- 2.2- يجوز للجمعيات التى لم تضاف عليها صفة النفع العام الإندماج فى الجمعيات ذات النفع العام بعد إبلاغ الجهة الإدارية المختصة بقرارات الجمعيات العمومية غير العادية بالموافقة على الإندماج ، وطلب إستصدار قرار من وزير الشؤون الإجتماعية بالإندماج موضحاً به مبررات الطلب.

وتتولى الجهة الإدارية المختصة دراسة الطلب وإستطلاع رأى الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وعلى ضوء ذلك تتخذ إجراءات إستصدار قرار بالإندماج ، والتأشير بمضمونه فى سجلات القيد ، ولا يتم الإندماج إلا بصور ذلك القرار .

3/ شروط جواز إسناد الأنشطة والمشروعات والبرامج التابعة للدولة إلى الجمعيات ذات النفع العام :

- 1.3- يجوز لوزير الشؤون الاجتماعية إسناد بعض الأنشطة أو المشروعات أو البرامج أو إدارة إحدى المؤسسات التابعة للوزارة للجمعيات ذات النفع العام.
- 2.3- كما يجوز للوزارات ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأجهزة والهيئات الأخرى أن تطلب من وزير الشؤون الاجتماعية الموافقة على إسناد بعض مشروعاتها أو أنشطتها أو برامجها أو إدارة إحدى مؤسساتها إلى أى من الجمعيات ذات النفع على أن يشتمل الطلب على ما يأتى :
 - وصف تفصيلي لمكونات وأهداف وأغراض المؤسسة أو المشروع أو البرنامج المراد إسناده للجمعية ذات النفع العام0
 - مبررات إختيار الجمعية المطلوب الإسناد إليها0
- 3.3- يجب على وزارة الشؤون الاجتماعية فى الأحوال المشار إليها سلفاً أن تحصل على موافقة الجمعية المطلوب إسناد الأعمال إليها قبل الإسناد ، وفى جميع الأحوال يصدر قرار الإسناد من وزير الشؤون الاجتماعية 0

4/ أسس حوكمة الجمعيات ذات النفع العام :

- 1.4- للجهة الإدارية المختصة حق مراقبة الجمعيات فى تنفيذها للأعمال المسندة إليها سواء التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية أو لأى جهة أخرى0
- 2.4- يصدر وزير الشؤون الاجتماعية قراراً بتعيين وتحديد المفتشين الذين يحق لهم فحص أعمال الجمعية ذات النفع العام بما فى ذلك المشروعات المسندة إليها للتحقق من مراعاة القوانين واللوائح والنظام الأساسى للجمعية0
- 3.4- يجوز لوزير الشؤون الاجتماعية عند وقوع أخطاء جسيمة من الجمعية ذات النفع العام بما يؤثر على تحقيقها لأغراضها أو لممارسة أنشطتها أو تنفيذها لما عهد إليها به من برامج أو مشروعات أن يتخذ أحد الإجراءات الآتية :
 - وقف نشاط المشروع المسند إلى الجمعية مؤقتاً إلى حين إزالة المخالفة.
 - سحب المشروع المسند إلى الجمعية أيا كانت الجهة صاحبة المشروع.
 - عزل مجلس إدارة الجمعية وتعيين مفوض بعد أخذ رأى الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية.
 - على المفوض المعين طبقاً للبند السابق دعوة الجمعية العمومية للإنعقاد خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ تعيينه لإنتخاب مجلس إدارة

جديد ، وتكون دعوة الجمعية العمومية بموجب خطاب مسجل مصحوب بعلم الوصول يوجه إلى الأعضاء فى مجال إقامتهم ، على أن يكون موقعاً من المفوض ومتضمناً أسباب الإنعقاد ، ويجب إرسال الدعوة قبل الإنعقاد بخمسة عشر يوماً على الأقل ، فإذا لم تتم دعوة الجمعية العمومية للإنعقاد خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ تعيينه لإنتخاب مجلس إدارة جديد ، وتكون دعوة الجمعية العمومية بموجب خطاب مسجل مصحوب بعلم الوصول يوجه إلى الأعضاء فى مجال إقامتهم ، على أن يكون مكوقعاً من المفوض ومتضمناً أسباب الإنعقاد ، ويجب إرسال الدعوة قبل الإنعقاد بخمسة عشر يوماً على الأقل ، فإذا لم تتم دعوة الجمعية العمومية للإنعقاد خلال المدة المشار إليها إعتبرت مدعوة للإجتماع بحكم القانون فى الساعة الثانية مساءً أول يوم جمعة تال لمضى الثلاثة أشهر وذلك بمقر المركز الرئيسى للجمعية ، على أن يتولى رئاستها أكبر الأعضاء سناً.

خامساً: ديار الإيواء

1/ تعريف دار الإيواء :

تعتبر داراً للإيواء كل مكان يعد للإقامة الكاملة لفئة من الفئات المحتاجة للرعاية الاجتماعية أو الصحية أو التأهيلية أو التعليمية أو التربوية ، وذلك فى مراحل العمر المختلفة ، كدور رعاية الأطفال المحرومين من رعاية أسرهم والأحداث والمعرضين للانحراف والمسنين ودور المغتربين والمغتربات ودور النقاها للمرضى بأمراض مزمنة والعاجزين والمعوقين وضعاف العقول وغيرهم.

2/ إنشاء كلمة أو إتباع دار الإيواء لجمعية أو مؤسسة أهلية :

1.2- يجب على أى جمعية أو مؤسسة أهلية تنشئ أو يتبعها دور للإيواء أن تتقدم بطلب للجهة الإدارية المختصة للترخيص لها بمباشرة النشاط متضمناً البيانات والمستندات الآتية:

- نوع المؤسسة أو الدار والغرض من إنشائها والأعمار التى تخدمها فى نطاق عملها.
- وصف تفصيلى للمبنى وتحديد للأماكن المخصصة للخدمات المختلفة ومساحة المكان والمباني المشيدة عليه ، وبيان ما إذا كان مؤجراً أو مملوكاً وسند ذلك.
- شهادة من الجهة المختصة بشئون الإسكان والمرافق تفيد صلاحية المكان ومرافقه وسلامتها.
- شهادة بصلاحية المكان من الناحية الصحية ، وشهادة بإستيفاء شروط الأمن الصناعى.
- اللائحة الداخلية للدار .

2.2- تقوم الجهة الإدارية المختصة بالبت فى الطلب خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً ، وتمسك الجهة الإدارية المختصة سجلاً موحداً لقيد المؤسسات والجمعيات المرخص لها بالإيواء.

3/ حوكمة ديار الإيواء :

- 1.3- تقوم الجهة الإدارية المختصة بفحص أعمال دور الإيواء والتأكد من إستيفاء شروط الترخيص ، وعلى المؤسسة أو الجمعية التابع لها الدار أن تضع الترخيص الصادر لها بالإيواء فى مكان ظاهر بالدار ، وتخطر الجهة الإدارية المختصة والاتحاد المختص بتقرير عن نشاطها كل ستة أشهر .
- 2.3- إذا أخلت الجمعية أو المؤسسة التى يتبعها دار الإيواء لشروط الترخيص ، جاز للجهة الإدارية المختصة إلغاء الترخيص بعد إنذارها بإزالة أسباب المخالفة وانقضاء المدة التى تحددها لها دون إزالتها.

سادسا: صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

1/ الهدف من الصندوق:

يهدف صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية المنشأ بوزارة الشؤون الاجتماعية إلى إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمنشأة وفق لكل من أحكام القانون رقم 84 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية رقم 178 لسنة 2002.

2/ تشكيل مجلس إدارة الصندوق:

- يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة مكون من (13) عضواً برئاسة وزير الشؤون الاجتماعية وعضوية كل من:
- خمسة من أعضاء الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أن يمثل كل منهم نشاطاً نوعياً مختلفاً ، وأن يكون من بينهم ممثلاً للجمعيات والمؤسسات الأهلية للوجه القبلى وآخر للوجه البحرى وثالث للجمعيات ذات النفع العام ، يختارهم مجلس إدارة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية.
 - ثلاثة من رؤساء الإدارات المركزية بوزارة الشؤون الاجتماعية وأربعة من الشخصيات العامة المعنية بالمسائل الاجتماعية يختارهم جميعا وزير الشؤون الاجتماعية .
 - ويصدر وزير الشؤون الاجتماعية قراراً بتشكيل المجلس ونظام العمل فيه وتشكيل أمانته الفنية ، وتكون مدة مجلس إدارة الصندوق ثلاث سنوات ، ويجوز إعادة تعيين العضو لمدة أو لمدد أخرى بذات الإجراءات السابقة.

3/ حوكمة الصندوق:

1.3- سلطات ومسئوليات مجلس إدارة الصندوق:

- مجلس إدارة الصندوق هو الجهة المهيمنة على شئونه ، ويختص بالإضافة إلى ماورد بالمادة (74) من القانون رقم 84 لسنة 2002 بما يأتي:
- إعتقاد اللائحة الداخلية للصندوق.
- الموافقة على مشروع الموازنة السنوية والحساب الختامي للصندوق.
- النظر فى التقارير الدورية التى تقدم عن سير العمل بالصندوق ومركزه المالى.
- النظر فى كل مايرى وزير الشؤون الاجتماعية عرضه من مسائل تدخل فى إختصاص الصندوق.

- 2.3- لمجلس إدارة الصندوق أن يعين مديراً لإدارة الصندوق بناء على ترشيح من وزير الشؤون الاجتماعية وتحدد اللائحة الداخلية للصندوق إختصاصات مدير الصندوق.
- 3.3 - يصدر وزير الشؤون الاجتماعية قراراً باللائحة الداخلية للصندوق تتضمن أجهزة وإدارات وأقسام الصندوق وتنظيم العمل به، ويحدد إختصاصات مدير الصندوق وسائر الإختصاصات الأخرى.

- 4.3- يكون للصندوق موازنة خاصة وتبدأ السنة المالية للصندوق ببداية السنة المالية للدولة وتنتهى بنهايتها ويرحل فائض الصندوق من سنة لأخرى.
- 5.3- يفتح حساب خاص باسم الصندوق ، لدى أحد البنوك المعتمدة تودع به كافة متحصلات الصندوق ، كما يجوز فتح حساب بالعملة الأجنبية يودع به ما يتلقاه الصندوق من موارد بالعملة الأجنبية . وتنظم اللائحة الداخلية للصندوق قواعد وإجراءات الصرف.

- 6.3- تخضع حسابات الصندوق لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات ، وعلى القائمين بالعمل فيه تقديم كافة المستندات والسجلات واللازمة لذلك.

2.3- الإدارة المالية للصندوق:

10203 موارد الصندوق :

- تتكون موارد الصندوق (بالإضافة الى ماورد بالمادة (75) من القانون رقم 84 لسنة 2002 على الأخص) مما يأتي:
- حصيلة رسوم قيد ملخصات نظم الجمعيات والمؤسسات الأهلية وحصيلة رسوم منح صور وقيد ملخصات تلك النظم.

- حصيلة الموارد التى خصصتها القوانين أرقام: 10 لسنة 1922 و 93 لسنة 1973 و 159 لسنة 1981 وأى قانون آخر وأحكام اللائحة التنفيذية رقم 178 لسنة 2002 بقانون رقم 84 لسنة 2002 .
- حصيلة الرسوم الإضافية المفروضة لصالح الأعمال الخيرية بموجب القانون رقم 63 لسنة 1942.
- عائد المشروعات الخدمية أو الإنتاجية أو الحفلات والأسواق الخيرية والمعارض والمباريات الرياضية التى يقيمها الصندوق بهدف تنمية موارده .

2.2- إستخدامات موارد الصندوق:

- تقديم الإعانات للجمعيات والمؤسسات الأهلية المنشأة وفقاً لأحكام القانون رقم 84 لسنة 2002.
- إصدار النشرات التى تمكن المتبرعين فى الداخل والخارج من تحديد قدر إسهاماتهم.
- إعداد ونشر دليل سنوى ببيان الجمعيات والمؤسسات الأهلية والاتحادات النوعية والإقليمية التى تنتمى إليها لتمكين المواطنين من الإسهام فيها والمشاركة فى العمل الاجتماعى التطوعى.
- إقامة المشروعات الخدمية والإنتاجية والحفلات والأسواق الخيرية والمعارض والمباريات الرياضية بهدف تنمية موارده.

سابعا: الاتحادات النوعية والإقليمية

1/ حق الجمعيات والمؤسسات الأهلية فى تكوين الاتحادات النوعية:

للجمعيات والمؤسسات الأهلية أن تنشئ ، فيما بينها اتحادات نوعية تكون لها الشخصية الاعتبارية ويتكون الاتحاد النوعى من الجمعيات والمؤسسات الأهلية التى تباشر أو تمول نشاطاً مشتركاً فى مجال معين ، ويعد النشاط مشتركاً إذا كان قائماً على تحقيق أغراض محددة هى بذاتها التى تضمنتها النظم الأساسية للجمعيات الراغبة فى تكوين الاتحاد أو صرح لها بإضافتها بعد تأسيسها ، وإذا رغبت مؤسسات أهلية فى تكوين اتحاد نوعى أو المشاركة فى تكوينه مع جمعيات أخرى أو الانضمام إلى اتحاد نوعى قائم ، فيجب أن تتفق أغراضها مع بعضها ومع أغراض الجمعيات المشاركة لها.

ويجوز تكوين اتحاد نوعى واحد على مستوى الجمهورية ، كما يجوز إنشاء اتحادات نوعية لذات النشاط على مستوى كل محافظة ، بشرط ألا يقل عدد أعضاء كل اتحاد منها عن عشرة من الجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة فى نطاق المحافظة.

2/ حق الجمعيات والمؤسسات الأهلية فى تكوين الاتحادات الإقليمية:

للجمعيات والمؤسسات الأهلية أن تنشئ فيما بينها اتحاد إقليمى واحد فى كل محافظة تكون له الشخصية الاعتبارية ويتكون الاتحاد الإقليمى من الجمعيات والمؤسسات الأهلية فى نطاق المحافظة وأيا كان نشاطها ، سواء فى ذلك من شاركت فى تأسيسه أو انضمت إليه بعد التأسيس .

ولا يحول إشتراك الجمعية أو المؤسسة الأهلية فى اتحاد نوعى على مستوى المحافظة أو على مستوى الجمهورية ، وحققها فى الإشتراك فى تكوين اتحاد إقليمى فى ذات المحافظة أو الإنضمام إليه، وإذا باشرت الجمعية أو المؤسسة الأهلية نشاطها فى أكثر من محافظة إقتصر حقها فى الإشتراك فى تكوين اتحاد إقليمى أو الإنضمام إلى الاتحاد القائم فى المحافظة التى يقع بدائرتها المركز الرئيسى للجمعية أو المؤسسة الأهلية.

3/ إجراءات تأسيس الاتحادات النوعية والإقليمية:

إذا رغبت مجموعة من الجمعيات أو المؤسسات الأهلية أو منهما معاً فى تكوين اتحاد نوعى أو إقليمى ، فتتكون من هذه المجموعة جماعة مؤسسين يكون لها أن تتخذ إجراءات تأسيس الاتحاد المطلوب .

ويضع المؤسسون نظاماً أساسياً للاتحاد النوعى أو الإقليمى ، تتبع فى شأنه الأحكام الخاصة بالنظام الأساسى للجمعيات ، وذلك بما لا يتعارض مع طبيعة الاتحاد.

ويخضع الاتحاد فى قواعد وإجراءات تأسيسه وحله لأحكام تأسيس وحل الجمعيات المنصوص عليها فى القانون رقم 84 لسنة 2002 ولائحته التنفيذية رقم 178 لسنة 2002. يكون الإنضمام الى اتحاد نوعى أو إقليمى قائماً بطلب من الجمعية أو المؤسسة الأهلية التى ترغب فى عضويته ، متى استوفت الشروط الآتية:

- أن تكون الجمعية أو المؤسسة الأهلية قد استكملت شروط قيامها قانوناً واكتسبت الشخصية الاعتبارية.
- أن تكون قد استوفت الشروط المنصوص عليها فى النظام الأساسى للاتحاد.

- أن يصدر قرار بالموافقة على طلب الانضمام من مجلس إدارة الجمعية أو مجلس أمناء المؤسسة الأهلية بحسب الأحوال ، ولا يجوز للاتحاد رفض طلب عضوية جمعية أو مؤسسة أهلية إذا توافرت فى أى منها شروط الانضمام إليه.

4/إختصاصات الاتحاد النوعى أو الإقليمى:

- 1.4- إعداد قاعدة للبيانات وتوفير المعلومات الكافية عن الجمعيات والمؤسسات الأهلية التى تعمل فى مجال نشاط بما فى ذلك الدراسات والبحوث التى تعنيها، وكذا المؤتمرات المحلية والدولية التى تتصل بنشاطها.
- 2.4- العمل على نشر دليل بقوائم الجمعيات المقيدة فى المجال النوعى والإقليمى لتعريف المواطنين بها وحثهم على الإسهام والمشاركة فى أنشطتها.
- 3.3- إجراء البحوث الاجتماعية اللازمة فى مجال نشاط الاتحاد أو نطاقه الجغرافى والإشتراك فى البحوث الاجتماعية العامة التى يتولاها الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية .
- 4.4- تنسيق الجهود بين الجمعيات والمؤسسات الأهلية الأعضاء فى الاحاد ضماناً لتكاملها.
- 5.4- تقييم الخدمات التى تؤديها الجمعيات والمؤسسات الأهلية على ضوء احتياجات المجتمع وإمكانيات تلك الجمعيات والمؤسسات الأهلية ومواردها المتاحة.
- 6.4- تنظيم برامج الإعداد والتدريب الفنى والإدارى لموظفى الجمعيات والمؤسسات الأهلية وأعضائها.
- 7.4- دراسة مشاكل تمويل الجمعيات والمؤسسات الأهلية والعمل على حلها.

ثامنا: الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية:

1/ إنشاء الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية:

يُنشأ اتحاد عام للجمعيات والمؤسسات الأهلية تكون له الشخصية الاعتبارية ومقره مدينة القاهرة ، وبضم الاتحاد العام فى عضويته الجمعيات والمؤسسات الأهلية والاتحادات النوعية والإقليمية.

2/ تكوين مجلس إدارة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ووظائفه:

- يتكون مجلس إدارة الاتحاد العام من ثلاثين عضواً ، يجرى إنتخاب تسعة عشر عضواً منهم من الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، ويصدر رئيس الجمهورية قراراً بتعيين رئيس المجلس وعشرة أعضاء من المهتمين بالمسائل الاجتماعية.
- يكون إنتخاب أعضاء مجلس إدارة الاتحاد العام المشار إليهم فى البند السابق فى المؤتمر السنوى للاتحاد الذى يعقد سنوياً.
- مدة مجلس إدارة الاتحاد العام ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور القرار الجمهورى بتعيين رئيس المجلس والأعضاء المعيّنين ، وإذا خلا مكان أحد الأعضاء المعيّنين فيعين عضواً بدلاً منه ، وإذا خلا مكان عضو منتخب فيتم تصعيد العضو الحاصل على أكثر الأصوات فى آخر إنتخابات تم إجراؤها.
- يضع مجلس إدارة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية لائحة نظامه الداخلى، مبينا فيها أجهزة الاتحاد وطريقة إدارته ولجانه وقواعد تنظيم العمل فيه ويصدر بهذه اللائحة قرار من وزير الشؤون الاجتماعية.
- لمجلس إدارة الاتحاد العام أن يعين من بين أعضائه أو من غير أعضائه مديراً.
- يجب إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية بصورة من محاضر إجتماعات مجلس إدارة الاتحاد العام خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإنعقاد.

3/ إختصاصات الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية:

- 1.3-وضع تصور عام لدور الجمعيات والمؤسسات الأهلية فى تنفيذ برامج التنمية .
- 2.3-إجراء الدراسات اللازمة لتوفير التمويل اللازم للجمعيات والمؤسسات الأهلية لتنمية مواردها ، والقيام بالإتصال بالجهات الداخلية والخارجية بما يساعد على توفير الإعانات والمساعدات ، وإبداء المشورة لها عن وسائل دعم قدراتها المالية.

3.3-تنظيم برامج الإعداد والتدريب الفنى والإدارى لموظفى الجمعيات والمؤسسات الأهلية وأعضائها بالتنسيق مع الاتحادات النوعية والإقليمية والجمعيات والمؤسسات الأهلية.

4.3- إبداء الرأى فى طلب حل الجمعيات والمؤسسات الأهلية طبقاً للمادتين (42،63) من القانون رقم 84 لسنة 2002.

5.3-مد مدة تصفية الجمعيات على النحو المبين بالمادة (43) من القانون رقم 84 لسنة 2002.

6.3- ترشيح ممثلى الاتحادات الإقليمية لعضوية اللجان المنصوص عليها فى المادة (7) من ذات القانون سالف الذكر.

7.3- إختيار خمسة من أعضاء الجمعيات والمؤسسات الأهلية لعضوية مجلس إدارة صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

8.3- يعقد الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية مؤتمراً عاماً سنوياً، يدعى إليه رؤساء مجالس إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية والاتحادات النوعية والإقليمية، ويكون لهم حق إنتخاب الأعضاء المنتخبين فى مجلس إدارة الاتحاد العام. ويجوز أن يدعى إلى حضور هذا المؤتمر الشخصيات المعنية بالمسائل الاجتماعية، وذلك لدراسة المسائل التى تحال إليه من لجانة الفنية أو من الاتحادات النوعية والإقليمية أو من الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

9.3-ينعقد سنويا المؤتمر العام للاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية.خلال الخمسة أشهر التالية لانتهاء السنة المالية للاتحاد وتوجه الدعوة لحضوره من رئيس مجلس إدارته قبل الموعد المحدد لانعقاده بشهر على الأقل ، ويرفق بكتاب الدعوة جدول أعمال وبرنامج المؤتمر ويخطر مجلس إدارة الاتحاد وزارة الشؤون الاجتماعية بموعد انعقاد المؤتمر وجدول أعماله وبرنامجہ قبل موعد الانعقاد بشهر على الأقل وأيضاً صورة من قرارات وتوصيات المؤتمر العام فى خلال شهر من تاريخ إنعقاده.

تاسعا: المنظومة التعليمية كإحدى مجالات أنشطة

الجمعيات الأهلية

حتى مايو 2012 شاركت حوالى 55% من الجمعيات الأهلية فى دعم الخدمات الثقافية والعلمية والتعليمية بمختلف محافظات الجمهورية منهم فقط 4.7% قامت بدعم ثلاثة محاور للمنظومة التعليمية : التعليم – التربية – دعم الصلة بين المدرسة والأسرة ، إذ من بين 36724 جمعية أهلية منتشرة بأنحاء الجمهورية قامت 20195 جمعية أهلية بدعم الخدمات الثقافية والعلمية والتعليمية إلا أن منهم فقط 940 جمعية أهلية قامت بالعمل لدعم المحاور التعليمية الثلاثة سائلة الذكر .

1/ محاور دعم الجمعيات الأهلية للمنظومة التعليمية:

ويشمل المحور الأول المتعلق بدعم الوظيفة التعليمية رفع الكفاءة التعليمية – خدمات البيئة – محو الأمية – مدارس المجتمع – إصلاح وصيانة الأثاث والتجهيزات – الدعم التكنولوجى – دعم المكتبات – التبرع بالأرض – إنشاء المكتبات.

ويشمل المحور الثانى المتعلق بدعم الوظيفة التربوية: تقديم المساعدات – إقامة الندوات وإلقاء المحاضرات وعقد المؤتمرات واللقاءات وإقامة الإحتفالات وتنظيم الرحلات وإجراء المسابقات ودعم ذوى الإحتياجات الخاصة ورعاية الموهوبين.

فى حين يشمل المحور الثالث المتعلق بدعم الصلة بين المدرسة والأسرة: مرحلة رياض الأطفال والتسرب والتوعية الاجتماعية والثقافية والصحية والبيئية والرعاية الإجتماعية وتقديم المساعدات.

ومن بين إجمالى 940 جمعية أهلية عملت على المحاور الثلاثة سائلة الذكر فإن 45% منها عملت على محور دعم الوظيفة التعليمية بينما عملت على دعم الوظيفة التربوية 26% منها بينما أن 29% منها عملت على محور دعم الصلة بين المدرسة والأسرة.

2/ المشروعات التى نفذتها الجمعيات الأهلية لدعم المنظومة التعليمية:

وقد نفذ هذا العدد من الجمعيات الأهلية (940 جمعية أهلية) 1957 مشروعا فى المحاور الثلاثة بمتوسط عام مشروعان لكل جمعية أهلية وقد نفذ حوالى 47% من هذه المشروعات فى مجال دعم الوظيفة التعليمية بينما نفذ حوالى 26% منها فى مجال دعم الوظيفة التربوية ونفذ 27% من هذه المشروعات فى مجالات دعم الصلة بين المدرسة والأسرة.

وقد مارس إجمالى الجمعيات البالغ 940 جمعية أهلية أنشطتها فى 693 مدرسة 17% من هذه المدارس مورست فيها أنشطة دعم الوظيفة التعليمية و 61% من هذه المدارس مورست فيها أنشطة دعم الوظيفة التربوية و 22% من هذه المدارس مورست فيها أنشطة دعم الصلة بين المدرسة والأسرة.

كما أنه من المفترض جداً أن يكون قد إستفاد من أنشطة هذه الجمعيات 3283755 تلميذاً ، منهم 68% من المفترض جداً أنهم إستفادوا من أنشطة دعم الجمعيات الأهلية للوظيفة التعليمية بينما 15% منهم إستفادوا جداً من أنشطة دعم الوظيفة التربوية و 17% منهم إستفادوا جداً من أنشطة هذه الجمعيات فى دعم الصلة بين المدرسة والأسرة.

كما وجهت 242 جمعية أهلية (بنسبة 26% من إجمالى عدد الجمعيات الأهلية التى عملت على المحاور الثلاثة) أنشطتها فى مجال دعم الوظيفة التربوية لعدد من المعلمين بلغوا 450 معلماً.

3/ تمويل الجمعيات الأهلية لأنشطتها فى دعم المنظومة التعليمية:

أما عن تمويل الجمعيات الأهلية لأنشطتها فى المجالات الثلاث سألته الذكر فقد وصل إجمالى هذا التمويل حتى أول مايو 2012 إلى مبلغ 250967176 جنيه مصرى نالت أنشطة دعم الوظيفة التعليمية ما نسبته حوالى 46% من إجمالى حجم هذا التمويل بينما نالت أنشطة دعم الوظيفة التربوية ما نسبته حوالى 29% من إجمالى ما أتاحتها 940 جمعية أهلية من تمويل للمحاور الثلاثة ، فى حين نالت أنشطة دعم الصلة بين المدرسة والأسرة مانسبته حوالى 24% من إجمالى ما أتاحتها هذا العدد من الجمعيات الأهلية من تمويل للمحاور الثلاثة.

وقد بلغ المتوسط العام لما وجهته الجمعية الأهلية الواحدة من تمويل لدعم محاور التعليم الثلاثة سألته الذكر ما مبلغه حوالى 267 ألف جنيه فى حين بلغ متوسط ما وجهته الجمعية الأهلية الواحدة العاملة فى مجال دعم الوظيفة التعليمية من تمويل لهذه الوظيفة ما مبلغه حوالى 277 ألف جنيه للجمعية الواحدة العاملة فى هذا المجال فى حين بلغ هذا المتوسط لما وجهته الجمعية الأهلية الواحدة العاملة فى مجال دعم الوظيفة التربوية ما مبلغه 299 ألف جنيه للجمعية الواحدة العاملة فى هذا المجال فى حين بلغ هذا المتوسط للجمعية الأهلية الواحدة العاملة فى مجال دعم الصلة بين المدرسة والأسرة ما مبلغه 224 ألف جنيه للجمعية الواحدة العاملة فى هذا المجال.

وقد بلغ متوسط تمويل المشروع الواحد من إجمالى عدد المشروعات التى مولتها الجمعيات الأهلية فى المجالات الثلاثة (1957 مشروعاً) ما قيمته حوالى 128 ألف جنيه وأن متوسط تمويل المشروع الواحد المنفذ فى مجال دعم الوظيفة التعليمية من إجمالى عدد المشروعات التى مولتها الجمعيات الأهلية فى مجال دعم الوظيفة التعليمية مبلغ 127 ألف جنيه

فى حىن أن هذا المتوسط بلغ 144 ألف جنيه كتمويل للمشروع الواحد فى مجال دعم الوظيفة التربوية من الجمعيات العاملة فى مجال دعم الوظيفة التربوية (242 جمعية أهلية) ، وكان هذا المتوسط حوالى 116 ألف جنيه كتمويل للمشروع الواحد فى مجال دعم الصلة بين المدرسة والأسرة من الجمعيات الأهلية التى عملت فى هذا المجال (275 جمعية).

وكان متوسط التلميذ من إجمالى ما وجهته من تمويل مجموع الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم بعامة (940 جمعية أهلية) مبلغ 76 جنيهاً للتلميذ ، وكان متوسط التلميذ مما وجه من تمويل فى مجال دعم الوظيفة التعليمية من الجمعيات الأهلية التى عملت فى هذا المجال (423 جمعية أهلية) حوالى 52 جنيهاً للتلميذ ، فى حين أن متوسط ما وجه من تمويل فى مجال دعم الوظيفة التربوية من الجمعيات الأهلية العاملة فى هذا المجال (242 جمعية أهلية) حوالى 145 جنيهاً للتلميذ ، وكان هذا المتوسط لما وجه من تمويل فى مجال دعم الصلة بين المدرسة والأسرة من الجمعيات العاملة فى هذا المجال (75 جمعية أهلية) مبلغ 112 جنيه للتلميذ.

وكان متوسط نصيب المدرسة من إجمالى ما وجه من تمويل لمحاوّر الأنشطة الثلاثة (التي غطت 693 مدرسة) والتي مارسها كافة الجمعيات الأهلية (940 جمعية) ما مقداره حوالى 362 ألف جنيه للمدرسة الواحدة ، وكان متوسط نصيب المدرسة من التمويل الذى أتيح للجمعيات الأهلية التى عملت فى مجال دعم الوظيفة التعليمية (423 جمعية أهلية) مبلغ 984 ألف جنيه للمدرسة الواحدة ، وبلغ هذا النصيب للمدرسة الواحدة (من التمويل الذى أتيح من الجمعيات الأهلية التى عملت فى مجال دعم الوظيفة التربوية (242 جمعية أهلية) حوالى 172 ألف جنيه للمدرسة الواحدة ، أما نصيب المدرسة الواحدة من التمويل الذى أتيح من الجمعيات الأهلية التى عملت فى مجال دعم الصلة بين المدرسة والأسرة (275 جمعية) فقد بلغ 402 ألف جنيه للمدرسة الواحدة.

قائمة المراجع

- 1 - أمانى قنديل ، "المجتمع المدني فى العالم العربى" ، دار المستقبل العربى ومنظمة التحالف العالمى لمشاركة المواطن ، CIVICUS ، القاهرة ، 1994.
- 2 - أمانى قنديل ، تنمية الموارد البشرية والقدرات التنظيمية للمنظمات الأهلية العربية " ، دار المستقبل العربى ، القاهرة ، 1997.
- 3 - أمانى قنديل وآخرون : الشبكات العربية للمنظمات غير الحكومية ، الشبكة العربية للمنظمات غير الحكومية ، الجيزة ، 2003.
- 4 - أمانى قنديل ، " تطوير مؤسسات المجتمع المدنى " ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، الجيزة ، 2004.
- 5 - أمانى قنديل ، تمكين المجتمع المدنى فى القرن الواحد والعشرين ، جريدة الأهرام ، القاهرة ، 2004.
- 6 - جريدة الأهرام اليومية ، أعداد مختلفة.
- 7 - عبد الله الخطيب وآخرون ، الإسهام الاقتصادى والاجتماعى للمنظمات الأهلية فى الدول العربية ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، القاهرة ، 1999.
- 8 - على ليلة ، "دور المنظمات الأهلية فى مكافحة الفقر" ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، الجيزة ، 2002.
- 9 - قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم 84 لسنة 2002 ، وزارة الشؤون الإجتماعية، القاهرة.
- 10 - مدحت محمد أبو النصر ، إدارة الجمعيات الأهلية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، 2004.
- 11 - مدحت محمد أبو النصر ، "الوظيفة الاجتماعية للأحزاب السياسية" ، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة 2004.
- 12 - مدحت محمد أبو النصر ، إدارة منظمات المجتمع المدنى : دراسة فى الجمعيات الأهلية من منظور التمكين والشراكة والشفافية والمساءلة والقيادة والتطوع والتشبيك والجودة ، إيتراك للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2007 .
- 13 - محمود عودة وآخرون ، واقع ومستقبل المنظمات الأهلية العربية ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، الجيزة ، عام 2000.

الفصل السادس

الجمعيات الأهلية التحديات وأساليب المواجهة*

تمهيد...

تعتبر الجمعيات الأهلية أداة قادرة على القيام بدور إيجابي فى عملية التنمية الاجتماعية والإقتصادية فى مصر، خاصة فى ظل الظروف التى تمر بها مصر بعد ثورة 25 يناير، حيث يجب أن تتبنى الدولة برنامجاً طموحاً للإصلاح الاقتصادى يتطلب تنفيذه تنشيط دور المنظمات غير الحكومية وبصفة خاصة الجمعيات الأهلية فى العمل لتتبنى مشروعات مختلفة فى مجالات التنمية.

وبرغم الدور المنوط به الجمعيات الأهلية إلا أنها تواجه بعض المشكلات والتحديات التى تعوق نشاطها وتقدمها نحو تحقيق أهدافها وأهداف الدولة تجاه التنمية . لذا ستفرد الباحثة هذا الجزء لتوضيح المشاكل والتحديات التى تواجه الجمعيات الأهلية وبصفة خاصة العاملة فى مجال التعليم.

أولاً : المشكلات التى تواجه الجمعيات الأهلية:

1/ : مشكلة التمويل :

يعد التمويل الدعامة الأساسية للجمعيات الأهلية ، فالتمويل هو عصب الحياة بالنسبة للجمعيات الأهلية فبدون المال لا تستطيع الجمعيات القيام بمهامها المنوطة بها والتى نشأت من أجلها مهما اختلفت مصادره ، فأى نشاط تقوم به الجمعية يحتاج إلى مال . وفى إستعراض بسيط نجد أن مصادر التمويل المتاحة للمنظمات غير الحكومية تنحصر فى مصدرين : (2)

- مصادر داخلية.
- مصادر خارجية.

بالنسبة لمصادر التمويل الداخلية فتشتمل على :

أ - التمويل الحكومى :

وهى عبارة عن الإعانات التى تقدم للجمعيات من صندوق الإعانات وتتمثل فى :-

- الإعانات الدورية : وهى التى تمنح سنوياً للجمعيات التى مر على تأسيسها سنة أو أكثر.
 - الإعانات الإستثنائية : وهى الإعانات التى تصرف لمواجهة عجز طارئ فى موارد الجمعية أو لسداد ديون عليها أو من أجل التوسع فى الأنشطة وهى تصرف مرة واحدة.
 - الإعانات الإنشائية : وهى التى تصرف من أجل المساهمة فى إنشاء نشاط من أنشطة الجمعية ولكن على الجمعية تدبر 50% من تكاليف هذا المشروع إلا إذا كان بتكليف من الوزارة (أو جمعية ذات نفع عام).
 - الإعانات التأسيسية : وهى التى تصرف لمساعدة الجمعية فى تأسيس نشاط من أنشطتها وعلى الجمعية أن تدبر 50% من التكاليف والتعهد بإتمام تنفيذها خلال ستة أشهر.
- " ومن الملاحظ أن جميع الإعانات السابقة هى إعانات ضعيفة لا تستطيع دفع عملية التنمية ، ودعم العمل التطوعى فى مجتمع نامى مثل مصر".

ب- التمويل الذاتى :

- وهى الأموال التى تدخل الجمعية مباشرة أو من أنشطتها أو من خلال أعضائها وتتكون من :
- رسوم وإشتراكات العضوية : وهى عادة ماتكون مبالغ ضئيلة وتحددها لائحة النظام الساسى للجمعية وهى غالباً لا تكفى للقيم بأنشطة الجمعية المختلفة.
 - الهبات والوصايا: وهى التى تقدم من أجل الخير وغالباً ما تكون فى المناسبات الدينية مثل شهر رمضان والأعياد.
 - إيرادات ورسوم الأنشطة بالجمعية : وهى الدخل العائد من أنشطة الجمعية.
 - إيرادات الممتلكات وفوائد الأسهم: وهى الدخل العائد من الأراضى أو المباني المملوكة للجمعية أو العائد من ودائع البنوك إن وجدت.
 - التبرعات التلقائية أو المباشرة: وهى التبرعات التى تحصل عليها الجمعية داخل المقر ويحصل المتبرع على الإيصال اللازم بالمبلغ المتبرع به بإسم الجمعية.
- وترى الباحثة أن هذا النوع من التمويل بعد ضعيفاً جداً ولا تستطيع أى جمعية الاعتماد عليه .

ج - التمويل الخارجى :

وفقاً للقانون رقم 84 لسنة 2002 فإنه لا يسمح للجمعيات الأهلية الحصول على تمويل خارجى إلا إذا كانت مسجلة رسمياً ، وأن تتم موافقة وزير التضامن على ذلك وإصداره إذن

بذلك، وقد جاءت المادة 58 من اللائحة التنفيذية للقانون لتنص على أنه "الجمعية أن تتلقى أموالاً من الخارج كما لها أن ترسل أموالاً للخارج وذلك بعد الحصول على إذن من وزير الشؤون الاجتماعية بناء على طلب تتقدم به" متضمناً البيانات الآتية : (1)

- 1 - إسم الشخص أو الجهة الأجنبية أو من يمثلها فى الداخل بحسب الأحوال والدولة التى ينتمى إليها ومقره.
 - 2 - النشاط الذى يمارسه الشخص أو الجهة الأجنبية وأغراضها.
 - 3 - مقدار الأموال التى ترغب الجمعية فى الحصول عليها أو تعتزم إرسالها ووسيلة تلقيها أو إرسالها.
- ويجب البت فى الطلب خلال ستين يوماً من تاريخ تقديمه.

* والملاحظ والمثير للدهشة إنه على الرغم من أن مصدر هذه اللائحة هو وزارة التضامن الاجتماعى إلا أن الواقع العملى أن الوزارة لا ترد على الطلبات خلال المدة المحددة (60 يوم) وهذا التأخير الذى غالباً ما يكون متعمداً يعتبر إهانة للجمعيات الأهلية وللقانون الملزم بها. وبالطبع فإن هذا التأخير فى الموافقة من قبل الجهات الأمنية والإدارية التابعة للوزارة يؤدى إلى العديد من المشكلات تتمثل فى :

- التأخر فى تنفيذ الأنشطة والتى قد يلزم تنفيذها توقيت محدد.
- قيام الجهات الممولة بإسترداد المنحة وهو الأمر الذى لا يساعد الجمعيات الأهلية فى الحصول على الدعم المطلوب.

ومن العرض السابق يتضح أن تمويل الجمعيات الأهلية يتعرض لعدد من المشكلات ناتجة عن : (2)

- 1 - عدم المشاركة الإيجابية الفعالة من المواطنين فى تمويل العمل الاجتماعى ودعمه بالمال والجهد والفكر.
- 2 - سياسة الدولة الغير داعمة للعمل الاجتماعى ، وإعتباره عمل هامشى ، وعدم إسهامها فى حل مشكلات الجمعيات المالية.
- 3 - قلة كفاءة السياسة التمويلية للجمعيات وقلة خبرة العاملين بها لتنفيذ السياسات المالية.

- 4 - قلة إقبال المواطنين على ما تقدمه الجمعيات من خدمات.
- 5 - عدم تعرض الإعلام لأنشطة الجمعيات الأهلية.
- 6 - الغموض الذى يحتاج العلاقة بين الجمعيات الأهلية والهيئات المانحة للتمويل سواء الأهلية أو الأجنبية والتي قد تشترط العمل فى مجال معين للحصول على التمويل ، وفى حالة مخالفة ذلك توقف الدعم المالى مما يحد من إستقلالية هذه الجمعيات وربما من إستمرارية أنشطتها.

2/ مشكلة المتطوعين :

تعتمد الجمعيات الأهلية فى عملها على جهود المتطوعين فالتطوع جهد إرادى يبذله المواطن طوعية ، وبإختياره من أجل خدمة المجتمع ، وترتبط مشكلة تراجع العمل التطوعى بالإطار الثقافى السائد داخل المجتمع العربى عموماً والمصرى تحديداً والذى لا يشجع على المشاركة التطوعية لغياب ثقافة التطوع للعمل بالجمعيات الأهلية. (3)

وقد شهدت السنوات الأخيرة عزوف أفراد المجتمع عن التطوع للأسباب التالية:(4)

- 1 - الحاجة الإقتصادية الغير مستقرة والتي جعلت المواطنين يفكرون فى المقام الأول فى توفير إحتياجاتهم الأساسية.
- 2 - مشكلة البطالة ، التى أدت إلى عزوف الشباب عن التطوع حيث يواجهون جهودهم فى البحث عن عمل.
- 3 - عدم توافر مراكز التطوع التى تستقبل المتطوعين وتؤهلهم للعمل التطوعى.
- 4 - عدم وعى أفراد المجتمع بأهمية التطوع فى العمل الاجتماعى.
- 5 - إغفال عملية التنشئة الاجتماعية السليمة لأسس التكافل الاجتماعى بين أفراد المجتمع.
- 6 - دخول بعض الأفراد ذوى السمعة غير الطيبة وتحقيق المآرب الشخصية فى العمل التطوعى.
- 7 - غياب التوصيف الدقيق لإحتياجات المؤسسة من المتطوعين وكذلك تسجيل المؤسسة لبياناتهم.

3/ مشكلة تحديد الأهداف :

تواجه العديد من الجمعيات الأهلية مشكلة هامة بالنسبة لتحديد الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وتتمثل في (5):

- 1 - عدم وضوح أهداف الجمعيات الأهلية بالنسبة لأفراد المجتمع.
- 2 - وضع أهداف غير قابلة للتحقيق ، وعدم توافر الخبرات الفنية والإدارية للجمعيات مما يؤدي إلى صعوبة قيام هذه الجمعيات بدورها والتعرف على المشكلات التي تواجه المجتمع من أجل إقتراح الأنشطة التي يمكن أن تدر عائداً لها من خلال حل مشكلات المجتمعات المحلية.
- 3 - تغيير الظروف المحيطة بالجمعيات بمعدل أسرع من تغيير أهداف الجمعيات.
- 4 - التركيز على أهداف معينة وإهمال أهداف أخرى وعدم إعتداد بعض الجمعيات الأهلية على البحث والدراسة لمشكلات المجتمع عند تحديد أهدافها مما ينعكس على تكرار أو إزدواج أهدافها مع الجمعيات الأخرى .

4/ المشكلات الإدارية :

تواجه كثير من الجمعيات الأهلية مجموعة من المشكلات الإدارية التي تحد كثيراً من فاعلية عمل هذه الجمعيات وتتمثل أهم هذه المشكلات فيما يأتي :

- 1 - ضعف القدرات الإدارية ، والتي ترجع إلى مجموعة من العوامل المتواصلة منها نقص المهارات الإدارية ، فالجمعيات الأهلية عادة ما تمر بمراحل مختلفة من التطور والنمو ، مما يؤثر على عدد ونوعية الخبرة المطلوب توافرها في أعضاء مجلس الإدارة ، وعدم رغبة الجمعيات في إنفاق أموال لا تعود عليها بالنفع المباشر.
- 2 - عدم القدرة على الإستمرار في المشاريع الناجحة التي بدأتها الجمعية وذلك في حالة إيقاف المعونات أو خروج بعض المؤسسين ذوي الخبرة ، ويرجع ذلك إلى أن الجمعيات الأهلية نادراً ما تعطى الإهتمام الكافي لتخطيط المشروعات.
- 3 - العجز أو القصور في التخطيط وإعداد البرامج أو الرقابة وبرامج التقويم ، حتى يكون في إستطاعتها التعليم والإستفادة من خبراتها . ويرجع هذا إلى دخول منظمات كثيرة تفنقر إلى القدرة والمهارات المؤسسية.
- 4 - سيادة النمط الروتيني في عمل الجمعيات وعدم وجود نوع من الإبتكار والتجديد في عملها بسبب عدم تجديد شباب أعضاء مجالس إدارتها مما يؤدي في النهاية إلى جمود التغلب.

- 5 - ضعف البناء المؤسسى للجمعيات ونقص التدريب والتأهيل لأعضاء المجالس الإدارية فى الإدارية المالية ، وإدارة تصميم المشروعات ، ومهارات جذب الموارد والتنظيم الإدارى.
- 6 - عدم وجود القيادة ذات الرؤية المستقبلية القادرة على التحدى والتطوير وتحقيق الأهداف.
- 7 - ضعف التوافق بين الهياكل الإدارية وأهداف الجمعية ، وعدم وضوح المهام والصلاحيات الإدارية لأفراد الجمعية.
- 8 - ضعف البرامج التدريبية لقيادات المنظمة ، وعدم توفر الكادر المؤهل والمتخصص.

5/ مشكلة عدم توافر نظام دقيق للمعلومات :

يمثل ضعف المعلومات عائق هام فى التعاون والتنسيق بين الجمعيات الأهلية والمعلومات المتبادلة بينهم والواقع العملى يؤكد أنه إذا غابت البيانات والمعلومات عن واقع مشكلات المجتمع من جهة والجمعيات الأهلية من جهة أخرى يصبح من الصعب إنطلاق النشاط الأهلى نحو مستقبل أفضل ، حيث أن المعلومات تعطى صورة واقعية للظروف المجتمعية من جانب وإحتياجات الأهالى الملحة من جانب آخر مما يساعد الجمعيات الأهلية على وضع سياستها بصورة تلائم الظروف وتشبع الإحتياجات المجتمعية .

ومن عرض هذه المشاكل يتبين أنها عائق هام يحد من عمل الجمعيات الأهلية ومن وصولها للأهداف المنوعة بها وبصفة خاصة مشكلة التمويل والمشكلات الإدارية التى لا بد أن تجد الدولة بالمشاركة مع منظمات المجتمع المدنى حلاً سريعاً ومؤثراً.

وتحاول الباحثة فى الجزء التالى عرض مجموعة من الأساليب لمواجهة هذه المشكلات أو منع حدوثها.

أساليب مواجهة التحديات التى تواجه الجمعيات الأهلية

1/ أساليب مواجهة المشكلات المالية :

هناك عدة أساليب لمواجهة المشكلات المالية التى تواجه الجمعيات الأهلية ومن أهمها:
(7)

- 1 - إقناع الجمعيات المانحة بأن الجمعيات الأهلية المشهورة تعتمد على نفسها وإن دور الحكومة لا يتعدى المراقبة.
- 2 - تبسيط و تخفيف الضمانات المطلوبة تيسيراً على الجمعيات.
- 3 - العمل على تخفيض الفائدة على القروض وزيادة فترة السماح والسداد.
- 4 - تدريب العاملين المسئولين بالجمعيات على كيفية إعداد المشروع قبل تنفيذه وهذا يؤدي إلى تخفيض تكاليف إعداد المشروع.
- 5 - ضرورة وجود حوار بين الجهات المانحة والجمعيات لدراسة المشاكل على الطبيعة حتى يكون الحل النهائى مفيد.
- 6 - الإلتزام بما جاء فى القانون 84 لسنة 2002 بشأن المدة المقررة للرد على طلبات الجمعيات من خلال الفترة المقترحة وهى 60 يوم وليس بعدها .
- 7 - ضرورة إعطاء مساحة أكثر شفافية فى التعامل مع قضية التمويل سواء فى جانبه الرسمى أو الأهلى داخلياً وخارجياً وخاصة الأخيرة لما يصاحبه من تركيز فى أنشطة معينة من العمل الأهلى عادة ما تنثر أحاديث غير موثقة ومبالغاً فيها عن شبهة التدخل الأجنبى ، فضلاً عن أهمية التعرف على الوزن النسبى لكل من التمويل المحلى والتمويل الأجنبى. (8)

2/ أساليب مواجهة مشكلة التطوع :

يعكس العمل التطوعى مدى وعى المواطن وثقافته وإدراكه لدوره فى المجتمع وبالتالي إنتماءه لهذا المجتمع ، ومن أهم الطرق لمواجهة مشكلة ضعف التطوع للجمعيات الأهلية فى مصر هى:

- 1 - النظرة الواعية لمنظمات المجتمع المدنى وإن لها دور تنموى فى المشاركة فى تنفيذ خطة الدولة.
- 2 - الحاجة إلى إستعادة قيم العمل التطوعى والتخطيط الواعى لبناء الموارد الذاتية على المدى الطويل آخذاً فى الإعتبار التخبیط فى المناخ السياسى الذى يحول دون تقدم العمل الأهلى.

- 3 - ضرورة الإعلام والإعلان عن نشاط الجمعيات داخل كل محافظة باستخدام وسائل الإعلام المختلفة لتعريف المجتمع بأهمية دور الجمعيات لتشجيع العمل التطوعي في المجتمع.
- 4 - تفعيل دور الإتحاد العام للجمعيات الأهلية في تعريف المجتمع بأهمية العمل التطوعي.
- 5 - نشر ثقافة مضمونها أن التطوع لا يحل مكان الأعمال الإحترافية ، ولكن يضيف إليها ويكملها ، وهذا هو المطلوب في شتى الدول النامية وذلك من خلال المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام.

/3 أساليب مواجهة مشكلة تحديد الأهداف :

تعتبر مشكلة تحديد الأهداف من المشكلات الهامة التي تؤدي إلى فشل الجمعية الأهلية وتوقفها عن العمل في معظم الأحوال ومن الأساليب الهامة لمواجهة هذه المشكلة هو أن تقوم الجمعيات الأهلية بتحديد كل من الأهداف الإستراتيجية والتنفيذية لها وذلك عند التأسيس ويقصد بتحديد الأهداف الإستراتيجية أن يكون لدى الجمعية تصور لما يجب عمله خلال ثلاث إلى خمس سنوات قادمة ، أو هي خطة العمل وإطار الأداء والبرامج التي يجب تنفيذها في ضوء إمكانيات الجمعية.

فالأهداف الإستراتيجية تحدد من هم المستهدفون وموقعهم الجغرافي والخدمات المقدمة لهم ، وبعد تحديد الأهداف الإستراتيجية فإنه يجب أن يتم وضع أهداف تنفيذية حيث أن الهدف الإستراتيجي يصعب قياسه ، كما أنه يتم تحقيقه على مدار فترة زمنية طويلة ، ومن هنا جاءت أهمية وضع أهداف تنفيذية تساعد على عملية متابعة الخطة الإستراتيجية بشكل عملي وواقعي.(9)

لذلك يجب أن تكون الأهداف التنفيذية واقعية ومجدية وتحقيق درجة عالية من الكفاءة ، وتحقيق نتائج مستمرة وأن تكون فعالة في حل المشاكل الرئيسية.

/4 أساليب مواجهة المشكلات الإدارية :

يعد أسلوب بناء القدرات Bulding capacity من أكثر الأساليب فاعلية لمواجهة المشكلات الإدارية التي تعاني منها الكثير من الجمعيات الأهلية والتي تؤدي في أغلب الأحيان إلى تدهور عمل هذه الجمعيات.

ويعنى مفهوم بناء القدرات فى مجال الجمعيات الأهلية بناء هذه الجمعيات بحيث تصبح قطاعاً متموياً فعلاً ، حيث أن قوة أو ضعف الجمعية يتوقف على تماسك بنائها المؤسسى وقدرتها على أدائها لوظائفها وتحقيق أهدافها ، وهو ما يعنى فى النهاية تفعيل دور الجمعيات الأهلية بحيث تصبح شريكاً مع الحكومة والقطاع الخاص فى عملية التنمية.(10)

كذلك يحتوى مفهوم بناء القدرات على مجموعة من التدخلات المتكاملة والمخطط لها ، والتي تستهدف تطوير أداء العاملين والمتطوعين ، بمنظمات المجتمع المدنى ، وتعظيم مردود هذه المنظمات ككل لتحقيق أهدافها ، والنهوض بالفئات المستهدفة ، والمشاركة فى جنى ثمار التنمية البشرية.(11)

ويعتبر الإتجاه نحو الإدارة الفعالة هو اللبنة الأولى فى بناء القدرات ، فالإدارة الفعالة هى التى تنجح فى تعبئة مواردها البشرية والمادية ، فى إطار عمل جماعى ، منظم ومخطط له ، لتحقيق الأهداف التى تتبناها المنظمة ، وتتسم بترشيد الإنفاق ، والجودة فى المخرجات وتحترم القوانين المنظمة لعمل الجمعيات ، ويتم عملها بشفافية وحرية تدفق المعلومات. ويمكن تحديد العناصر التى يجب أن يتضمنها برنامج بناء قدرات الجمعيات الأهلية فيما يلى.(12)

- 1 - تنمية الموارد البشرية ، فبناء القدرات عملية مشتركة بين فريق عمل هم أعضاء المنظمة ويعملون فى شكل تعاونى وليس تنافسى ويسعون إلى تنمية قدراتهم من خلال التعليم والتدريب.
- 2 - تنمية قدرات إدارة المشروعات والبرامج من حيث التخطيط والرقابة والتنفيذ. حيث يجب أن تتضمن برامج بناء القدرات نظم متقنة للعمليات التشغيلية والرقابية بحيث يتم التعاون بين المنظمة والجهة المقدمة للمساعدة فى بناء القدرات لتحديد مشكلات المنظمة وإفترض الحلول المناسبة وإختيار أفضلها لبناء قدرات المنظمة ووضع محددات لإستمرارية العمل وإقتراح نظام لتقويم العمل بالمنظمة بشكل دورى ، مع إستمرارية ضمان التطوير الذاتى.
- 3 - بناء قدرات النظام ذاته من خلال التركيز على عمليات صنع القرار ووضع السياسات وتعبئة الموارد المالية وبناء قيادة قادرة على المبادرة وإتخاذ القرار.
- 4 - بناء وتنمية العلاقات مع الجمعيات الأهلية الأخرى والحكومة ومؤسسات التمويل.

5 - ضمان التكامل بين النواحي القانونية والأخلاقية والالتزام بالمسؤولين. إن إحترام القانون الذى يحكم منظمات المجتمع المدنى سواء مواد قانون الجمعيات أو النظام الأساسى واللائحة التنفيذية - مسئولية أساسية لمجلس الإدارة لضمان توفير الحكم الصالح وهى مسئولية تتكامل فيها الأبعاد الأخلاقية ، وأهمها المصادقية والمحاسبية والشفافية. فالمعايير القانونية من جانب والقيم الأخلاقية من جانب آخر يمثلان العمود الفقرى فى عمل الجمعيات الألية وهو ما يوفر المناخ الآمن والأخلاقى للعمل ويعين الجمعية على أداء رسالتها على أكمل وجه. (13)

5/ أساليب مواجهة مشكلة عدم توافر نظام دقيق للمعلومات:-

يجب لحل هذه المشكلة العمل على تنمية القدرات المعلوماتية من خلال بناء قواعد بيانات عن الجمعيات الأهلية وفرص التنمية بها والموارد المالية لدى كل منظمة ومدى مساهمتها فى التنمية ، ومشروعاتها المستقبلية والموارد المالية التى تحتاجها وما يمكن أن تقدمه من معونات أو خدمات معلوماتية أو بحوث للجمعيات الأخرى وما تطلبه من دعم البيئة التى تعمل فيها.

وفى ختام هذا الجزء من الدراسة ترى الباحثة أن المفهوم الأشمل الذى يؤدى إلى تطوير عمل الجمعيات الأهلية وبصفة خاصة العاملة فى مجال التعليم هو مفهوم التشبيك بين الجمعيات الأهلية وهو ما ستقوم الباحثة بطرحه فى الجزء الأخير من هذه الدراسة.

ثالثاً :التشبيك بين الجمعيات الأهلية

التشبيك بين الجمعيات الأهلية هو وسيلة فعالة لتبادل المعرفة والمعلومات حول الإحتياجات والحلول والخبرات والمنافع والمساهمة فى نشرها وتداولها ، كما يعتبر التشبيك وسيلة لتقوية الجمعيات الأهلية من خلال توحيد الخطاب وزيادة التأثير ، كما يساهم التشبيك فى تعزيز الأداء الديمقراطى وتفعيل الدور التنموى للجمعيات الأهلية.

ويشكل التشبيك أداة لتقوية الجمعيات الأهلية فى سعيها نحو إستقلالية قرارها فى مواجهة نزعة الحكومة للهيمنة عليها ولتوجيهها من ناحية والجهات المانحة التى تسعى إلى فرض أهدافها وبرنامج عملها وفى بعض الأحيان ثقافتها.

وتسعى الجمعيات الأهلية من خلال نظام التشبيك إلى تحقيق ما يلى : (14)

- 1 - بلورة مفهوم مشترك وواضح للتنمية.
- 2 - بلورة رؤية مشتركة وجديدة حول القطاع الأهلى .
- 3 - الإنتقال بين الدور الرعائى وتقديم الإعانات إلى دور فاعل فى التنمية وفى عملية التغيير الإجتماعى.
- 4 - إيجاد البيئة القانونية الملائمة لعملها.
- 5 - تنمية المهارات وبناء القدرات والتدريب.
- 6 - بناء مجتمع مدنى واعى ، على أساس تحالف وأهداف واضحة ورؤية شاملة للتنمية ودور محورى للمنظمات الأهلية.
- 7 - الحد من التنافس بين الجمعيات الأهلية وتطوير التعاون والعمل الجماعى.
- 8 - تعزيز مفاهيم وآليات المشاركة فى إتخاذ القرار فى المنظمات والجمعيات الأهلية.
- 9 - التعاون لمواجهة المخاطر والتحديات الاقتصادية والسياسية والإجتماعية والثقافية التى تمر بها البلاد .
- 10 - ترشيد إستخدام الموارد البشرية والمصادر المالية.

أولاً : أشكال التشبيك بين الجمعيات الأهلية :

هناك عدة أشكال للتشبيك بين الجمعيات الأهلية منه ما هو جغرافى ومنه ما هو نوعى ومنه ما هو دائم وما هو مؤقت :

(1) بالنسبة للتشبيك الجغرافى فينقسم إلى :

أ - وطنياً : وغالباً ما يأتى إستجابة ضاغطة تسعى عبره المنظمات إلى تنظيم نفسها وتحديد موقعها من الجمعيات الأخرى وتجاه الدولة وسياستها العامة والإجتماعية.

ب - إقليمياً : والذي يتشكل بطريقة إدارية وإنتقائية ليعبر عن رؤية مشتركة ومهمة واضحة ومصالح وأهداف إقليمية مشتركة.

ج - دولياً : وهى النماذج التى إنتشرت أخيراً إستجابة للتحديات التى فرضها المسار الذى إتخذته العولمة.

(2) أما التشبيك النوعى فيكون :

أ - شاملاً : حيث تنضم فيه مؤسسات ذات خبرات متعددة الإختصاصات ومتنوعة فى ميادين العمل مثل الشبكة العربية للمنظمات الأهلية.

ب - قطاعياً : حيث يركز على ميدان أو قطاع واحد مثل الصحة أو التعليم أو الإقتصاد أو قضايا المرأة والشباب أو الدفاع عن حقوق الإنسان مثال ذلك المنظمة العربية لحقوق الإنسان .

(3) التشبيك الدائم (طويل الأجل)

وينشأ لتحقيق أهداف طويلة الأمد - تستلزم العمل لفترات زمنية طويلة ،وفى هذه الحالة ، قد يتطور التنسيق مع تراكم التجارب والخبرات ونمو الوعى المشترك فيتحول من مجرد إطار للتنسيق وتبادل الخبرات إلى تحالف دائم ذات مصالح مشتركة.

(4) التشبيك المؤقت :

وينشأ لتحقيق أهداف حالية محددة وبتفكك مع تحقيق هذها لأهداف أو ينتقل إلى تحقيق أهداف أخرى فى مرحلة متقدمة.

ثانياً : متطلبات تحقيق فاعلية التشبيك : (15)

توجد عدة متطلبات لتحقيق فاعلية التشبيك وهى :

1 - توفير رؤية Vision واضحة للأهداف التى تسعى إليها ، مع تصور واضح للأولويات ، فالعمل فى غياب الأهداف والأولويات الواضحة يشنت فاعلية بناء الشبكة ويصرف عنها الأعضاء.

- 2 - فتح أبواب المشاركة بين الجمعيات الأهلية وبين الحكومة والقطاع الخاص ، وهو أمر يقوى ويدعم أمن المجتمع المدني ذاته.
- 3 - التخطيط الدقيق لأنشطة عمليات التشبيك ، والتعاون والتنسيق الداعين للتحرك نحو الأهداف المشتركة.
- 4 - تكامل موارد الجمعيات الأهلية معاً لتحقيق إمكانات التواصل والتفاعل بين الأطراف وتنفيذ الأنشطة.

ثالثاً : الوسائل التى يمكن الإعتماد عليها للتشبيك (16):

تحتوى وسائل التشبيك على :

- شبكات غير رسمية مفتوحة العضوية ، ليس لها نظام أساسى يحدد بدقة معايير المشاركة فى الشبكة ولا حقوق أو واجبات الأعضاء وأسلوب صنع القرار ، لكن الشبكة فى هذه الحالة هى منتدى أو محفل لتبادل الآراء والأفكار والخبرات ، هدفها الإتصال والتواصل ، تمهيداً لعمل مشترك.
 - شبكات رسمية يحكمها القانون متمثلاً فى نظام أساسى ولوائح تحدد وتعرف العضوية بطريقة واضحة. وتطرح أهدافاً معينة ، ولها منهج فى انتخاب القيادات وعملية صنع القرار. إذن عمليات التشبيك بين مؤسسات المجتمع المدني ،هى عمليات مفتوحة ، إختيارية وطوعية ، تسعى إلى إقتسام الخبرة وتدفق المعلومات ، وهى آلية من آليات عملية بناء القدرات ، وقد ترتبط عمليات التشبيك بشراكة فى تنفيذ بعض المشروعات أو قد ترتبط بمبادرات إصلاحية.
- وهناك وسائل عديدة مقترحة لعملية التشبيك ، وهى تتدرج فيما تتطلب من التزامات أو موارد ، وهى كما يلى :
- 1 - تنظيم المؤتمرات والندوات وورش العمل المشتركة وغيرها من محافل تيسر التواصل والحوار بين مختلف الأطراف ، وتطور مساحة ما هو مشترك ، وتدريب الأعضاء على قبول وإحترام الاختلاف والتنوع.
 - 2 - إصدار النشرات والكتيبات والتقارير وتبادلها بين المؤسسات المدنية ، لتيسير عملية تدفق المعلومات وإقتسام الخبرة.
 - 3 - توفير شبكة من الإتصال الإلكتروني بين الأعضاء.
 - 4 - تبادل الزيارات وإقتسام الخبرة بين المنظمات العاملة فى نفس المجال.
 - 5 - توفير قاعدة بيانات من شأنها تيسير تدفق المعلومات وتهيئة مختلف الأطراف للتعامل العلمى المبني على معرفة بالآخر.

6 - توفير برامج تدريبية متنوعة ، وتنظيم الورش التدريبية ، وفقاً لأولويات وإحتياجات الأطراف المشاركة ، وذلك بهدف التأثير الإيجابى على فاعلية نشاط المجتمع المدنى وتعميق إنتمائهم للقطاع.

7 - توفير سلسلة من الدراسات العلمية والبحوث ، وتيسير تبادلها بين الأطراف الفاعلة فى المجتمع المدنى ، وخلق الإحتياج للبحث العلمى الذى يوجه ويقود الإسهام فى التغيير .

رابعاً : التحديات التى تواجه التشبيك :

- يواجه نظام التشبيك للجمعيات الأهلية فى مصر بعض التحديات منها:
- 1- عدم تطوير القوانين التى تتعلق بالجمعيات الأهلية للتعامل القانونى والإجرائى مع التشبيك من حيث تسجيلها وتحديد هيكلها وأدوارها والعضوية فيها.
 - 2- الحاجة إلى تدفق المعلومات سواء بين أعضاء التشبيك أو المعلومات التى تخص التشبيك والإسهام بدور مجتمعى لتسويقها والتوعية والتثقيف بأنشطتها.
 - 3- الثقافة السائدة وعدم تقبلها للحوار والإختلاف والمفاوضة بين الأطراف المختلفة ويؤدى ذلك إلى عدم إدارة التشبيك بشكل ديمقراطى الذى يمكن أن يؤدى إلى إنهيار الشبكة.
 - 4- قلة مصادر التمويل التى تساعد التشبيك على الإستمرارية.

خامساً : بعض تجارب الجمعيات الأهلية للتشبيك فى مجال التعليم :

- قامت مؤسسة تنوير بالإشتراك فى شبكة المشاركة المجتمعية فى التعليم بمحافظة المنيا مع جمعية النهضة بالتعليم كمظلة و 3 جمعيات أخرى هى: (17)
- مؤسسة حواء المستقبل بالمنيا.
 - جمعية الخدمات الاجتماعية للتنمية بالمنيا
 - الجمعية المصرية لرعاية الأطفال بالمنيا

القضية التنموية التى تتناولها الشبكة :

تفعيل دور مجالس الآباء والمعلمين فى تطوير وتحديث العملية التعليمية من خلال:
تفعيل القرار الوزارى رقم (5) لسنة 1993 والقرارات المكملة والمعدلة له فى 464 فى 1998/8/9م. ، 515 فى 1998/8/10 الصادرة من وزير التربية والتعليم بشأن متابعة وتطوير وتحديث العملية التعليمية من خلال المشاركة الإيجابية لأولياء الأمور المنتخبين فى مجالس الآباء والمعلمين.

تفعيل القرار الوزارى رقم 613 الصادر فى 1998/12/6 من وزير التربية والتعليم بشأن تمثيل الجمعيات الأهلية فى مجالس الآباء والمعلمين فى المجتمعات المحلية الموجودة بها لتدعيم العملية التعليمية.

الخطوات الرئيسية لنشاط التشبيك:

- تكوين شبكة مكونة من 5 منظمات غير حكومية بإسم شبكة المشاركة المجتمعية فى التعليم فى محافظة المنيا.
- تشكيل مجلس أمناء لإدارة الشبكة تتكون من ممثل عن كل جمعية.
- يتم إصدار نشرة غير دورية عن أعمال الشبكة مرة كل 4 أشهر طوال عمر المشروع.
- سوف يتم بناء قدرات الجمعية المظلة والجمعيات الشريكة والشبكة ككيان من خلال برنامج محدد الأهداف والنتائج ، لرفع القدرات المؤسسية متضمناً الدعم الفنى وتطوير الموارد البشرية والمعدات لرفع كفاءة الأداء.

أهم نتائج التشبيك :

- 1 - تكوين شبكة من 5 جمعيات أهلية بمحافظة المنيا المهتمة بقضايا التعليم ولها إستراتيجية واضحة الهدف والرؤية ورسالة للعمل الأهلى فى التعليم بمحافظة المنيا.
- 2 - صدور نشرة دورية (ربع سنوية) للإعلام عن أعمال الشبكة وأيضاً للإعلام عن حجم المشاركة المجتمعية فى التعليم.
- 3 - عمل حملة إعلامية فى الإعلام المحلى والقومى لإبراز أهداف أنشطة وإصدارات ونتائج التشبيك وكذلك القضية التى تبناها الشبكة كزيادة مشاركة أولياء الأمور والجمعيات الأهلية فى التعليم.

- 4 - تنسيق جهود الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم على مستوى محافظة المنيا ووضع إستراتيجيات وخريطة الإحتياجات التعليمية للمحافظة والتصدي للمشكلات التعليمية على مستوى المحافظة.
- 5 - تبادل معلومات بين أعضاء الشبكة.
- 6 - تبادل الخبرات عن طريق الزيارات المتبادلة بين أعضاء الشبكة.

أسباب ومبررات إختيار القضية :

- 1 - بالرغم من تطور النظام التعليمى فى المدارس الإبتدائية المتمثل فى مشاركة المجتمع من خلال الجمعيات الأهلية وأولياء الأمور فى مجلس الآباء والمعلمين إلا أن هذا التطور والتحديث لم يقابله إعداد وتعبئة لأولياء الأمور لإستيعاب هذا التطور والإندماج الفعلى للجمعيات وأولياء الأمور فى المجلس.
 - 2 - الأسرة والمدرسة مؤسستان تربيوتان ومكملتان لبعضهما البعض إلا أن الوضع الحالى لهما أن كل مؤسسة تسير فى إتجاه مختلف عن الآخر وأحياناً تكون عكس أو مضادة أو هادمة للأخرى أو تعمل على إنقاص دور الأخرى فى العملية التعليمية وهذا يجنى ثماراً غير صالحة للتلاميذ بدلاً من تقديم نموذج للتعاون والمشاركة والإندماء للنهوض بالمستوى التعليمى والتربوى للتلاميذ.
- يستند النظام التعليمى على وجود كيانات منظمة بالمدارس مثل مجالس الآباء والمعلمين ويسعى لمشاركة أهالى التلاميذ فى العملية التعليمية ومتابعة أبنائهم بالمدارس ودعم المدرسة للإفتتاح على المجتمع المحلى بها إلا أنه يوجد تراجع لدور أولياء الأمور فى هذه المجالس (مجلس الآباء والمعلمين) ويكون التمثيل صورى أو شرفى ويتضح ذلك من :-
- وجود شعور وإنطباع لدى أولياء الأمور أنه بمشاركتهم يتم إستنزاف مواردهم المالية عن طريق طلب وجمع التبرعات منهم للدعم المالى للمدرسة للصرف على أنشطتها.
 - إقتصار مشاركة أولياء الأمور فى حضور الإحتفالات والمهرجانات العامة التى تقيمها المدرسة فقط.
 - عدم دراية أولياء الأمور بالقوانين والقرارات الوزارية أو النشرات التى تسنها وزارة التربية والتعليم والمديريات التعليمية والإدارات التعليمية التابعة لها والخاصة بمشاركة أولياء الأمور فى متابعة وتطوير العملية التعليمية.
 - يكون تمثيل أولياء الأمور فى مجالس الآباء والمعلمين على مستوى المديرية والمحافظة هو تمثيل شرفى أو صورى دون مشاركة فى صنع القرار التعليمى الذى يعمل على تطوير العملية التعليمية.

- لم تشارك الجمعيات الأهلية فى مجتمع المدرسة فى التمثيل فى عضوية مجالس الآباء والمعلمين بالرغم من صدور القرارات الوزارية التى تؤكد المشاركة الفعالة من الجمعيات الأهلية فى هذا الكيان التعليمى مما يجعل الجمعيات والمدارس مؤسسات منفصلة يعمل كل منهما منفرداً.
- بالرجوع إلى مركز البحوث التربوية وجد أنه تم عمل دراسة مقارنة عن مجلس الآباء والمعلمين فى مصر ودول أخرى و لم تتعرض الدراسة لتفعيل دور مجالس الآباء والمعلمين ومشاركة أولياء الأمور والجمعيات الأهلية .

رؤية مستقبلية :

وفى الختام يرى المسئولون فى مؤسسة تنوير للتعليم والتنمية بالمنيا أن حواراً هاماً لا بد أن يدور بين المعلمين وأولياء الأمور والتشريعيين والتنفيذيين والخبراء والباحثين التربويين ، بحيث يتناول ذلك الحوار أهمية مشاركة الآباء ومجالسهم فى تطوير العملية التعليمية ، وكيفية صياغة العلاقة بين المدرسة ومجتمعها المحلى صياغة تنتقل بها من مرحلة الصندوق الأسود إلى مرحلة المدرسة المفتوحة على المجتمع تؤثر فيه وتتأثر به. بالإضافة على تناول السياسات والتشريعات التى يمكنها أن تضع ذلك التصور الأخير موضع التطبيق.

إستخلاصات وتوصيات

إستنادا لما تقدم تخرج الباحثة من دراسة التحديات والمشكلات التى تواجه الجمعيات الأهلية ، وبصفة خاصة العاملة فى مجال التعليم وأساليب مواجهتها بعدد من المقترحات والتوصيات نوجزها فيما يلى :

- (1) تهيئة المناخ القانونى ، وذلك بصدر عدة قرارات وزارية تفتح باب التعاون بين الجمعيات وبعضها وبينها وبين وزارة التربية والتعليم.
- (2) تفعيل إدارة الجمعيات الأهلية فى وزارة التربية والتعليم بحيث تقوم بالدور المنوط بها فى التعاون والشراكة بين الجمعيات والوزارة.
- (3) العمل على توفير بيئة ثقافية جديدة للعمل التطوعى تعمل على تشجيعه بين أفراد المجتمع.
- (4) توفير وتحديث وتدعيم قاعدة بيانات الجمعيات الأهلية .
- (5) دعم وتشجيع المحافظات للجمعيات الأهلية التى تتوجه نحو تطوير التعليم ومكافحة الأمية وتطوير شراكة فاعلة معها.
- (6) تشجيع النماذج الإيجابية من الجمعيات التى تصدت لقضايا التعليم وتسجيل وتوثيق خبراتها ورصد جوائز لها.
- (7) دعم وتشجيع نظام التشبيك بين الجمعيات وبصفة خاصة العاملة فى مجال التعليم.

المراجع - الهوامش

1. القانون رقم (84) لسنة 2002 قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية. جمهورية مصر العربية. وزارة الشؤون الإجتماعية. ص 39.
2. الإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الخاصة. أعمال المؤتمر السنوى للإتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الخاصة. 2 - 4 مارس 1999. ص 34.
3. داليا عادل رمضان . دور الجمعيات الأهلية فى تحقيق التنمية البشرية فى مصر (دراسة مقارنة).رسالة دكتوراه. كلية التجارة. جامعة عين شمس 2011. ص 41.
4. المنظمات غير الحكومية ودورها فى التنمية . الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء مصر . سبتمبر 2007. ص 71.
5. ملاك أحمد الرشيدى. مهارات وحالات وخبرات فى الممارسة المهنية لطريقة تنظيم المجتمع. القاهرة. دار المهندس . 2008. ص 335.
6. المرجع السابق ، ص 336.
7. المنظمات غير الحكومية والتنمية فى مصر (دراسة حالات) سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم (106). معهد التخطيط القومى. مصر. ديسمبر 1996 ص 38
8. مجلة العلوم الإجتماعية www.swmsa.net
9. داليا عادل رمضان. مرجع سبق ذكره. ص 48.
- www.urban.Org
10. أمانى قنديل. الإدارة الفعالة لمنظمات المجتمع المدنى وسلسلة بناء قدرات المجتمع المدنى. الشبكة العربية للمنظمات الأهلية. 2009. ص 6
11. داليا عادل رمضان. مرجع سبق ذكره . ص 52.
12. أمانى قنديل. الإدارة الفعالة لمنظمات المجتمع المدنى. مرجع سبق ذكره. ص 21
- شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية www.riarab.org
13. أمانى قنديل. تطوير مؤسسات المجتمع المدنى. الشبكة العربية للمنظمات الأهلية. مصر 2004. ص 93.
14. المرجع السابق ص ص 92 - 93.
15. مؤسسة تنوير للتعليم والتنمية بالمنيا www.Tanweer.eg.org

الباب الرابع
الجمعيات الأهلية ودعم التعليم الأساسي
دراسة تطبيقية
الفصل السابع : الدراسة الميدانية : إجراءاتها ،
وعرض وتحليل نتائجها
الفصل الثامن : آليات تفعيل دور الجمعيات
الأهلية في دعم التعليم الأساسي
"دراسة حالة"

الفصل السابع
الدراسة الميدانية : إجراءاتها وتحليل
بياناتها*

- تمهيد.....
- المحاور الأول : إجراءات الدراسة
الميدانية
 - المحاور الثاني : عرض وتحليل
نتائج
الدراسة الميدانية

* من إعداد الباحث الرئيسي+ د. بدر إسماعيل محمد

أولاً : أهداف الدراسة الميدانية:

تمثل أهداف الدراسة الميدانية كما يلي:

الهدف الرئيسى:

"التعرف على طبيعة حجم ونوع دعم التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم "

ويتفرع عن هذا الهدف الأهداف الفرعية التالية:-

- 1- التعرف على مجالات الشراكة الحالية بين الجمعيات الأهلية وبين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية(الوزارة)
- 2- التعرف على المعوقات التى تحول إقامة شراكة فاعلة بين الجمعيات الأهلية ، والإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة).
- 3- بيان المتوقع من إقامة شراكة فعالة بين الجمعيات الأهلية والإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة).
- 4- التوصل إلى مجموعة آليات تسهم فى تفعيل دور الجمعيات الأهلية - العاملة فى مجال التعليم الأساسى - فى دعم عملية التعليم الأساسى.
- 5- مستقبل دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم. من وجهة نظر المسؤولين بالتعليم الأساسى.

ثانيا : مجالات الدراسة الميدانية:

تقتصر الدراسة الميدانية على المجالات التالية:

أ/ المجال البشرى:

تم اختيار عينة البحث الميدانى الإستطلاعية من الفئات التالية:

- مسئولو التعليم (الديوان العام - الوزارة)
- مسئولو الإدارات التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة.
- مديرى مدارس التعليم الأساسى
- مسئولى الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم

ب/ المجال المكانى:

تحدد المجال المكانى فى محافظة القاهرة (إعتبارات اختيار المجال المكانى مفصلة لعينة الدراسة ص)

ثالثا : أداة الدراسة الميدانية، الاستبيان:

أ/ بناء الاستبيان:

تم تصميم الاستبيان ليشمل - إلى جانب البيانات الأساسية أربع محاور هى:

- 1- واقع الشراكة بين الجمعيات الأهلية والإدارة العامة للجمعيات (الوزارة).
- 2- المعوقات التى تحول دون إقامة شراكة فاعلة.
- 3- الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فاعلة.
- 4- آليات ترشيد الشراكة بين الجمعيات الأهلية والإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة).
- 5- مستقبل دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم الأساسى بطريق مباشر أو غير مباشر من منظور المسئولين بالتعليم الأساسى .

يقع الاستبيان فى ثمانية صفحة ، ويشتمل على (60) عبارة موزعة على المحاور التالية :-

المحور الأول ويشمل على ،	(18) عبارة
المحور الثانى ويشتمل على ،	(13) عبارة
المحور الثالث ويشتمل على ،	(16) عبارة
المحور الرابع ويشتمل على ،	(10) عبارات
المحور الخامس ويشتمل على ،	(3) عبارات
الإجمالى	(60)

ب / ثبات وصدق الاستبيان

تم تطبيق الاستبيان على عينة من المجتمع الأصلى بلغ حجمها عشرة مفردات موزعة على النحو التالى:

عدد

- | | | |
|---|-----------------------|-----|
| - | الديوان العام للوزارة | (2) |
| - | الإدارات التعليمية | (2) |
| - | مدارس التعليم الأساسى | (4) |

ثم أعيد التطبيق على نفس العينة (عشرة أفراد) مرة ثانية بعد مضي لا يقل عن عشرة أيام ولوحظ أن الاستبيان يتميز بقدر لا بأس به من الثبات.

وبإستخدام الصدق الظاهري ، وذلك بعرض الاستبيان فى مراحله الأولى على نخبة من المتخصصين فى مجال موضوع الدراسة ، بهدف التأكد من العبارات التى يحملها ، ومدى مصداقيتها ، ومن أجل الوقوف على قياس ماوضعت لقياسه ، وحسن الصياغة ، وبناء عليه تم تصميم الاستبيان وطرحه فى شكله النهائى (أنظر ملاحق الدراسة ص () .

ويمكن القول بأن الاستبيان إدارة هذه الدراسة قد غير بقدر طيب من الثبات ، فإنه أيضا عبر بصدق محتواه ، كونه بنى على أساس تحليلى لأهداف الدراسة كما تمت مراجعة أدبيات موضوع الدراسة وهو الجمعيات الأهلية ودورها فى تدعيم عملية التعليم الأساسى.

ج/ خطوات إعداد الاستبيان:

مرت عملية إعداد الاستبيان بثلاث مراحل رئيسة هى:

- 1 - مرحلة الإعداد
- 2- مرحلة الإتصالات
- 3- مرحلة التطبيق

1/ مرحلة الإعداد:

وتم فيها صياغة الاستبيان لتوجيهه لعينة قبلية ، ثم القيام بعرضه على نخبة من المتخصصين فى مجال موضوع الدراسة الراهنة للتعرف على ملاحظاتهم بشأن صياغة عبارات الاستبيان مما ساعد فى بنائه وتحكيمه والتأكد من ثباته وصدقه.

2/ مرحلة الإتصالات:

إذا كانت المرحلة السابقة قد اهتمت بالتطبيق القبلى والتحكيم فإن هذه المرحلة قد تم فيها الإتصال بالجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء للحصول على موافقته على إجراء الدراسة الميدانية ، وتم أخذ الموافقة رقم (226) لسنة 2013 على بدء تنفيذ الدراسة الميدانية ولمدة شهرين من تاريخه.

كما تم الإتصال برئيس قطاع التعليم العام ، ورئيس الإدارة المركزية للتعليم الأساسى لأخذ الموافقة على بدء تنفيذ الدراسة الميدانية وتم أخذ الموافقة.

كما تم الإتصال بالجمعيات الأهلية المختارة وهى:-

- 1- جمعية النهضة بالتعليم (حلمية الزيتون)
- 2- الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة الاجتماعية (مصر الجديدة).
- 3- الهيئة القبطية الانجيلية (النزهة الجديدة)
- 4- جمعية الصعيد للتربية ووالتنمية (قبيصى)
- 5- جمعية مصر المحروسة (بلدى) (المنادى)
- 6- جمعية المجتمع المحلى (المطرية)

ج- مرحلة التطبيق النهائى:

إستغرقت شهرا كاملا حيث بدأت فى 2013/3/1 وانتهت فى 2013/4/1

د- مصادر البيانات واسلوب تحليلها الإحصائى:

تمثلت مصادر بيانات الدراسة فى نوعين هما:

- مصادر أولية

- مصادر ثانوية

أما المصادر الأولية ، فتمثلت فى بناء الاستبيان كوسيلة جمع البيانات اللازمة لموضوع البحث الراهن.

فى حين تمثلت المصادر الثانوية فى أدبيات موضوع البحث ، من مراجع ودوريات ، ومؤتمرات ، ورسائل جامعية ، ووثائق وقوانين وتقارير ، وانترنت.

واعتمدت الدراسة الحالية على تحليل البيانات المستقاه من الميدان ، عن طريق تطبيق الأساليب الإحصائية المناسبة لطبيعة وأهداف الدراسة الميدانية الإستطلاعية ، وبالإستعانة ببرنامج (SPSS) من أجل الحصول على نتائج أكثر دقة.

هذا وساهمت النسب المئوية لمعرفة مدى التوافق والتباين فى الآراء لكل فئة على حده، كما استخدم المتوسط الحسابى لقياس متوسط إجابات عينة البحث ، وفى ترتيب بعض العبارات حسب أهميتها .

هـ- منهجية إستخدام الأساليب الإحصائية فى تحليل البيانات:

سعيًا لتحقيق أهداف هذه الدراسة وتحليل البيانات المجمعة (من الميدان استخدمت المنهجية التالية:-

* تأكيد إجابات الاستمارة على النحو التالي:-

1 غير موافق 2 موافق لحد ما 3 موافق

* تحديد أطوال فئات المقياس الثلاثي (الحدود الدنيا والعليا) في محاور الدراسة ، على النحو التالي:-

1- حساب المدى: وهو الفرق بين الحد الأعلى للإجابات مطروح منه الحد الأدنى (3-2=1) .

2- تحديد طول الخلية : وهى تساوى المدى مقسومة على الحد الأعلى للإجابات (0.67=3/2) .

3- إضافة هذه القيمة إلى الحد الأدنى من المقياس (غير موافق=1) لتحديد الحد الأعلى ، لتصبح فئات المقياس الثلاثي على النحو التالي:-

1 - 1.67 تسهم بدرجة قليلة

1.68 - 2.34 تسهم بدرجة متوسط

2.35 - 3.00 تسهم بدرجة كبيرة

4- حساب المقاييس الإحصائية التالية باستخدام برنامج SPSS :-

- التكرارات والنسب المئوية للتعرف على إجابات أسئلة المحاور الرئيسية لاستمارة الاستبيان .

- إجمالى الترجيح لترتيب الأسئلة داخل المحاور وفقا لأعلى ترجيح،

- حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للتعرف على مدى إنحراف إجابات مفردات العينة لكل سؤال داخل كل محور من محاور الدراسة الرئيسية عن المتوسط الحسابي ، بحيث كلما إقتربت قيمته من الصفر تركزت الإجابات وانخفض تشتتها.

- حساب تحليل التباين لمعرفة مدى تباين آراء المجموعات المستهدفة فى الدراسة حول أسئلة إستمارة الاستبيان.

- حساب كا² للتحقق من مدى تجانس أو اختلاف آراء مفردات كل مجموعة مستهدفة فى الدراسة حول أسئلة استمارة الاستبيان.

رابعاً : عينة الدراسة :

إستهدفت الدراسة الميدانية التعرف على دور الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم الأساسى فى دعم عملية هذا التعليم من وجهة نظر كل من :

- مسئولى التعليم الأساسى (ديوان عام الوزارة).
 - مسئولى الإدارات التعليمية بمحافظة القاهرة.
 - مسئولى مدارس التعليم الأساسى بمحافظة القاهرة.
 - مسئولى الجمعيات الأهلية بمحافظة القاهرة.
- وذلك من خلال تحديد طبيعة وحجم هذا الدعم سواء أكان مباشراً أو غير مباشر وبخاصة فى المحاور التالية.

أ - محور الوظيفة التعليمية.

ب- محور الوظيفة التربوية.

ج - محور الصلة بين الأسرة والمدرسة.

ولقد تحددت العينة الإستطلاعية بمحافظة القاهرة للإعتبارات التالية:

- أن محافظة القاهرة تستحوذ على النصيب الأوفى من الجمعيات الأهلية ، حيث يعمل بها ما يقرب من (6000) جمعية أهلية تعمل فى مجال التعليم الأساسى بطريق مباشر وغير مباشر .
- تنتم محافظة القاهرة - وفقاً لتقسيماتها الإدارية - بأنها مستويات متباينة من حيث مستويات التنمية البشرية على مستوى الأقسام المختلفة وفقاً لدليل التنمية البشرية.
- يتم إختيار الجمعية الأهلية بمحافظة القاهرة وفقاً للإعتبارات التالية :
 - إتساع النشاط والمشروعات التعليمية.
 - يكون للجمعية الأهلية المختارة وجود مركزى وإنتشار فى المحافظات الأخرى وعلى وجه الخصوص محافظات الوجه البحرى التى لديها رصيد يتراكم من مشكلات تعليمية.
 - حصول الجمعية المختارة على تمويل كبيرة من الداخل أو الخارج .

خامساً : خصائص عينة الدراسة :

لتحقيق الهدف من الدراسة تم تصميم إستمارة إستبيان (أنظر الملحق) لجمع البيانات اللازمة عن المحاور الرئيسية للدراسة.

تم إستيفاء 116 إستمارة إستبيان بواسطة الباحثين من خلال المقابلات الشخصية مع المجموعات المستهدفة موزعة على النحو التالى:

- 17 إستمارة لمسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم.
- 30 إستمارة لمديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة.
- 53 إستمارة لمديرى المدارس (التعليم الأساسى بالقاهرة).
- 16 إستمارة للمسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر).

شكل رقم (2) مفردات العينة

أ/ الديوان العام

م	الإدارة	الوظائف
1	المركزية للتعليم الإبتدائى	مدير عام 3
2	الإدارة العامة للجمعيات الأهلية	(1) مدير عام (1) مسئول جمعيات 2
3	الإدارة العامة للتعليم الإبتدائى	(1) مدير عام (1) موجه 2
4	الإدارة العامة للتعليم الإعدادى	(1) مدير عام (1) خبير 2
5	الإدارة العامة لرياض الأطفال	(1) مدير ، (1) مدير عام 2
6	الإدارة العامة للتعليم المجتمعى	خبير 2
7	الإدارة العامة للتربية الخاصة	مدير إدارة 2
8	الإدارة العامة للتنسيق	(1) مدير عام ، (1) رئيس قسم 2
	الإجمالى	17

شكل (3)
ب/ الإدارات التعليمية

المناطق التعليمية							
الشمالية	عدد	الشرقية	عدد	الغربية	عدد	الجنوبية	عدد
روض الفرج	1	مصر الجديدة	1	عابدين	2	السيدة زينب	1
الساحل	1	النزهة	1	وسط القاهرة	1	مصر القديمة	1
شبرا	1	شرق مدينة نصر	1	باب الشعرية	1	البساتين	2
الشرابية	2	المرج	1	الوايلي	1	المعادي	1
الزيتون	1	المطرية	1	منشأة ناصر	1	المعصرة	1
حدائق القبة	1	عين شمس	1	-	-	حلوان	1
الزاوية	1	-	-	-	-	التبين	1
	8	+	6	+	6	+	8

= 28 + 2 مديرية التربية والتعليم بالمحافظة.

شكل (4)
ويشكل الـ 30 مبحثاً الوظائف التالية :

م	الوظيفة	العدد
1	مدير عام	3
2	معلم خبير	3
3	مدير إدارة الجمعيات الأهلية	15
4	باحث أول / باحث	4
5	مسئول جمعيات	3
6	أخصائي إجتماعي	2
	الإجمالي	30

شكل (5)

مدارس التعليم الأساسي :

م0تعليمية	المدارس	عدد	بيان	م0تعليمية	المدارس	عدد	بيان
الساحل	الأزهار ب	3	مدير مدرسة+2 أخصائي إجتماعي أ.	عابدين	ثمرةالتوفيق ب	3	مدير +2معلم أ
شبرا	صلح حمد ب	2	مدير مدرسة+معلم خبير	وسط القاهرة	الحسين ع بنات	1	مدير مدرسة
الشرابية	رفاعة الطهطاوى	2	مدير مدرسة+معلم خبير	باب الشعرية	الناصر الابتدائية	1	مدير مدرسة
الزيتون	الزيتون ع بنات	2	مدير مدرسة + خبير	الوايلي	السرايات الإعدادية	1	أخصائي أول إجتماعي
حدائق القبة	الشهيد محمود سامى عامر	1	أخصائي إجتماعي أ	منشأة ناصر	الشيخ زايد	3	مدير +وكيل +أخصائي
الزاوية	الزاوية ب	2	أخصائي إجتماعي أ	السيدة زينب	الشيخ صالح ب	4	مدير + وكيل + 2 أخصائي إجتماعي
مصر الجديدة	أماظة الإبتدائية المشتركة	1	مدير مدرسة	مصر القديمة	المنيل ع بنات	4	مدير + وكيل +2 أخصائي إجتماعي
النزهة	صلاح الدين الإبتدائية	1	أخصائي إجتماعي أ	المعادي	الخيزى ع بنات	3	مدير +2مدرس أ
شرق م.نصر	رفاعة الطهطاوى	1	معلم خبير	المعصرة	زهراء حلوان ع	3	مدير +وكيل + أخصائي
المرج	المرج إعدادية بنات	1	مدير مدرسة	حلوان	أم الأبطال ب	2	مدير مدرسة +أخصائي
المطرية	طه حسين التجريبية لغات	3	مدير مدرسة +2 خبير	د0مصطفى محمودب		3	مدير +معلم +أخصائي
عين شمس	الشهيد مصطفى حافظ ب	4	مدير مدرسة +أخصائي إجتماعي	الشروق	نبوية موسى ب	2	مدير + أخصائي

(ب) إبتدائي (12) مدرسة ، إعدادى (12) مدرسة

المحور الثاني: عرض وتحليل البيانات المستقاة من الميدان

آراء كل مجموعة مستهدفة تجاه أسئلة الدراسة

التساؤل الأول : واقع الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) وبين الجمعيات الأهلية في

دعم التعليم الأساسى

(أ) دعم الوظيفة التربوية

تتمثل اختيارات دعم الوظيفة التربوية فى التالى:-

1. مسابقات /ندوات/محاضرات/مؤتمرات

2. معسكرات/احتفالات/رحلات

3. تأهيل ذوى الاحتياجات الخاصة

4. تكريم ورعاية الموهوبين

5. قوافل طبية

6. المدرسة المنتجة

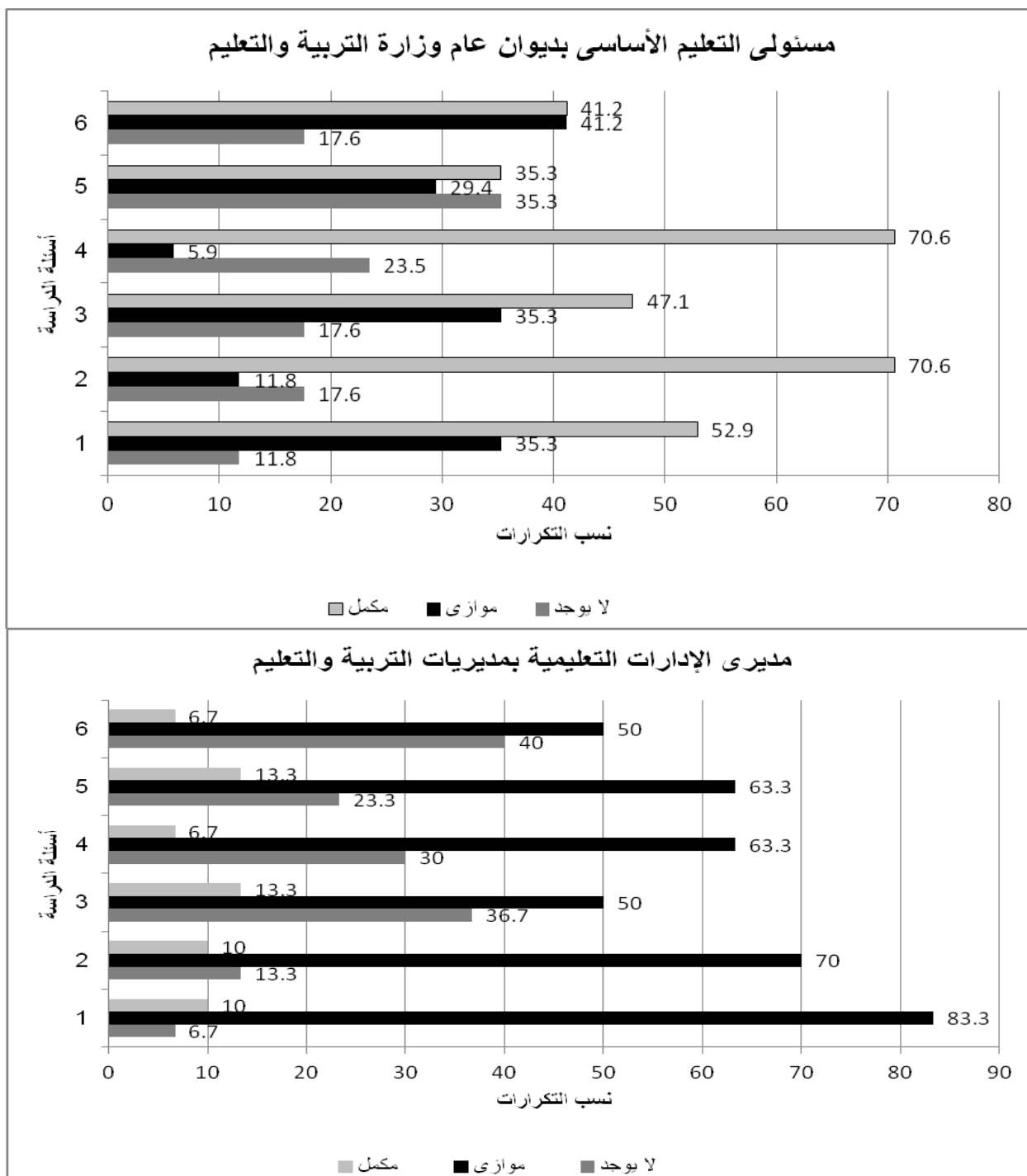
يوضح الشكل رقم (6) أن أغلب المبحوثين بفئاتهم المختلفة يروا أن أنشطة دعم

الوظيفة التربوية هى أنشطة موازية وينسب متفاوتة فى دعم عملية التعليم الأساسى، أما

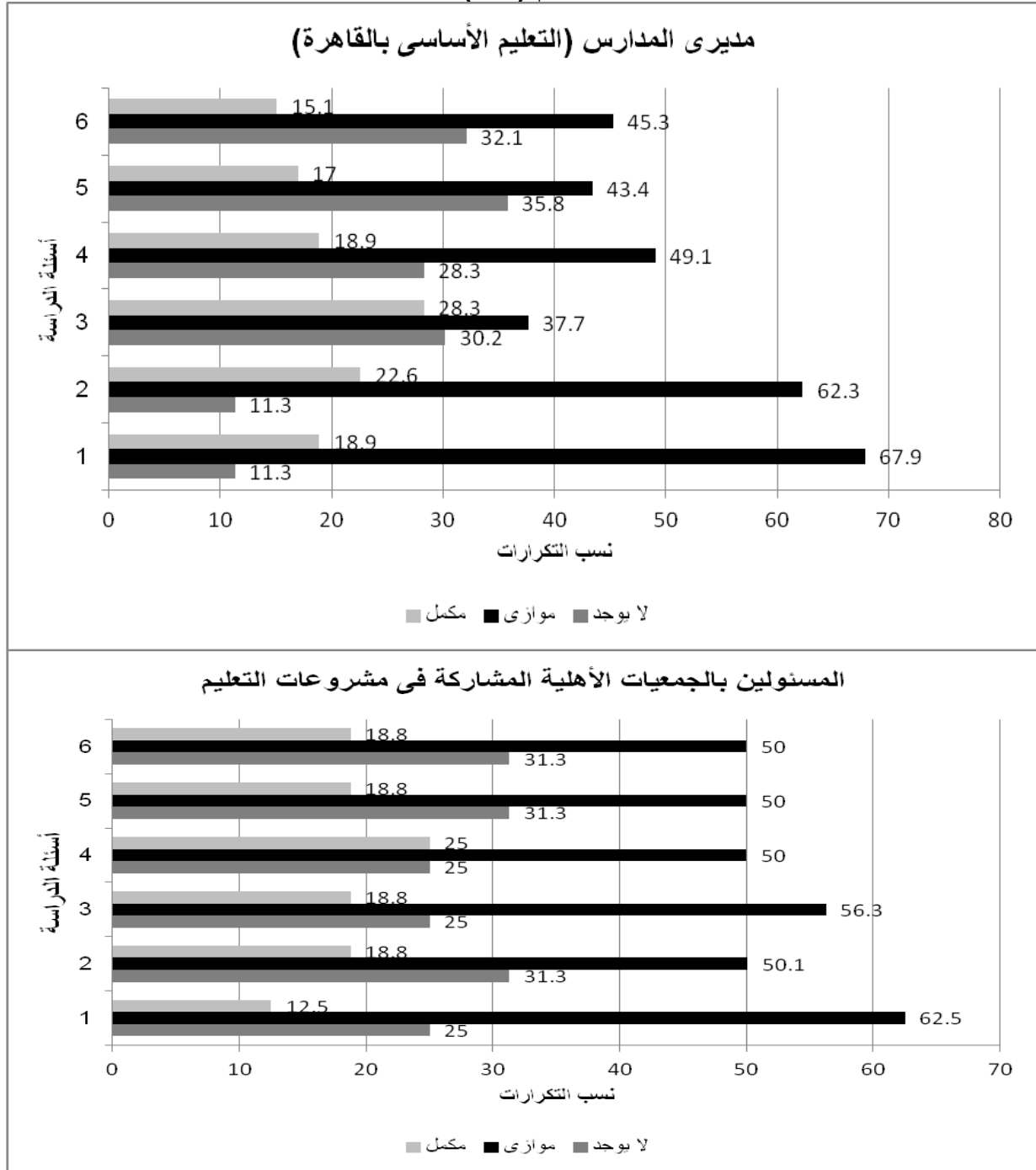
مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم يروا أن أنشطة دعم الوظيفة

التربوية هى أنشطة مكاملة وينسب متفاوتة باستثناء القوافل الطبية فهى أنشطة موازية لدعم الوظيفة التربوية.

شكل رقم (6) آراء المبحوثين حول دعم الوظيفة التربوية



شكل رقم (1-6)



(ب) دعم الوظيفة التعليمية

تتمثل اختيارات دعم الوظيفة التربوية فى التالى:-

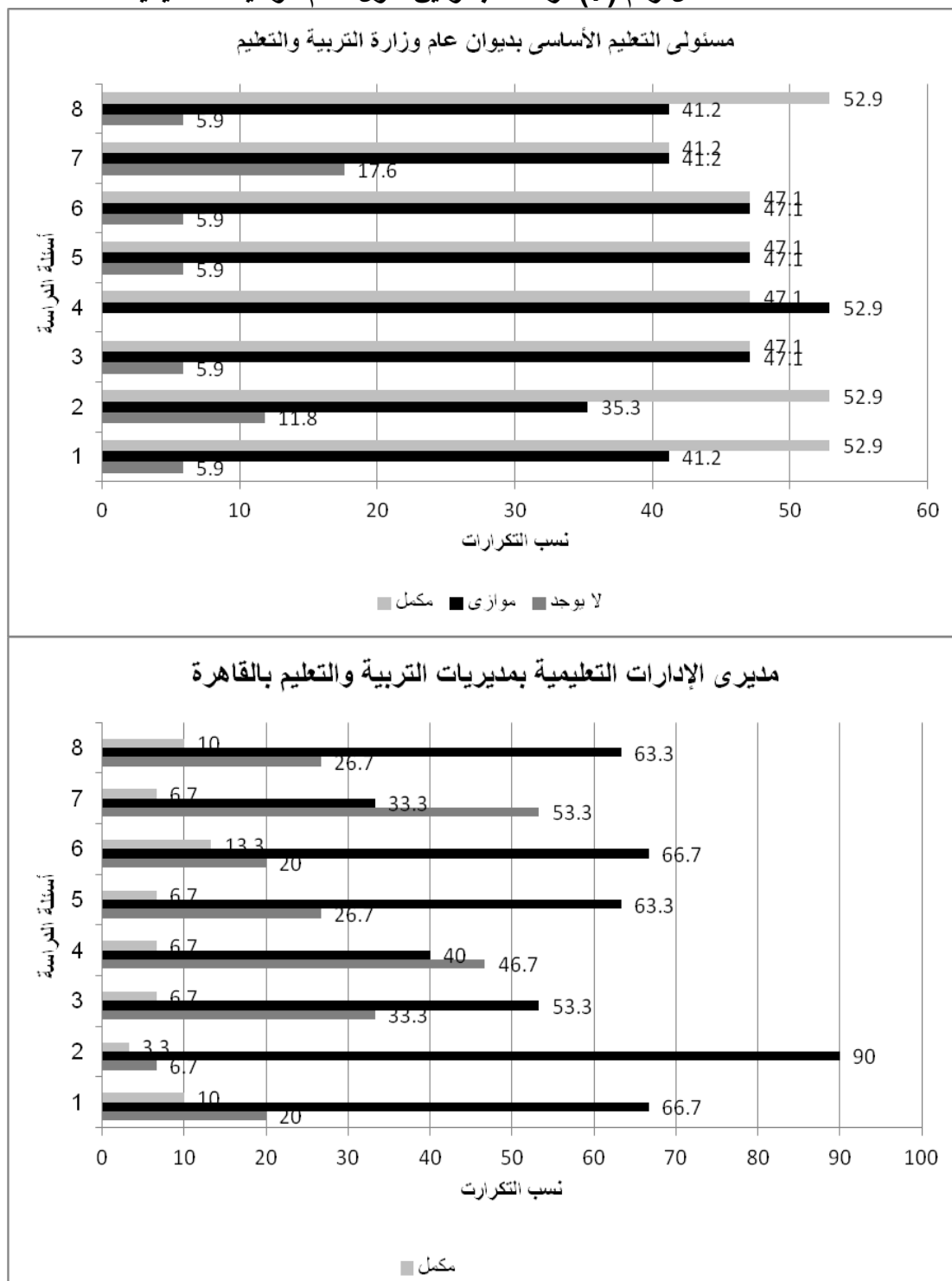
1. رفع كفاءة العملية التعليمية (تدريبات تربوية)
2. دفع مصروفات الدراسة والمجموعات الدراسية

3. خدمة البيئة (حدائق)
4. إنشاء المدارس (مدارس المجتمع)
5. دعم تكنولوجيا التعليم/ المكتبات
6. الإصلاح والصيانة
7. التبرع بالأرض
8. تزويد المدارس بأدوات فنية - موسيقية - رياضية

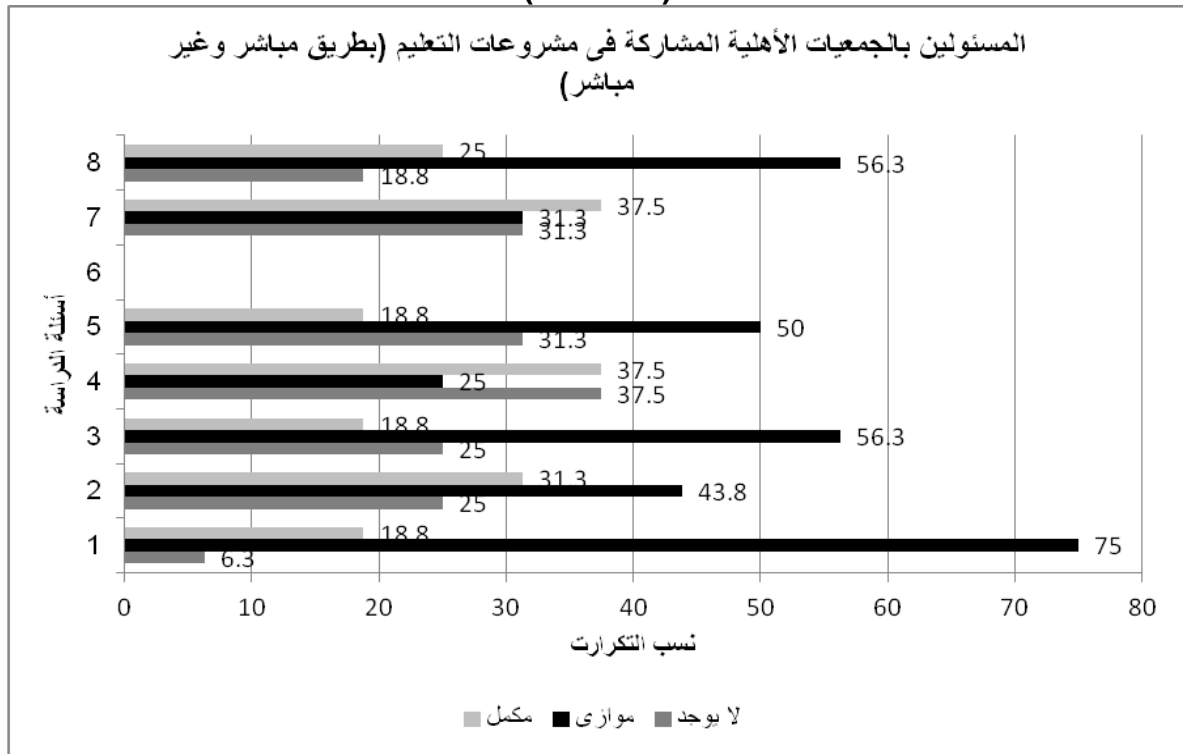
يوضح الشكل رقم (7) أن أغلب المبحوثين بفئاتهم المختلفة يروا أن أنشطة دعم الوظيفة التعليمية هي أنشطة موازية وبنسب كبيرة متفاوتة في دعم عملية التعليم الأساسي، أما مسؤولي التعليم الأساسي بديوان عام وزارة التربية والتعليم يروا أن أنشطة دعم الوظيفة التعليمية هي أنشطة موازية ومكاملة بنسب كبيرة على حد سواء، باستثناء الأنشطة التالية:-

- رفع كفاءة العملية التعليمية (تدريبات تربوية)
 - تزويد المدارس بأدوات فنية - موسيقية - رياضية
- فيروا أنها أنشطة مكاملة بشكل أكبر على دعم العملية التعليمية.

شكل رقم (7) آراء المبحوثين حول دعم الوظيفة التعليمية



(شكل 7- 1)



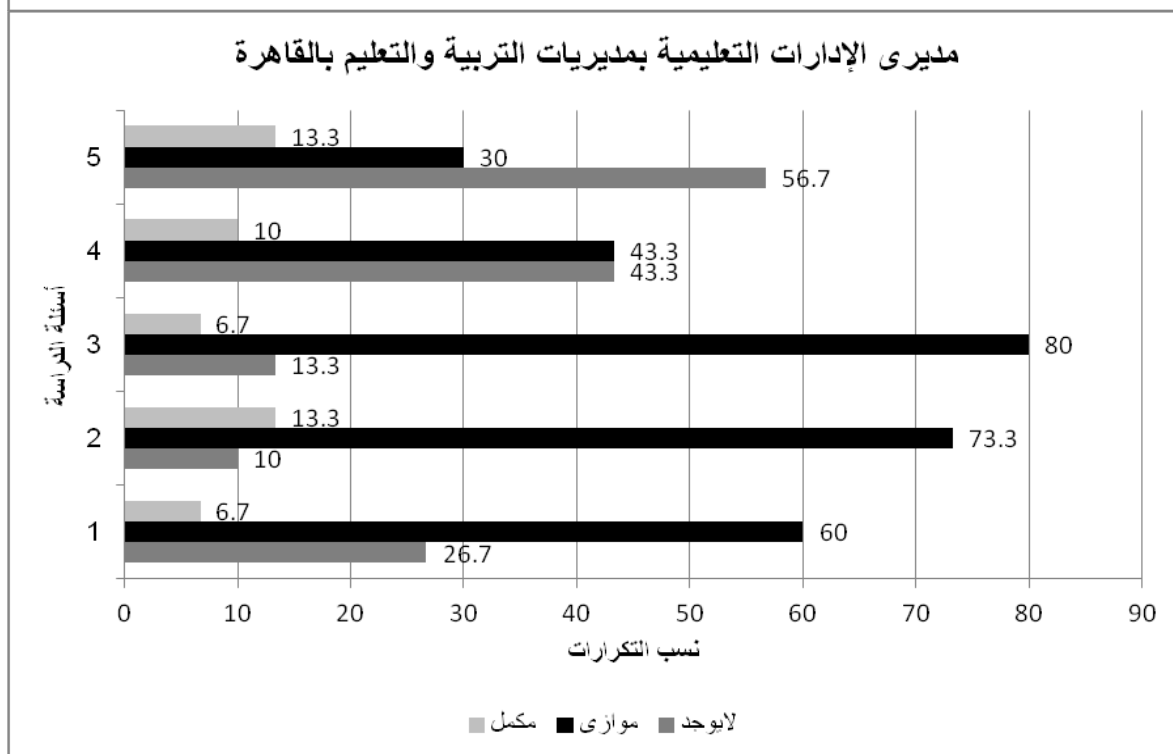
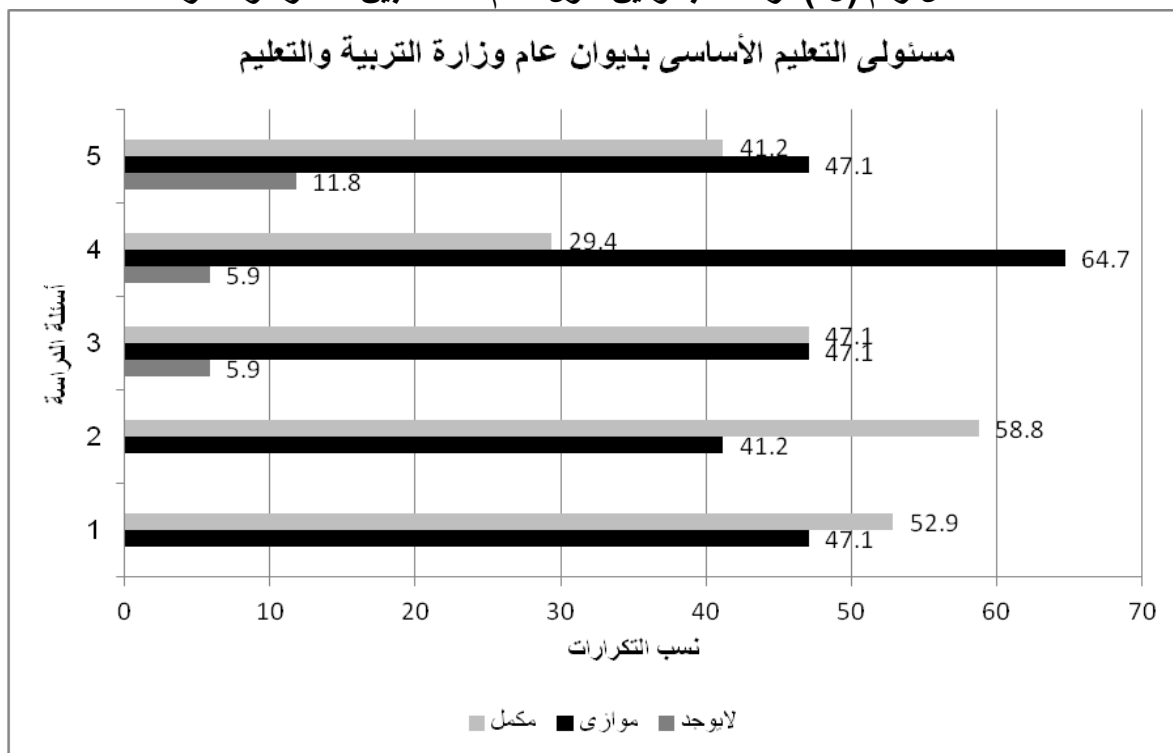
(ج) دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة

تتمثل اختيارات دعم الوظيفة التربوية في التالي:-

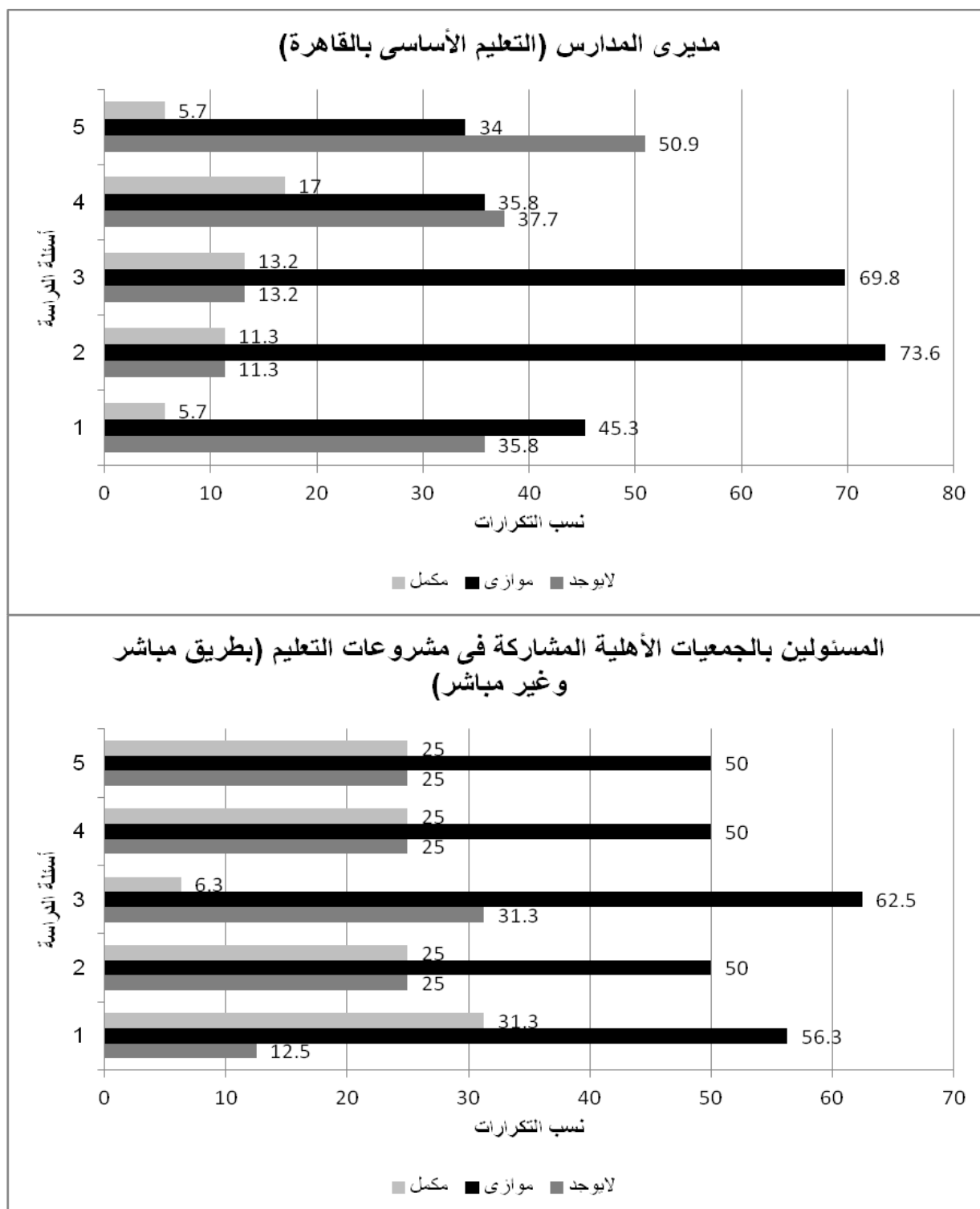
1. رياض الأطفال
2. التوعية الاجتماعية/الثقافية/الصحية/الدينية
3. الرعاية الاجتماعية/المساعدات
4. التدريب للأسر
5. مشاريع صغيرة لإتاحة الفرص للأطفال للإلتحاق بالتعليم.

يوضح الشكل رقم (8) أن أغلب المبحوثين بفئاتهم المختلفة يروا أن أنشطة دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة هي أنشطة موازية وبنسب كبيرة متفاوتة في دعم عملية التعليم الأساسي، أما مسؤولي التعليم الأساسي بديوان عام وزارة التربية والتعليم يروا أن أنشطة دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة هي أنشطة موازية ومكملة على حد سواء، باستثناء نشاط تدريب الأسر يعتبرونه نشاط موازي إلى حد كبير، وأنشطة رياض الأطفال ، والتوعية الاجتماعية/الثقافية/الصحية/الدينية هي أنشطة مكملة وبنسب كبيرة جدا .

شكل رقم (8) آراء المبحوثين حول دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة



تابع شكل (1-8)



التساؤل الثانى: المعوقات التى تحول دون إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات

بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى

(أ) مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم.

يوضح جدول رقم (24) أن أفراد عينة الدراسة من مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم موافقون بدرجة متوسطة على معظم المعوقات التى تحول بين إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (1.94-2.29) وهو يقع فى الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثى (1.68-2.34) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء المعوقات التالية:-

- محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية.

- لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية.

- تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس.

حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35-3.0) أى تسهم بدرجة كبيرة. و بالنظر إلى درجات الترجيح وقيمة كا2 عند مستوى معنوية أقل من 5% يتضح اتفاق وجهات نظر أفراد عينة الدراسة بدرجة كبيرة حول المعوقات التالية:-

- محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية.

- لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية

جدول رقم (24) مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم

رقم السؤال	السؤال	المتوسط	الانحراف المعيارى	كا ²	المعنوية	درجات الترجيح	الترتيب
1	محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية	2.5294	.62426	7.176	.028	43	2
2	لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية	2.5882	.61835	8.941	.011	44	1
3	عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت- خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية	2.0588	.89935	.824	.662	35	9

4	39	.161	3.647	.68599	2.2941	عدم توفر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها فى تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية	4
10	35	.080	5.059	.65865	2.0588	غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسى	5
3	42	.808	059	.51450	2.4706	تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس	6
6	38	.113	4.353	.66421	2.2353	غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعى	7
11	33	.662	.824	.89935	1.9412	عدم وجود إدارات فرعية بمديريات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج	8
12	33	.943	.118	.82694	1.9412	تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية	9
8	37	.327	2.235	.72761	2.1765	عدم دعم المجتمع للدور الرائد للجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى	10
5	39	.161	3.647	.68599	2.2941	تعثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة	11
7	38	.113	4.353	.66421	2.2353	عدم وجود رؤية واضحة لدى العاملين بالإدارات الفرعية لدور الجمعيات الأهلية فى التنمية -التعليم	12

(ب) مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة

يوضح جدول رقم (25) أن أفراد عينة الدراسة من مديرى الإدارات التعليمية بمديرية التعليم بمحافظة القاهرة موافقون بدرجة كبيرة على معظم المعوقات التى تحول بين إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.36-2.73) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35-3.0) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء المعوقات التالية:-

- غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسى.

- عدم دعم المجتمع للدور الرائد للجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى .

- تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية.

- عدم وجود إدارات فرعية بمديريات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج.
حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين فى الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثى (1.68-2.34)
وبانحراف معيارى يعادل الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%.

جدول رقم (25) مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة

رقم السؤال	السؤال	المتوسط	الانحراف المعيارى	كا ²	المعنوية	درجات الترجيح	الترتيب
1	محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية	2.4000	.85501	22.000	.000	72	7
2	لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية	2.7333	.63968	33.800	.000	82	1
3	عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت - خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية	2.6000	.77013	38.533	.000	78	4
4	عدم توفر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها فى تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية	2.3667	.80872	7.400	.025	71	8
5	غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسى	2.2667	.94443	18.533	.000	68	9
6	تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس	2.6333	.66868	21.800	.000	79	3
7	غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعى	2.4333	.85836	24.667	.000	73	6
8	عدم وجود إدارات فرعية بمديريات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج	1.7667	1.07265	8.667	.034	53	12
9	تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية	2.1000	.95953	11.867	.008	63	11
10	عدم دعم المجتمع للدور الرائد للجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى	2.2333	.93526	13.467	.004	67	10
11	تعرثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة	2.7000	.59596	25.800	.000	81	2
12	عدم وجود رؤية واضحة لدى العاملين بالإدارات الفرعية لدور الجمعيات الأهلية فى التنمية - التعليم	2.5667	.77385	21.800	.000	77	5

(ج) مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة)

يوضح جدول رقم (26) أن أفراد عينة الدراسة من مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة) موافقون بدرجة كبيرة على معظم المعوقات التي تحول بين إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التي تدعم التعليم الأساسي بمتوسط حسابي يتراوح ما بين (2.37-2.77) وهو يقع في الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثي (2.35-3.0) وبانحراف معياري أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء المعوقات التالية:-

- عدم توفر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها في تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية
- غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعي.
- تخوف بعض مديري المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس.
- تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية .
- عدم وجود إدارات فرعية بمديريات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج.
- عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت - خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية.

حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين في الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثي (1.68-2.34) وبانحراف معياري أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%.

جدول رقم (26) مديري المدارس - التعليم الأساسي بالقاهرة

رقم السؤال	السؤال	المتوسط	الانحراف المعياري	كا ²	المعنوية	درجات الترتيب	الترتيب
1	محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديري المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية	2.3774	.83727	34.925	.000	126	5
2	لا يتوفر كادر إداري مساعد متخصص في تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية	2.4340	.79686	19.962	.000	129	3
3	عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت- خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية	1.9623	.85400	.717	.699	104	12
4	عدم توفر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها في تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية	2.3208	.77889	8.415	.015	123	7
5	غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسي	2.3774	.79000	13.170	.001	126	6

6	تخوف بعض مديري المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس	2.2264	.86916	23.755	.000	118	9
7	غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعي	2.2642	.90194	25.717	.000	120	8
8	عدم وجود إدارات فرعية بمديريات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج	1.9811	.95052	15.906	.001	105	11
9	تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية	2.0566	.88611	14.698	.002	109	10
10	عدم دعم المجتمع للدور الرائد للجمعيات الأهلية في التعليم الأساسي	2.4151	.79503	17.472	.000	128	4
11	تعثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة	2.7736	.50541	55.509	.000	147	1
12	عدم وجود رؤية واضحة لدى العاملين بالإدارات الفرعية لدور الجمعيات الأهلية في التنمية -التعليم	2.5660	.66533	27.321	.000	136	2

(د) المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة في مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر)

يوضح جدول رقم (27) أن أفراد عينة الدراسة من المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة في مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر) موافقون بدرجة متوسطة على معظم المعوقات التي تحول بين إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التي تدعم التعليم الأساسي بمتوسط حسابي يتراوح ما بين (1.75-2.31) وهو يقع في الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثي (1.68-2.34) وبانحراف معياري أقل من الواحد الصحيح و مستوى معنوية أقل من 5% أى تسهم بدرجة متوسطة. باستثناء المعوقات التالية:-

- لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية.
- تعثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة.
- تخوف بعض مديري المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس.

حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثي (2.35-3.0) وبانحراف معياري أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. وبالنظر إلى درجات الترجيح وقيمة كا² وعند مستوى معنوية 10% يتضح اتفاق وجهات نظر أفراد عينة الدراسة بدرجة كبيرة حول هذه المعوقات.

**جدول رقم (27) المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة في مشروعات التعليم
(بطريق مباشر وغير مباشر)**

الترتيب	درجات الترتيب	المعنوية	ك ²	الانحراف المعياري	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
4	37	.144	3.875	.87321	2.3125	محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية	1
1	39	.099	4.625	.72744	2.4375	لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية	2
11	29	.646	.875	.83417	1.8125	عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت- خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية	3
7	33	.646	.875	.77190	2.0625	عدم توفر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها فى تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية	4
9	30	.646	.875	.88506	1.8750	غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسى	5
3	38	.068	5.375	.61914	2.3750	تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس	6
12	28	.139	5.500	.93095	1.7500	غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعى	7
10	30	.779	.500	.80623	1.8750	عدم وجود إدارات فرعية بمديريات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج	8
8	32	.047	6.125	.63246	2.0000	تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية	9
5	36	.022	7.625	.57735	2.2500	عدم دعم المجتمع للنور الرائد للجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى	10
2	39	.068	5.375	.62915	2.4375	تعثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة	11
6	34	.779	.500	.80623	2.1250	عدم وجود رؤية واضحة لدى العاملين بالإدارات الفرعية لدور الجمعيات الأهلية فى التنمية -التعليم	12

ثانيا : تحليل البيانات

(1) تباين آراء المجموعات المستهدفة تجاه أسئلة الدراسة

تم التركيز فى هذه المرحلة على قياس تحليل التباين لمعرفة مدى تباين آراء كل مجموعة من المجموعات المستهدفة تجاه أسئلة الدراسة، حيث تم حساب مجموعات المربعات بين المجموعات واختبار F ومستوى المعنوية، على النحو التالى:-

- أولاً: تباين آراء المجموعات المستهدفة حول المعوقات التي تحول دون إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التي تدعم التعليم الأساسي
- يوضح الجدول رقم (28) أن هناك تباين في الآراء بين المجموعات المستهدفة حول بعض المعوقات التي تحول دون إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التي تدعم التعليم الأساسي حيث أن مستوى المعنوية أقل من 5%، وهى:-
- عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت- خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية.
 - تعثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة.
- بينما هناك اتفاق فى الآراء بدرجة ثقة 95% حول باقى المعوقات حيث أن مستويات المعنوية أكبر من 5%.

جدول رقم (28) تباين آراء المجموعات المستهدفة حول المعوقات التي تحول دون إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التي تدعم التعليم الأساسي

السؤال	مجموع المربعات	مربع المتوسطات	قيمة F	مستوى المعنوية	تباين الآراء
محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية	433.75.759	144.673	215	886	اتفاق
لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية	1.921.58.941.60.862	640.526	1.217	307	اتفاق
عدم توفر وسائل الاتصال الحديثة (إنترنت- خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية	9.807.78.503.88.310	3.269.701	4.664	004	اختلاف
عدم توفر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها فى تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية	1.054.66.981.68.034	351.598	587	625	اتفاق
غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسى	3.705.77.011.80.716	1.235.688	1.796	152	اتفاق
تخوف بعض مديري المدارس من دخول الجمعيات الأهلية للمدارس	3.308.62.235.65.543	1.103.556	1.984	120	اتفاق
غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعى	4.988.83.727.88.716	1.663.748	2.224	089	اتفاق

عدم وجود إدارات فرعية بمديریات التعليم وإدارته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.918 103.039 103.957	.306 .920	.333	.802	اتفاق
تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.313 84.471 84.784	.104 .754	.138	.937	اتفاق
عدم دعم المجتمع للدور الرائد للجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	1.122 71.705 72.828	.374 .640	.584	.626	اتفاق
تعثّر بعض المشروعات بسبب تعقّد إجراءات أمن الوزارة	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	3.743 37.050 40.793	1.248 .331	3.772	.013	اختلاف
عدم وجود رؤية واضحة لدى العاملين بالإدارات الفرعية لدور الجمعيات الأهلية فى التنمية -التعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	3.590 57.194 60.784	1.197 .511	2.343	.077	اتفاق

ثانيا: تباين آراء المجموعات المستهدفة حول الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين

الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة) والجمعية الأهلية:

يوضح الجدول رقم (29) أن هناك اتفاق كبير فى الآراء بدرجة ثقة 95% بين

المجموعات المستهدفة حول الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات

الأهلية (الوزارة) والجمعية الأهلية حيث أن مستويات المعنوية أكبر من 5%.

جدول رقم (29) تباين آراء المجموعات المستهدفة حول الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة

بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة) والجمعية الأهلية

السؤال						مجموع المربعات	مربع المتوسطات	قيمة F	مستوى المعنوية	تباين الآراء
رفع مستوى الإدارة التعليمى لكل من المعلمين والمديرين		بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالى	1.064 41.651 42.716	.355 .372	.954	.417	اتفاق			
تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعى		بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالى	1.485 47.342 48.828	.495 .423	1.171	.324	اتفاق			
تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف		بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالى	.310 30.130 30.440	.103 .269	.384	.765	اتفاق			
تقديم تعليم عال الجودة من خلال تنمية نوعية التعليم والتعلم وتطويرها		بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالى	.054 53.834 53.888	.018 .481	.038	.990	اتفاق			
إثراء بيئة التعليم من خلال ترشيد الشراكة الحقيقية بين الفاعلين فى السياق التعليمى من مجالس الأمناء، وأولياء الامور التلاميذ، المعلمين		بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالى	.508 49.044 49.552	.169 .438	.387	.763	اتفاق			

توفير مصادر داعمة إضافية للتعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	.656 32.956 33.612	.219 .294	.744	.528	اتفاق
تحسين مستوى التحصيل المدرسي من خلال حصول الطلاب على أفضل نتائج علمي ومعرفي	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	.667 68.118 68.784	.222 .608	.365	.778	اتفاق
توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	.990 52.553 53.543	.330 .469	.704	.552	اتفاق
المشاركة في وضع خطط التعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	2.369 80.829 83.198	.790 .722	1.094	.355	اتفاق
خلق بيئة مواتية لتسهيل تنفيذ البرامج والمشروعات التي تتسق مع أهداف الخطة التعليمية	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	1.031 40.727 41.759	.344 .364	.945	.421	اتفاق
بث الثقة في نفوس المسؤولين بالمحليات من جانب الجمعيات	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	.823 47.970 48.793	.274 .428	.641	.590	اتفاق
سد الاحتياجات الملحة في التعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	.343 23.829 24.172	.114 .213	.537	.658	اتفاق
رصد الحلول لمشكلات التعليم: التسرب - التأخر الدراسي- صعوبات التعليم-تعليم الفتيات- الالتحاق برياض الأطفال- كثافة الفصل	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	1.120 33.595 34.716	.373 .300	1.245	.297	اتفاق
دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بالتعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	7.208 69.507 76.716	2.403 .621	3.872	.011	اتفاق
توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالية	.894 56.649 57.543	.298 .506	.589	.623	اتفاق

التساؤل الثالث: الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة من الإدارة العامة للجمعيات الأهلية

(الوزارة) والجمعية الأهلية:

(أ) مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم:

يوضح جدول رقم (30) أن أفراد عينة الدراسة من مديرى المدارس (التعليم الأساسى بالقاهرة) موافقون بدرجة كبيرة على الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.52-2.88) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35-3.0)

ويانحرف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء الفوائد المرجوة التالية:-

- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم
- المشاركة فى وضع خطط التعليم

حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين فى الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثى (1.68-2.34) ويانحرف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%.

وبالنظر إلى درجات الترجيح وقيمة كا² عند مستوى معنوية أقل من 5% يتضح اتفاق وجهات نظر أفراد عينة الدراسة بدرجة كبيرة حول الفوائد المرجوة التالية:-

- رفع مستوى الأداء التعليمى لكل من المعلمين والمديرين
- تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف
- توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة
- سد الاحتياجات الملحة فى التعليم
- تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعى
- رصد الحلول لمشكلات التعليم:التسرب / التأخر الدراسى/ صعوبات التعليم/ تعليم الفتيات - الالتحاق برياض الأطفال/ كثافة الفصل
- توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم

جدول رقم (30) مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم

الترتيب	درجات الترجيح	المعنوية	كا ²	الإنحراف المعيارى	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
1	49	.002	9.941	.33211	2.8824	رفع مستوى الأداء التعليمى لكل من المعلمين والمديرين	1
5	47	.029	4.765	.43724	2.7647	تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعى	2
2	48	.008	7.118	.39295	2.8235	تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف	3
9	45	.225	1.471	.49259	2.6471	تقديم تعليم عال الجودة من خلال تنمية نوعية التعليم والتعلم وتطويرها	4
12	44	.011	8.941	.61835	2.5882	إثراء بيئة التعليم من خلال ترشيد الشراكة الحقيقية بين الفاعلين فى السياق التعليمى من مجالس الأمناء، وأولياء الأمور التلاميذ، المعلمين	5

6	توفير مصادر داعمة إضافية للتعليم	2.7059	.46967	2.882	.090	46	8
7	تحسين مستوى التحصيل المدرسى من خلال حصول الطلاب على أفضل نتاج علمى ومعرفى	2.6471	.49259	1.471	.225	45	10
8	توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة	2.8235	.52859	23.059	.000	48	3
9	المشاركة فى وضع خطط التعليم	2.1176	.85749	.471	.790	36	15
10	خلق بيئة مواتية لتسهيل تنفيذ البرامج والمشروعات التى تتسق مع أهداف الخطة التعليمية	2.6471	.49259	1.471	.225	45	11
11	بث الثقة فى نفوس المسؤولين بالمحليات من جانب الجمعيات	2.5294	.51450	.059	.808	43	13
12	سد الاحتياجات الملحة فى التعليم	2.8235	.39295	7.118	.008	48	4
13	رصد الحلول لمشكلات التعليم: التسرب - التأخر الدراسى- صعوبات التعليم- تعليم الفتيات - الالتحاق برياض الأطفال- كثافة الفصل	2.7647	.56230	18.471	.000	47	6
14	دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم	2.3529	.60634	6.118	.047	40	14
15	توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم	2.7647	.56230	18.471	.000	47	7

(ب) مديرى الإدارات التعليمية بمديرية التربية والتعليم بالقاهرة:

يوضح جدول رقم (31) أن أفراد عينة الدراسة من مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة موافقون بدرجة كبيرة على الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.53-2.83) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35-3.0) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء الفوائد المرجوة التالية:-

- المشاركة فى وضع خطط التعليم
- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم

حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين فى الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثى (1.68-2.34) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%.

جدول رقم (31) مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة

الترتيب	الترجيح	المعنوية	كا ²	الانحراف المعيارى	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
8	79	.000	25.400	.71840	2.6333	رفع مستوى الأداء التعليمى لكل من المعلمين والمديرين	1
7	80	.068	3.333	.47946	2.6667	تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعى	2
4	82	.000	54.800	.69149	2.7333	تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف	3
9	79	.000	48.667	.80872	2.6333	تقديم تعليم عال الجودة من خلال تنمية نوعية التعليم والتعلم وتطويرها	4
6	81	.000	49.200	.70221	2.7000	إثراء بيئة التعليم من خلال ترشيد الشراكة الحقيقية بين الفاعلين فى السياق التعليمى من مجالس الأمناء، وأولياء الأمور التلاميذ، المعلمين	5
2	84	.000	34.200	.48423	2.8000	توفير مصادر داعمة إضافية للتعليم	6
13	76	.000	33.467	.81931	2.5333	تحسين مستوى التحصيل المدرسى من خلال حصول الطلاب على أفضل نتاج علمى ومعرفى	7
10	78	.000	38.533	.77013	2.6000	توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة	8
14	67	.000	19.333	.97143	2.2333	المشاركة فى وضع خطط التعليم	9
11	78	.000	35.600	.72397	2.6000	خلق بيئة مواتية لتسهيل تنفيذ البرامج والمشروعات التى تتسق مع أهداف الخطة التعليمية	10
5	82	.000	30.200	.63968	2.7333	بث الثقة فى نفوس المسؤولين بالمحليات من جانب الجمعيات	11
1	85	.000	38.600	.46113	2.8333	سد الاحتياجات الملحة فى التعليم	12
3	83	.000	30.200	.50401	2.7667	رصد الحلول لمشكلات التعليم: التسرب - التأخر الدراسى- صعوبات التعليم-تعليم الفتيات- الالتحاق برياض الأطفال- كثافة الفصل	13
15	62	.905	.200	.82768	2.0667	دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم	14
12	78	.000	21.600	.72397	2.6000	توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم	15

(ج) مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة):

يوضح جدول رقم (32) أن أفراد عينة الدراسة من مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة) موافقون كلهم على الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التي تدعم التعليم الأساسي بمتوسط حسابي يتراوح ما بين (2.52-2.85) وهو يقع في الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثي (2.35-3.0) وبانحراف معياري أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة . وبالنظر إلى درجات الترتيح وقيمة كا² يتضح اتفاق وجهات نظر أفراد عينة الدراسة بدرجة كبيرة حول الفوائد عند مستوى معنوية أقل من 5%، باستثناء مايلي:-

- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم.

- المشاركة فى وضع خطط التعليم.

حيث أن مستوى المعنوية أكبر من 5% مما يؤكد تباين آراء المبحوثين حول أهمية هذه الفوائد.

جدول رقم (32) مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة)

الترتيب	الترجيح	المعنوية	كا ²	الانحراف المعيارى	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
3	143	.000	80.358	.63805	2.6981	رفع مستوى الأداء التعليمى لكل من المعلمين والمديرين	1
9	138	.000	43.057	.83986	2.6038	تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعى	2
1	151	.000	68.868	.41120	2.8491	تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف	3
5	142	.000	50.302	.67293	2.6792	تقديم تعليم عال الجودة من خلال تنمية نوعية التعليم والتعلم وتطويرها	4
6	140	.000	73.868	.70967	2.6415	إثراء بيئة التعليم من خلال ترشيد الشراكة الحقيقية بين الفاعلين فى السياق التعليمى من مجالس الأمناء، وأولياء الأمور التلاميذ، المعلمين	5
7	140	.000	65.264	.62309	2.6415	توفير مصادر داعمة إضافية للتعليم	6
11	136	.000	60.434	.77234	2.5660	تحسين مستوى التحصيل المدرسى من خلال حصول الطلاب على أفضل نتاج علمى ومعرفى	7
12	135	.000	51.981	.69520	2.5472	توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة	8
15	110	.782	2.868	.82855	2.0755	المشاركة فى وضع خطط التعليم	9

10	خلق بيئة مواتية لتسهيل تنفيذ البرامج والمشروعات التي تتسق مع أهداف الخطة التعليمية	2.5283	.60776	22.340	.000	134	13
11	بث الثقة في نفوس المسؤولين بالمجليات من جانب الجمعيات	2.5849	.71881	59.981	.000	137	10
12	سد الاحتياجات الملحة في التعليم	2.7170	.49526	42.717	.000	144	2
13	رصد الحلول لمشكلات التعليم: التسرب - التأخر الدراسي- صعوبات التعليم-تعليم الفتيات- الالتحاق برياض الأطفال- كثافة الفصل	2.6981	.63805	50.302	.000	143	4
14	دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم	2.1132	.86958	2.868	.238	112	14
15	توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم	2.6226	.71324	42.377	.000	139	8

(د) المسؤولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر)

يوضح جدول رقم (33) أن أفراد عينة الدراسة من المسؤولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر) موافقون بدرجة كبيرة على الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.37-3.00) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35-3.0) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء الفوائد المرجوة التالية:-

- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم.

- المشاركة فى وضع خطط التعليم.

حيث تقع متوسطات آراء المبحوثين فى الفئة الثانية من فئات المقياس الثلاثى (1.68-2.34) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%.

**جدول رقم (33) المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة في مشروعات التعليم
(بطريق مباشر وغير مباشر)**

الترتيب	الترجيح	المعنوية	كا ²	الانحراف المعياري	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
3	46	.000	12.250	.50000	2.8750	رفع مستوى الأداء التعليمي لكل من المعلمين والمديرين	1
2	47	.000	12.250	.25000	2.9375	تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعي	2
9	44	.000	16.625	.57735	2.7500	تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف	3
11	43	.000	16.625	.70415	2.6875	تقديم تعليم عال الجودة من خلال تنمية نوعية التعليم والتعلم وتطويرها	4
4	45	.012	6.250	.40311	2.8125	إثراء بيئة التعليم من خلال ترشيد الشراكة الحقيقية بين الفاعلين في السياق التعليمي من مجالس الأمناء، وأولياء الأمور التلاميذ، المعلمين	5
5	45	.012	6.250	.40311	2.8125	توفير مصادر داعمة إضافية للتعليم	6
15	38	.006	12.500	.95743	2.3750	تحسين مستوى التحصيل المدرسي من خلال حصول الطلاب على أفضل نتاج علمي ومعرفي	7
12	42	.007	9.875	.61914	2.6250	توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة	8
13	40	.047	6.125	.63246	2.5000	المشاركة في وضع خطط التعليم	9
6	45	.012	6.250	.40311	2.8125	خلق بيئة مواتية لتسهيل تنفيذ البرامج والمشروعات التي تتسق مع أهداف الخطة التعليمية	10
10	44	.000	16.625	.57735	2.7500	بث الثقة في نفوس المسئولين بالمحليات من جانب الجمعيات	11
7	45	.012	6.250	.40311	2.8125	سد الاحتياجات الملحة في التعليم	12
1	48	.000	0.000	.00000	3.0000	رصد الحلول لمشكلات التعليم: التسرب - التأخر الدراسي - صعوبات التعليم-تعليم الفتيات- الالتحاق برياض الأطفال- كثافة الفصل	13
8	45	.000	21.125	.54391	2.8125	دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بالتعليم	14
14	39	.047	6.125	.81394	2.4375	توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم	15

التساؤل الرابع: آليات ترشيد وتطوير الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية

(أ) مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم

يوضح جدول رقم (34) أن أفراد عينة الدراسة من مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم كلهم موافقون على آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.35-2.94) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35- 3.0) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء آلية المشاركة فى وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها فإنها تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية (10%).

جدول رقم (34) مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم

الترتيب	الترجيح	المعنوية	كا ²	الانحراف المعيارى	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
3	48	.000	23.059	.52859	2.8235	تطوير الأنظمة واللوائح التنظيمية المرتبطة بالشراكة بين الجمعيات الأهلية وبين مؤسسات التعليم	1
6	47	.029	4.765	.43724	2.7647	تغير الثقافة التنظيمية لدى المدارس والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية	2
8	43	.028	7.176	.62426	2.5294	التخفيف من القيود البيروقراطية فى التعامل مع الجمعيات الأهلية	3
1	50	.000	13.235	.24254	2.9412	تفعيل دور وسائل الإعلام فى توعية الجمعيات الأهلية بأهمية المشاركة فى تطوير التعليم	4
2	50	.000	13.235	.24254	2.9412	توعية الفاعلين فى السياق التعليمى بأهمية الأدوار والمجالات والمشاركات التى تقوم بها الجمعيات الأهلية فى مجال التعليم	5
7	44	.001	14.588	.79521	2.5882	تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطى المتابعة والتقييم	6
4	48	.008	7.118	.39295	2.8235	قيام وزارة التربية والتعليم بعرض أهم توجهاتها فى خططها المستقبلية وتحديد مجالات المشاركة من قبل الجمعيات الأهلية	7
9	40	.080	5.059	.86177	2.3529	المشاركة فى وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها	8
5	48	.008	7.118	.39295	2.8235	تفعيل دور البيئة الاجتماعية والفاعلين فى سياق التعليم فى دفع عملية التطوير المدرسى مع تعظيم المسؤولية الاجتماعية بما يخدم مستقبل التلاميذ	9

(ب) مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة:

يوضح جدول رقم (35) أن أفراد عينة الدراسة من مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة كلهم موافقون على آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة

للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.66-2.87) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35 - 3.0) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء آلية المشاركة فى وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها فإنها تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5%.

جدول رقم (35) مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة

الترتيب	الترجيح	المعنوية	كا ²	الانحراف المعيارى	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
2	84	.000	38.600	.61026	2.8000	تطوير الأنظمة واللوائح التنظيمية المرتبطة بالشراكة بين الجمعيات الأهلية وبين مؤسسات التعليم	1
5	83	.000	43.400	.77385	2.7667	تغير الثقافة التنظيمية لدى المدارس والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية	2
8	80	.000	23.400	.66089	2.6667	التخفيف من القيود البيروقراطية فى التعامل مع الجمعيات الأهلية	3
3	84	.000	38.600	.61026	2.8000	تفعيل دور وسائل الإعلام فى توعية الجمعيات الأهلية بأهمية المشاركة فى تطوير التعليم	4
1	86	.000	48.600	.57135	2.8667	توعية الفاعلين فى السياق التعليمى بأهمية الأدوار والمجالات والمشاركات التى تقوم بها الجمعيات الأهلية فى مجال التعليم	5
6	82	.000	30.200	.63968	2.7333	تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطى المتابعة والتقييم	6
7	81	.000	54.533	.74971	2.7000	قيام وزارة التربية والتعليم بعرض أهم توجهاتها فى خططها المستقبلية وتحديد مجالات المشاركة من قبل الجمعيات الأهلية	7
9	66	.008	38.600	.88668	2.2000	المشاركة فى وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها	8
4	84	.000	67.600	.66436	2.8000	تفعيل دور البيئة الاجتماعية والفاعلين فى سياق التعليم فى دفع عملية التطوير المدرسى مع تعظيم المسؤولية الاجتماعية بما يخدم مستقبل التلاميذ	9

(ج) مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة):

يوضح جدول رقم (36) أن أفراد عينة الدراسة من مديري المدارس (التعليم الأساسي بالقاهرة) كلهم موافقون على آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية بمتوسط حسابي يتراوح ما بين (2.56-2.83) وهو يقع في الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثي (2.35- 3.0) وبانحراف معياري أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء آلية المشاركة في وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها فإنها تسهم بدرجة متوسطة عند مستوى معنوية أقل من 5% .

جدول رقم (36) مديري المدارس - التعليم الأساسي بالقاهرة

الترتيب	الترجيح	المعنوية	ك2	الانحراف المعياري	المتوسط	السؤال	رقم السؤال
5	140	.000	78.547	.76194	2.6415	تطوير الأنظمة واللوائح التنظيمية المرتبطة بالشراكة بين الجمعيات الأهلية وبين مؤسسات التعليم	1
6	139	.000	63.453	.65710	2.6226	تغير الثقافة التنظيمية لدى المدارس والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية	2
8	136	.000	25.509	.60477	2.5660	التخفيف من القيود البيروقراطية في التعامل مع الجمعيات الأهلية	3
1	150	.000	23.113	.37906	2.8302	تفعيل دور وسائل الإعلام في توعية الجمعيات الأهلية بأهمية المشاركة في تطوير التعليم	4
3	148	.000	18.132	.40943	2.7925	توعية الفاعلين في السياق التعليمي بأهمية الأدوار والمجالات والمشاركات التي تقوم بها الجمعيات الأهلية في مجال التعليم	5
7	138	.000	29.585	.59935	2.6038	تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطات المتابعة والتقييم	6
4	147	.000	52.566	.46581	2.7736	قيام وزارة التربية والتعليم بعرض أهم توجهاتها في خططها المستقبلية وتحديد مجالات المشاركة من قبل الجمعيات الأهلية	7
9	117	.160	3.660	.81709	2.2075	المشاركة في وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها	8
2	150	.000	64.453	.42679	2.8302	تفعيل دور البيئة الاجتماعية والفاعلين في سياق التعليم في دفع عملية التطوير المدرسي مع تعظيم المسؤولية الاجتماعية بما يخدم مستقبل التلاميذ	9

(د) المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر) يوضح جدول رقم (37) أن أفراد عينة الدراسة من المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم (بطريق مباشر وغير مباشر) كلهم موافقون على آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية بمتوسط حسابى يتراوح ما بين (2.37-2.88) وهو يقع فى الفئة الأولى من فئات المقياس الثلاثى (2.35-3.0) وبانحراف معيارى أقل من الواحد الصحيح أى تسهم بدرجة كبيرة عند مستوى معنوية أقل من 5%. باستثناء الآليات التالية:

- تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطى المتابعة والتقييم.

- المشاركة فى وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها.

يلاحظ أن مستوى المعنوية أكبر من 5%، مما يعنى أن هناك اختلاف بين آراء الباحثين حول جدوى استخدام هذه الآليات.

جدول رقم (37) المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم
(بطريق مباشر وغير مباشر)

رقم السؤال	السؤال	المتوسط	الانحراف المعيارى	ك ²	المعنوية	الترجيح	الترتيب
1	تطوير الأنظمة واللوائح التنظيمية المرتبطة بالشراكة بين الجمعيات الأهلية وبين مؤسسات التعليم	2.6875	.60208	12.875	.002	43	6
2	تغير الثقافة التنظيمية لدى المدارس والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية	2.6875	.60208	12.875	.002	43	7
3	التخفيف من القيود البيروقراطية فى التعامل مع الجمعيات الأهلية	2.7500	.44721	4.000	.046	44	4
4	تفعيل دور وسائل الإعلام فى توعية الجمعيات الأهلية بأهمية المشاركة فى تطوير التعليم	2.8125	.40311	6.250	.012	45	2
5	توعية الفاعلين فى السياق التعليمى بأهمية الأدوار والمجالات والمشاركات التى تقوم بها الجمعيات الأهلية فى مجال التعليم	2.8750	.34157	9.000	.003	46	1
6	تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطى المتابعة والتقييم	2.6875	.47871	2.250	.134	43	8
7	قيام وزارة التربية والتعليم بعرض أهم توجهاتها فى خططها المستقبلية وتحديد مجالات المشاركة من قبل الجمعيات الأهلية	2.8125	.40311	6.250	.012	45	3
8	المشاركة فى وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها	2.3750	.80623	3.875	.144	38	9

9	تفعيل دور البيئة الاجتماعية والفاعلين في سياق التعليم في دفع عملية التطوير المدرسي مع تعظيم المسؤولية الاجتماعية بما يخدم مستقبل التلاميذ	2.7500	.44721	4.000	.046	44	5
---	---	--------	--------	-------	------	----	---

ثالثاً: تباين آراء المجموعات المستهدفة حول آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية:

يوضح الجدول رقم (38) أن هناك اتفاق كبير في الآراء بدرجة ثقة 95% بين المجموعات المستهدفة حول آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية حيث أن مستويات المعنوية أكبر من 5%.

جدول رقم (38) تباين آراء المجموعات المستهدفة حول آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية

السؤال		مجموع المربعات	مربع المتوسطات	قيمة F	مستوى المعنوية	تباين الآراء
تطوير الأنظمة واللوائح التنظيمية المرتبطة بالشراكة بين الجمعيات الأهلية وبين مؤسسات التعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.715 50.897 51.612	.238 .454	.525	.666	اتفاق
تغير الثقافة التنظيمية لدى المدارس والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.512 48.316 48.828	.171 .431	.395	.757	اتفاق
التخفيف من القيود البيروقراطية في التعامل مع الجمعيات الأهلية	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.622 40.921 41.543	.207 .365	.568	.637	اتفاق
تفعيل دور وسائل الإعلام في توعية الجمعيات الأهلية بأهمية المشاركة في تطوير التعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.238 21.650 21.888	.079 .193	.410	.746	اتفاق
توعية الفاعلين في السياق التعليمي بأهمية الأدوار والمجالات والمشاركات التي تقوم بها الجمعيات الأهلية في مجال التعليم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.332 20.875 21.207	.111 .186	.594	.620	اتفاق
تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطي المتابعة والتقييم	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.408 44.101 44.509	.136 .394	.345	.793	اتفاق
قيام وزارة التربية والتعليم بعرض أهم توجهاتها في خططها المستقبلية وتحديد مجالات المشاركة من قبل الجمعيات الأهلية	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.224 32.491 32.716	.075 .290	.258	.856	اتفاق
المشاركة في وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالي	.601 79.149 79.750	.200 .707	.283	.837	اتفاق

تفعيل دور البيئة الاجتماعية والفاعلين فى سياق التعليم فى دفع عملية التطوير المدرسى مع تعظيم المسؤولية الاجتماعية بما يخدم مستقبل التلاميذ	بين المجموعات من خلال المجموعات الإجمالى	0.085 27.742 27.828	0.028 248	.115	.951	اتفاق
--	--	---------------------------	--------------	------	------	-------

الخلاصة:

(1) فيما يتعلق بواقع الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية بشأن

تحديد الدور هل هو مكمل أم مواز؟، وذلك من خلال دعم الوظيفة التعليمية، والوظيفة التربوية، ودعم الصلة بين الأسرة والمدرسة. جاءت الإجابات لتؤكد اتفاق من فئات العينة الاستطلاعية الأربع (الديوان العام، الإدارات التعليمية، مدارس التعليم الأساسى، الجمعيات الأهلية) على أن معظم الأنشطة موازية ومكملة بنسب كبيرة متفاوتة باستثناء (الديوان عام) الذى يرى أن رفع كفاءة عملية التعليم وتزويد المدارس بالإدارات (فنية، موسيقية، رياضية... الخ) نشاطان مكملان بشكل كبير.

(2) وبخصوص معوقات الشراكة، فإن الإجابات (الديوان العام) والجمعيات الأهلية تتفق بدرجة متوسطة باستثناء تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات لمدارسهم، ولا يتوفر كادر إدارى متخصص فى تطوير الشراكة حيث يحظيا هذان المعوقان على نسبة كبيرة. كما اتفق مسئولى الإدارات التعليمية ومدارس التعليم الأساسى بدرجة كبيرة على معظم المعوقات فيما عدا المعوقات التالية بدرجة متوسطة:-

- عدم توافر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها.

- تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية.

(3) وعن الفائدة المرجوة بين إقامة شراكة فعالة، اتفقت الإجابات بشكل كبير من فئات عينة

البحث الاستطلاعية الأربع حول الفوائد المرجوة من إقامة شراكة فعالة، فيما عدا:

- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة

- المشاركة فى وضع خطط التعليم

فقد جاء الاتفاق عليهما بدرجة متوسطة.

(4) وحول آليات ترشيد وتطوير الشراكة، فقد اتفقت معظم العينة الاستطلاعية بدرجة كبيرة على

آليات ترشيد وتطوير الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية وبين الجمعيات الأهلية باستثناء:-

- وضع الخطط التعليمية ومتابعتها، وتقويم ومتابعة المشروعات فقد جاء الاتفاق عليهما متوسطاً.

(5) وعن مستقبل التعليم الأساسى من وجهة نظر مسئولى التعليم الأساسى جاءت الإجابات

كما يلى:-

- دعم الوظيفة التعليمية: ضرورة التأكيد على تحقيق النمو المتوازن لشخصية التلميذ وإعداده للمواطنة الصالحة، والتنمية المهنية المستدامة للمعلمين العاملين.
- دعم الوظيفة التربوية: تفعيل تطبيق اللامركزية فى صنع واتخاذ القرارات خاصة فى المعسكرات والندوات والمؤتمرات ، ومشاركة مجالس الأمناء فى بعض الخطط، وأن تتم عملية التعاقدات مع المحليات.
- دعم الصلة بين المدرسة والأسرة: من خلال توعية الآباء بمستويات الأبناء ، ودعم الأسر الفقيرة ورعاية الموهوبين.

-

الخلاصة: يلاحظ أن دور الجمعيات الأهلية فى دعم عملية التعليم الأساسى هو دور مواز، وهذا يدل على أن الجمعيات الأهلية تقوم بأدوار غير مباشرة فيما يتعلق بدعم الأسر الفقيرة، ومعالجة إحجام الأبناء عن الالتحاق بالتعليم وكلها أدوار تنعكس إيجابيا على التعليم الأساسى. الأمر الذى يدفع إلى ضرورة قيام الحكومة بدورها كاملا تجاه تقديم الخدمات التعليمية المتوخاة من التعليم الأساسى على نحو سليم.

الفصل الثامن

" آليات تفعيل دور الجمعيات الاهلية
في دعم التعليم الاساسى " *
" دراسة حالة "

تمهيد

يهدف هذا الفصل الى التعرف على " آليات تفعيل دور الجمعيات الاهلية فى دعم التعليم الاساسى ، واننا لانستطيع التعرف على الآليات التفعيلية لهذا الدور دون التعرف المباشر على (الادارة العامة للجمعيات الاهلية) بوزارة التربية والتعليم ، حيث تعد هذه الادارة هى حلقة الوصل بين وزارة التربية والتعليم والجمعيات الأهلية التى تساهم فى دعم التعليم. وسوف يركز هذا الفصل على هذه الادارات لما لها من أهمية وضرورة فى العملية التعليمية من خلال الكوادر العاملة بها للتعرف على الآتى:

- الواقع الفعلى لرؤيتهم فى التعامل مع الجمعيات الأهلية .
- الرؤية المستقبلية المتوقعة منهم.
- وسوف يتم تحقيق هذا الهدف من خلال استخدام المنهج الوصفى ، كما اعتمد هذا الفصل على تطبيق تسعة حالات كدراسة حالة متعمقة مع مديرى ادارة الجمعيات بالوزارة ، وبعض مديرى المدارس .
- ومن أهم عناصر دراسة الحالة التعمق فى دراسة الوحدات المختلفة وعدم الاكتفاء بالوصف الخارجى أو الظاهرى للموقف وتجديد مختلف العوامل التى تؤثر فى الوحدة المدروسة أو الكشف عن العلاقات بين أجزاء الظاهرة.
- ونهدف من دراسة الحالة جمع البيانات بصورة متعمقة لتوضيح وتفسير كافة التفاصيل الخاصة بالموضوع وقد اشتملت دراسة الحالة على محاور أساسية تساهم فى تحقيق أهداف هذا الفصل بصورة أكبر تفصيلا وقد احتوت الآتى :
- من خلال المقابلات المتعمقة لبعض مديرى المدارس ومديرى إدارة الجمعيات الأهلية بالوزارة وذلك للتعرف على الدور الذى تقوم به الادارة العامة للجمعيات الأهلية فعليا من خلال المقابلة ، وتفصيلات المقابلات سوف تعرضها كما يلى:
- تمت المقابلات فى محافظة القاهرة وهى محافظة الدراسة لما لها من دور ريادى كعاصمة وتضم القاهرة اثنين وثلاثين إدارة للجمعيات الأهلية مقسمة على مناطق القاهرة حيث تضم القاهرة أربعة مناطق رئيسية وهى المنطقة الشمالية والجنوبية والغربية والشرقية ،
- المنطقة الشمالية تضم سبعة إدارات للجمعيات الأهلية وقد تم اختيار 2 إدارة منها والمنطقة الشرقية تضم عشرة إدارات للجمعيات الأهلية وقد تم اختيار 2 إدارة من هذه الإدارات.

أما المنطقة الغربية للقاهرة تضم ستة إدارات وقد تم اختيار إدارتين منهم ،
وأخيرا المنطقة الجنوبية للقاهرة و تضم تسعة إدارات للجمعيات وقد تم اختيار إدارتين
من هذه المنطقة ، كما تم تطبيق دراسة حالة مع مدير الجمعيات الأهلية بالوزارة سابقا
للتعرف على الإدارة المركزية للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم وبذلك يكون
إجمالى حالات دراسة حالة تسعة حالات.

هذا وينحو هذا الفصل المنحى التالى :-

أولاً: الأدوار الحالية والمجالات التى تساهم بها الجمعيات الاهلية فى دعم التعليم
الاساسى.

ثانيا : طبيعة العلاقة بين إدارة الجمعيات الاهلية بالوزارة وبين الجمعيات الأهلية.

ثالثا : رصد المعوقات التى تواجه الجمعيات الاهلية فى دعم العملية التعليمية.

رابعا : إشراف آليات لتفعيل دور الجمعيات الاهلية فى دعم العملية
التعليمية ، وتتضمن مايلى:

1 - آليات تفعيل الجوانب البشرية

2 - آليات تفعيل الجوانب الفنية

أولاً: التعرف على الأدوار الحالية والمجالات التى تساهم بها الجمعيات الأهلية

فى دعم التعليم الأساسى

إن للجمعيات الأهلية فى المجتمع المصرى دور مهم فى دعم عملية التعليم الأساسى
ويتضمن المساهمة فى أدوار متعددة سواء فى دعم الوظيفة التعليمية أو التربوية.*

* وزارة التربية والتعليم 2013

وقد حددت وزارة التربية والتعليم المجالات التي يمكن أن تساهم فيها الجمعيات الأهلية
NGOs كما يلي :

يتضح دور الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني من خلال المشروعات التي تدعم
الجمعات التعليمية في ثلاث محاور :

1- دعم الوظيفة التعليمية ويشمل :

- رفع كفاءة العملية التعليمية.
- خدمة بيئية .
- محو أمية.
- مدارس المجتمع والفصل الواحد والمدارس الصديقة للأطفال (أطفال الشوارع والأطفال العاملين).
- إصلاح وصيانة الأثاث والتجهيزات.
- دعم تكنولوجيا.
- دعم مكتبات.
- تبرع بالأرض.
- إنشاء المدارس.
- تجهيز معامل.
- ملاعب وأدوات رياضية.
- أدوات فنية وموسيقية.

2- دعم الوظيفة التربوية ويشمل :

- مساعدات.
- ندوات ومحاضرات ومؤتمرات ولقاءات.
- معسكرات وإحتفالات رحلات ومسابقات.
- رعاية ذوى الإحتياجات الخاصة.
- رعاية الموهوبين.
- الدمج (دمج كل طفل لديه سبب فى ترك حجرة الدراسة)

3- دعم الصلة بين المدرسة والأسرة ويشمل: *

- رياض الأطفال.
 - التسرب.
 - توعية إجتماعية وثقافية وصحية وبيئية.
 - رعاية إجتماعية ومساعدات.
 - تدبيب مهنى.
 - تدريب مجالس الأمناء.
- هذا مع العلم بأن دور الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدنى يتجه أساساً صوب المدرسة والتلميذ فى المقام الأول.
- التمويل :**

يتم تمويل المشروعات المقدمة من الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدنى لتنفيذ داخل المؤسسات التعليمية على النحو التالى :

أولاً : التمويل أجنبى :

مثل (السفارات الأجنبية / وكالات ومؤسسات أجنبية 000 الخ)

ثانياً : تمويل داخلى :

- شركات
- أفراد (أهل الخير)
- رجال أعمال معروفين

اجراءات تنفيذ مشروعات الجمعيات الأهلية التى تتقدم العملية التعليمية:

- 1 - تقوم وزارة التربية والتعليم بدراسة المشروع المقدم من الجمعية الأهلية بحيث يكون متوافقاً مع أنشطة الوزارة ومحققاً لأهدافها التربوية والتعليمية على أن ينفذ المشروع فى المناطق الأكثر إحتياجاً للدعم والتنمية.
- وفى حالة صلاحية المشروع يتم الحصول على موافقة أمن الوزارة وإبلاغ الجمعية بالموافقة على بدء المشروع.
- 2 - تقوم الوزارة بمتابعة المشروع فى كافة خطواته وبرامجه وفقاً للخطة الزمنية الموضوعه ، وتقوم المديرية التعليمية بإختيار الإدارة فى المدارس المناسبة لهذا البرنامج .

3 - تساهم الوزارة فى إعطاء بعض التيسيرات فى حدود الإمكانيات المتاحة.

وتحقيقاً لمبدأى الشفافية والمساواة:

أولاً : تلتزم الجمعية الأهلية عند التقدم بالمشروع المقترح للموافقة على تنفيذه ما يلى:

- تحديد الأهداف العامة والخاصة للمشروع المراد تنفيذه (على أن يكون ضمن أغراض الجمعية).
- تحديد الأنشطة التى سيتم تنفيذها وفقاً لجدول زمنى محدد.
- تحديد أعداد المستهدفين (طلاب - معلمين - إدارة مدرسية - صيانة أبنية وأثاث - دعم تكنولوجى) .
- تحديد مكان تنفيذ المشروع بالتنسيق مع المديرية التعليمية.
- تحديد جهة تمويل المشروع (أجنبية - داخلية) كما يتم تحديد قيمة التمويل موزعة على أنشطة المشروع من خلال الخطة الموضوعية مع الإلتزام بأحكام القانون (84) لسنة 2002 بشأن الجمعيات الأهلية.
- تقديم نسخة من المواد التدريبية والحقائب التعليمية وبيانات المحاضرين للإطلاع عليها ومراجعتها وإقرارها من الإدارة المركزية للأمن بالوزارة قبل بدء التنفيذ.
- إتاحة الفرصة لمسئولى الوزارة فى كافة المستويات بمتابعة أنشطة المشروع أولاً بأول.
- إعداد تقرير ربع سنوى عما يتم تنفيذه من الخطة الموضوعية للمشروع وتسليمه للجهة المعنية بوزارة التربية والتعليم.

ثانياً : فى حالة إخلال الجمعية بأحد البنود المقترحة بالمشروع أو عدم الإلتزام بالتنفيذ طبقاً للخطة تقوم الإدارة العامة للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم بإعداد تقرير بذلك وترفعه للجهات المانحة لإتخاذ اللازم حيال الجمعية المخالفة.

وبعد أن حددت الوزارة المجالات والأدوار التى ستقوم بها الجمعيات الأهلية NGOs للمساهمة فى دعم عملية التعليم الأساسى أنشئت إدارة جديدة بالوزارة تسمى إدارة الجمعيات الأهلية لتكون حلقة الوصل أو الجهة المنسقة بين الوزارة (وزارة التربية والتعليم) وبين الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدنى NGOs .

وتحددت مهام هذه الإدارة فى الآتى:

- 1 - حصر الجمعيات الأهلية العاملة فى نطاق التعليم.
- 2 - التنسيق بين خدمات هذه الجمعيات بما يزيد من فاعلية دورها فى تحقيق أهداف السياسة التعليمية.

- 3 - تقليل الصعوبات التي تحول دون تحقيق هذه الجمعيات لأهدافها وتؤثر على تفاعلها مع أهداف السياسة التعليمية.
- 4 - إقتراح المشروعات التي تزيد من فاعلية دور هذه الجمعيات للنهوض بالعملية التعليمية.
- 5 - إقتراح مشروعات القرارات التي تساعد على تفعيل دور هذه الجمعيات وزيادة حركتها في أدائها لرسالتها لخدمة أهداف التربية والتعليم.
- 6 - التعاون مع المجلس الأعلى للآباء والمعلمين وبما يحقق أهداف العملية التعليمية وزيادة مشاركة الأعضاء الممثلين لهذه الجمعيات في المجالس.
- 7 - الاشتراك في متابعة المشروعات التي تتبناها هذه الجمعيات بالتعاون مع صناديق التمويل (الأهلى / الدولى) والعمل على تيسير أدائها لرسالتها.

وقد أنشئت إدارة الجمعيات الأهلية فى أثناء تواجد الأستاذ الدكتور / حسين كامل بهاء الدين وزير التربية والتعليم السابق بالولايات المتحدة الأمريكية تم عقد لقاء بينه وبين ممثلين الجمعيات الأهلية بمصر وتم تكوين لجنة تنسيقية تضم 10 جمعيات من الجمعيات النشطة فى مجال التعليم وفى هذا اللقاء تم الموافقة ولأول مرة على دخول الجمعيات الأهلية للمؤسسات التعليمية تنفيذ برامج ومشروعات تساهم فى دعم العملية التعليمية من كافة وجوها حيث كان هذا غير مصرح به على الإطلاق وكان لزاما لهذا التصريح إنشاء إدارة داخل الوزارة لتنظيم العمل وتذليل الصعاب وتكون فى هذا الوقت جهة رقابية فنية على ما ينفذ داخل المدارس. ولقد تم إنشاء الإدارة فى 1999/1/26 لتضم الإدارات التالية :

- 1 - إدارة البرامج والمشروعات.
- 2 - إدارة التخطيط والمتابعة وينبثق من قسم البيانات والمعلومات.
- 3 - إدارة التنسيق والتعاون الدولى.
- 4 - إدارة الشؤون المالية والإدارية.

وقد رأت وزارة التربية والتعليم إن المشاركة المجتمعية تعتبر أحد المحاور الرئيسة للتعليم قبل الجامعى كما تعتبر الجمعيات الأهلية العاملة فى نطاق التعليم أحد أهم آليات تنفيذ هذا المحور.

وتتعدد الأنشطة التعليمية فى مجالات المجتمع المدنى بما يساعد على تحقيق الأهداف السامية لوزارة التربية والتعليم باعتبار المجتمع المدنى مشاركا رئيسيا فى هذه الأنشطة التى يجب

أن تكون فى إطار ممنون السياسة العامة للدولة وطبقاً للخطة الإستراتيجية للوزارة بما يحقق توازناً بين الجهد الحكومى وجهود المجتمع المدنى.

ومن الأمور التى لم تعد فى حاجة إلى تأكيد القول بأن مستقبل أبنائنا يتوقف على نوعية التعليم الذى يتلقونه ، ولكى يتحقق هذا الهدف لابد من تعبئة جهود المواطنين والمجتمع المدنى والجمعيات الأهلية وحشد جميع إمكاناتهم ومواردهم للمساعدة فى تحقيق النقلة النوعية المطلوبة فى التعليم.

لقد أصبحت المشاركة بين المجتمع المدنى والدولة فى التعليم أمراً واجباً فنجد دعوة القطاع الخاص للإستثمار فى بناء المدارس ، والتعاون فى مجال التعليم الفنى من خلال قبول المتدربين ، كما أن قبول المدارس الخاصة لنسبة من الطلبة المتفوقين محدودى الدخل كمنح دراسية بشروط يتفق عليها. كل هذا يزيد من إحساس المجتمع بالتكافل والتناغم الذى كان ولا يزال سمة من سمات المجتمع المصرى الأصيل.

ثانيا : طبيعة العلاقة بين الجمعيات الأهلية والحكومة (3) .

تعتمد التنمية الشاملة فى المجتمعات على التفاعل المنظم والتأثير المتبادل بين قطاعات ثلاث ، هى الدولة والقطاع الخاص الهادف للربح ، والقطاع الثالث المتمثل فى الجمعيات الأهلية التى لا تهدف للربح ، وفى هذا السياق فإن الدولة تعترف رسمياً بأهمية دور مؤسسات المجتمع المدنى - بما فيها الجمعيات الأهلية - كما يجب أن يكون هناك تواصل بين هذه المؤسسات وبين الدولة بمعنى أن تتفاعل معها الدولة ولا تتجاهل أنشطتها ، بل تدعمها وتعطيها المزيد من الحريات ولا تفرض عليها القوانين التى حد من حركتها ، ومما لاشك فيه أن الحد من هذه القيود واقتناع الجهات الرسمية المختلفة بوضع الأطر التى تسمح بتحويل جزء من عمل وأنشطة الجمعيات الأهلية إلى المجال التنموى يمكنه أن يحول هذه الجمعيات إلى أداة تنموية حقيقية ، وليس فقط أداة خدمية فرعية بعيدة عن خطط الدولة للتنمية الشاملة.

تحدد طبيعة العلاقة بين الجمعيات والحكومة وفقاً للتشريع المصرى ليس فقط من خلال الرقابة على تكوينها وانما - وهو الأهم - بسلطات الإشراف والرقابة والحل التى تتمتع بها الدولة فى مواجهة هذه الجمعيات .

وقد أثبتت الدراسة التى قام بها مركز دعم المعلومات واتخاذ القرار بمجلس الوزراء القواعد الخاصة بإشراف الحكومة ورقابتها على هذه الجمعيات تؤدى إلى خلق نوع من التوتر بين الطرفين أحيانا وعديد من الإجراءات البيروقراطية التى تستلزمها هذه العلاقة فى أحيانا أخرى وأن 69% من الجمعيات الأهلية لاتربطها اية علاقة بالحكومة سوى الإشراف القانونى عليها

(3) مجلس الوزراء ، مركز دعم المعلومات ودعم اتخاذ القرار ، بليات مساهمة الجمعيات الأهلية فى تنفيذ العقد الاجتماعى فى مصر : الشراكة وإستطلاع رأى الجمعيات الأهلية حول طبيعة العلاقات التى تربطها بالفاعلين الآخرين .

بالطبع - بينما أشارت 14% من الجمعيات الأهلية إلى أن العلاقة تتمثل فى قيام الحكومة بتمويلها وذكّرت 10% من الجمعيات أن الحكومة تقوم بإسناد مشروعات إليها بالإضافة إلى تمويلها ونسبتها 7%.

وقد أسفرت نتائج دراسة الحالة بأن دور الجمعيات الأهلية مكمل داخل العملية التعليمية وليس موازى بينما حالة واحدة هى التى رأت بأن بعض الجمعيات الأهلية تقوم بدور موازى لوزارة التربية والتعليم.

ثالثا : رصد المعوقات التى تواجه الإدارة العامة للجمعيات الأهلية:

أولا : المعوقات التى تواجه الجمعيات الأهلية: NGOs

- التمويل:

- فى حالة عدم وجود تمويل لا تعمل الجمعيات الأهلية.
- الجمعية ليس لها رأى فى المقترح المقدم ، بل تتبع بالدرجة الأولى توجهات الجهات المانحة (الأجندة الدولية)
- عدم وجود رؤية متكاملة لدى الجمعيات بمعنى "التنمية فى التعليم". فالمهم عند بعض الجمعيات تستيف الأوراق .
- عدم وجود كوادرات متخصصة فى التعامل مع المؤسسات التعليمية والخبرة فى المجال التعليمى.
- الجمعيات تعمل فى أماكن ترغب فيها دون النظر إلى مدى احتياجات هذه الأماكن لهذا المشروع.
- عدم وجود جمعيات جادة لرعاية الموهوبين والمبتكرين .
- بعض الجمعيات لا ترغب فى الدعم التكنولوجى للمدارس برغم وفرة التمويل المقدم لها والذى يسمح بذلك .
- ضياع جزء كبير من التمويل على أماكن ورش العمل وعقد الندوات والمؤتمرات (فنادق 5 نجوم) والمكافآت والبدلات والمرتبات للعاملين فى الجمعيات الأهلية.

ثانيا : الصعوبات التى تواجه الإدارة العامة للجمعيات فى الوزارة:

- ضياع وقت طويل فى إستخراج موافقة الجهات الأمنية ، هذا برغم أن المشروع تمت الموافقة عليه من قبل أمن وزارة التضامن الاجتماعى من الناحية الأمنية بصورة كاملة على كل المستويات (الأمن القومى) وبالتالي يصبح دور وزارة التربية والتعليم ممثلة فى الإدارة العامة للجمعيات الأهلية بالوزارة هو الموافقة على المشروع من النواحي الفنية للمشروع ومدى أهميته ومناسبته للمؤسسة التعليمية .
- ولهذا تتأخر الموافقة الأمنية فى وزارة التربية والتعليم على المشروع وقد تصل أحيانا إلى ستة أشهر أو أكثر مما يؤدى إلى ضياع المنحة المقدمة إلى الجمعية برغم أهميتها ودراستها مسبقا ، وبالتالي يتم إلغاء كل الموافقات الأمنية من داخل المديرىات والإدارات .
- عدم وجود كوادر متخصصة ومدرية داخل الإدارة العامة للجمعيات الأهلية بمعنى : التنمية البشرية فى التعليم.
- حركة النقل داخل الإدارة العامة للجمعيات تعوق عمل الإدارة لأنه فى أحيان كثيرة يكون الشخص الذى تولى المنصب الجديد غير متخصص وغير مدرب .

وجود فساد فى ذمم بعض المديرين من خلال:

- شراء بعض المديرين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة : أحيانا تلجأ بعض الجمعيات الأهلية NGOs إلى طرق تحايل للحصول على رضا بعض المديرين على برامجها الغير مناسبة للعملية التعليمية من خلال إشراك بعضهم فى برامج التدريب الخاصة بالجمعية أو بمبلغ من المال.
- عدم تبعية الإدارة العامة للجمعيات للوزير مباشرة لأن أحيانا مديرى الإدارات المركزية والفرعية يعوق عمل إدارة الجمعية الأهلية .
- عدم تخصيص ميزانية خاصة لمتابعة المشروعات المنفذة من قبل وزارة التربية والتعليم (الجمعية الأهلية التى توفر المواصلات والميزانية وهنا لن يستطيع مدير إدارة الجمعيات الأهلية أن يقول رأى لها بصراحة ويحدد الخطأ.
- تعامل إدارات أخرى بالوزارة مع الجمعيات بدون إذن (مثل إدارة رياض الأطفال - البيئة والسكان - التطوير التكنولوجى ليتعاملوا مع الجمعيات بدون إذننا ، الإدارة المركزية العامة للتعليم الأساسى) .

- عدم وجود لجنة مكونة من أنشطة الجمعيات على مستوى الجمهورية لتنسيق العمل والتعرف على مدى احتياجات الوزارة فى مجال التعليم على أن تطرح هذه الاحتياجات فى مشروعات تنفذ فى المستقبل (عدم وجود رؤية كاملة).
- عدم وجود خطة متكاملة من قبل الوزارة بالاحتياجات الفعلية للعملية التعليمية لتمول من الجهات المانحة.
- عدم وجود فريق عمل لمتابعة ما يتم إنجازه من المشروعات داخل الإدارات التعليمية .
- عدم وجود رؤية لقنوات إتصال فعالة بين المؤسسات التعليمية والجمعيات الأهلية
- تفعيل قنوات الإتصال بين وزارة التضامن الاجتماعى ووزارة التربية والتعليم من خلال الآتى:

المشاركة الفعالة Effective partnership

- برغم وجود المشاركة بين الجمعيات الأهلية والتعليم إلا أن هذه المشاركة ليست فعالة بالقدر الكافى . فكيف نغفل هذه المشاركة من أجل التنفيذ الفعلى فى إعداد وتنفيذ البرامج والمشروعات ؟
- من أهم عوامل تفعيل المشاركة
- 1- الإتصال الفعال

Effective communication

أيضا بوجود إتصال ومن أجل تفعيله لابد من أن يتم الإتصال من أجل وصول إلى إتفاق بين الطرفين من خلال:

فتح قنوات الحوار الدائم بين الوزارة (إدارة الجمعيات الأهلية) الجمعيات الأهلية NGOs ، والحد من حالة إنعدام الثقة بين الدولة والجمعيات الأهلية من أجل تحديد أولويات التدخل المشترك بينهما.

- 2- التعاون Cooperation: هو ترابط أو تضامن من أجل تحقيق غاية واحدة فالتعاون ضرورى من أجل الوصول إلى أساليب مقبولة للتعاون ومتفق عليها رسميا أو حتى غير رسمى ولكن ملزم بالقيم الاجتماعية المتفق عليها فالتبرع قيمة اجتماعية ، ويتم فى مصر بصورة غير رسمية فى أحيان كثيرة

ففتح مجالات التعاون ، وإقناع الجمعيات بأهمية المساهمة فى دعم عملية التعليم ضرورة اجتماعية (4) .

3- التنسيق Coordination

تتاح جهود كثيرة فى دعم عملية التعليم الأساسى ولكنها مبعثرة وغير منسقة ، حيث نتيجة عدم التنسيق تتكرر المشروعات والبرامج فى بعض المدارس فى حين هناك مدارس أخرى فى حاجة ماسة لهذه المشروعات التى تقدمها بعض الجمعيات.

4- تغيير النظرة أو الإتجاه:

(أ) على الجمعيات الأهلية NGOs ان تغير إتجاهها بالنسبة لدورها وأن تسعى إلى تحويل هذا الدور من العمل الخيرى الى العمل التنموى ، والاتجاه الى الاعتماد على الذات فى تمويل الأنشطة غير المدرة للدخل .

(ب) كما عليها السعى للتعرف على الاحتياجات الفعلية للعملية التعليمية وأن تقدم ماتحتاجه العملية التعليمية وفقا لأهدافها ، ولكن دون تكرار للجهود إذا كانت متاحة من جهات أخرى.

5- القانون:

إن القانون المنظم لعمل الجمعيات الأهلية له دور كبير فى تعظيم العلاقة بين الجمعيات الأهلية والوزارة .
فالتوصل إلى صياغة قانونية تسمح بتأسيس منظمات تمويل كأحياء ممارسة الوقف وهى ممارسة قائمة فى الدين الإسلامى والمسيحى.

6- عدم موافقة وزارة التضامن الاجتماعى على المشروعات الخاصة بالتعليم المقدم لها إلا بعد موافقة الإدارة العامة للجمعيات الأهلية للوزارة (لأنها المعنية بالاحتياجات الفعلية للعملية) .

7- عدم التنسيق الفعال بين وزارة التربية والتعليم ووزارة التضامن من خلال إعلامها بالاحتياجات الفعلية لوزارة التربية والتعليم.

رابعاً : الرؤية المستقبلية لدعم دور الجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى

المقترحات الخاصة بالوزارة:

- بعد أن تناولنا واقع عمل إدارة الجمعيات الأهلية وطبيعة العلاقة بين الدولة والجمعيات الأهلية NGOs ورصد المعوقات التى تواجه عملها ، علينا أن نجد الحلول للمشكلات ونستشرف مستقبل هذه العلاقة وذلك من خلال المقترحات وليات التنفيذ الآتية:
- تبعية الإدارة العامة للجمعيات الأهلية لمكتب الوزير مباشرة لأن أحيانا مديرى الإدارات المركزية والفرعية يعوق عمل إدارة الجمعيات الأهلية.
 - منع منعاً باتاً تعامل أى إدارات فرعية مع الجمعيات إلا عن طريق الإدارة العامة للجمعيات الأهلية.
 - توفير التدريب المستمر للعاملين داخل الإدارة العامة للجمعيات .
 - عدم نقل أصحاب الخبرة من إدارات الجمعيات الأهلية وذلك لقلّة الخبرات فى هذا المجال نظراً لحدّاثه عمل هذه الإدارة.
 - إختيار العناصر الجيدة للعمل وأصحاب الدراية بالعمل الأهلى للعمل بهذه الإدارات.
 - الإرتقاء بمستوى العاملين بهذه الإدارات من حيث توفير مكان مناسب خاص بهم (مزود بتليفون وفاكس وكمبيوتر لتسهيل عملية الإتصال).
 - عمل كارينهايت لتوضيح هوية العاملين بالإدارات لتسهيل سبل إتصالهم بالجمعيات الأهلية.
 - أن توفر الوزارة خطة سنوية بالاحتياجات الفعلية والأماكن لترحها على الجهات المانحة.
 - تكوين فرق للمتابعة من قبل الإدارة العامة للجمعيات لمتابعة المشروعات التى تنفذ من قبل الجمعيات الأهلية مع توفير ميزانية لذلك.

المقترحات الخاصة بالجمعيات الأهلية NGOS:

- على الجمعيات الأهلية أن تدعم الوزارة فيما تحتاج إليه وليس فيما هي ترغب فيه وفقاً لأجندتها التي تعمل بها.
- الشفافية والمصداقية من قبل الجمعيات وبصفة حجم التمويل الوارد لها (الميزانية وبنود الصرف) حتى لا تصرف في مرتبات ومكافآت على حساب الهدف والمنتج الأساسى وهو التلميذ .
- ضياع جزء كبير من التمويل على الإنفاق على المكافآت والبدلات والبذخ فى الإنفاق على الأماكن التي تعقد بها ورش العمل (فنادق 5 نجوم) .
- ومن الأدوار المطروحة على الجمعيات الأهلية للمشاركة فيها هي :
- حصر أعداد الفئات غير القادرة على تحمل أعباء التعليم ، والتي يخشى من عدم إلتحاقها أو تسربها إذ إلتحقت .
- وتوعية أسر هؤلاء بأهمية التعليم ، ومتابعة إلتحاقهم بتسهيل الإجراءات الإدارية لهم ومتابعتهم وتقديم المساعدة المالية فى حالة ضرورتها .
- يمكن للجمعيات الأهلية أن تشارك فى تقديم الوجبات الغذائية داخل المدارس .
- يمكن للجمعيات الأهلية تقديم خدمة الإنتقالات والمواصلات .
- المشاركة فى تقديم أنشطة وزيارات ورحلات للتلاميذ والطلاب .
- المشاركة فى تقديم المنح والقروض للطلاب .
- رعاية الموهوبين ودعمهم مالياً ومعنوياً .
- المشاركة فى رفع مستوى الأفراد فى مجال تكنولوجيا الحاسب الآلى .
- المشاركة فى تدريب المعلمين على مهارات التعامل مع التلاميذ (5)
- المشاركة فى البرامج الثقافية لمرحلة التعليم الأساسى .
- المشاركة فى تنمية مهارات التلاميذ على بعض الحرف المناسبة لهم .
- المشاركة فى دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة بكافة أشكالها المختلفة (المادية – التوعية – المساندة) .

من أجل تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى عملية التعليم نقترح تفعيل أربع آليات أساسية

وهى :

- 1- آلية توفير الاحتياجات.
- 2- آلية خاصة بالهيكل التنظيمي.
- 3- آلية خاصة بالموارد البشرية للعاملين.
- 4- آلية تطبيق الشفافية.

1- آلية توفير الاحتياجات:

من أجل تفعيل دور الجمعيات الأهلية لابد من التعرف على احتياجاتها ، التى إذا توافرت سوف تقوم بدور فعال.

وهنا نتساءل ماهى هذه الاحتياجات:

برغم أن هناك دراسة مسحية تمت عام 1998 عن احتياجات الجمعيات الأهلية ، إلا أنه مازالت هذه الاحتياجات ضرورية حتى الآن ولم تتوفر بالقدر الكافى.

هذه الدراسة قامت بها اللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية العاملة فى مجال السكان والتنمية وهى دراسة مسحية شملت 750 منظمة أهلية لتحديد احتياجات المنظمات الغير حكومية ومنها أيضا الجمعيات الأهلية.

وقد تم التوصل إلى الاحتياجات التالية: ⁽⁶⁾

- * تعديل القوانين وتسهيل الإجراءات الخاصة بتسجيل الجمعيات الأهلية .
- * إنشاء قاعدة شاملة لبيانات الجمعيات الأهلية وأنشطتها ومجالاتها والمستفيدين منها ومصادر التمويل وعدد المتطوعين وهيكلها المالى والإدارى والمشروعات التى تقوم بها.
- * التعرف على القضايا الجديدة فى مجال التعليم وادماجها ضمن مشروعات الجمعيات .
- * التدريب القائم على الاحتياجات الفعلية للجمعيات الأهلية وكيف يمكن للجمعيات أن تمول نفسها ذاتيا ومن التفاوض وكيفية كتابة التقارير المالية وتقارير المتابعة وكيفية التعرف على احتياجات المجتمع المحلى .
- * تبادل الخبرات والزيارات بين الجمعيات للتعرف على المشروعات الناجحة وكيفية الاستفادة منها.

أما فيما يتعلق بآليات تفعيل الدور الحكومى :

- رصد دقيق للإحتياجات الفعلية التى تحتاجها المدارس .
- التنسيق والتعاون المستمر بين الإدارات الحكومية المختلفة والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بتحديد الإحتياجات وفقاً للأولويات.
- توفير المعلومات والبيانات التى تساعد فى تطبيق عملية الشفافية فى العلاقة بين الشركاء.

أ - آلية خاصة بالهيكل التنظيمى :

ونقصد بها كل ما يخص الهيكل التنظيمى على المستوى الحكومى وينقسم إلى ثلاث مستويات كما يلى :

- أ - على المستوى المركزى
 - ب - على مستوى المحافظات.
 - ج - على مستوى الإدارات.
- آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية يتضمن الآلية ثلاث مستويات .
- أ - على المستوى المركزى :

توجد وحدة للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم من الوزارة ولتفعيل ذلك مقترح الآتى :

- وجود ممثلين للجمعيات الأهلية لتحقيق الآتى :
- تحقيق التعاون والتنسيق مع الوزارات المختلفة والجمعيات فى مجال وضع الخطة وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها.
- تنسيق وإدارة عملية الشراكة.
- تقييم أهداف السياسة أو الإستراتيجية وما يتم تحقيقه على المستوى المحلى وتنظيم العمل بين الشركاء.
- إزالة أية معوقات بيروقراطية تعوق العمل على مستوى المحافظات والإدارات (NGOs).
- توفير قاعدة للبيانات الكمية والكيفية عن الجمعيات العاملة فى مجال التعليم بصورة أكثر دقة وتحديداً. وتكون متاحة للجميع على كافة المستويات المركزى وفى المحافظات وفى الإدارات.

(ب) المستوى الثانى : على مستوى المحافظات :

تكون تحت إدارة التعليمية المركزية بالمحافظة ويكون هدفها الآتى :

- 1 - الربط بسيتين السياسة على مستوى المركز والإحتياجات على مستوى المحافظة (القاعدة).
 - 2 - متابعة مدى التقدم فى المشروعات المختلفة.
 - 3 - تحليل المؤشرات التى تجمع بواسطة الجمعيات فيما يتعلق بمتابعة مدى التقدم.
- بناء وزارات العاملين بالوزارات المختلفة للعمل فى شراكة مع الشركاء الآخرين مثل مجلس الأمناء بالمدارس ورجال الأعمال وأهل الخير.

(ج) المستوى الثالث على مستوى الإدارات :

وتتكون من شبكة من الجمعيات الأهلية العاملين بكل إدارة مع الإدارة التعليمية.

ويكون دورها الآتى :

- التعرف على الإحتياجات ووضع الأولويات ووضع الميزانيات اللازمة لتحقيق ذلك.
- المستوى الثالث على مستوى الإدارات:
- ويتكون من شبكة من الجمعيات الأهلية العاملين بكل إدارة مع الإدارة التعليمية
- ويكون دورها الآتى:
- التعرف على الإحتياجات ووضع الأولويات ووضع الميزانيات اللازمة لتحقيق ذلك.
 - ويحتاج هذا المستوى إلى بناء قدراته ليصبح قادراً على الربط بين السياسات من أعلى وإحتياجات الإدارات ممثلة فى القاعدة ، وكذلك بناء قدرات الموظفين على إدارة مسئوليات التشبيك مع الجمعيات الأهلية والقطاع الخاص فيما يتعلق بإحتياجاتها ومطالبها.

مع العلم أن غالبية العاملين فى وزارة التربية والتعليم يحتاجوا إلى تدريب على تنمية مهارة عملية صناعة قرار مشترك مع الجمعيات الأهلية وأيضاً مهارة التفاوض مع الشركاء من أجل الحصول على الموارد المتاحة فى المجتمع. فإجادة عملية التفاوض قد تقنع الشركاء على تمويل المشروعات وتنفيذها بما يوفر الجهد والتمويل والإستثمارات لمشروعات أخرى تنفذ على المستوى القومى.

ومن أجل إستدامة تفعيل هيكل الشراكة بين الوزارة والجمعيات الأهلية يجب أن يتوافر

فيه الآتى:

- 1 - أن يكون قادر على الإستمرارية كهيكل مؤسسى.
- 2 - أن يسمح بجذب عناصر عاملة ذات كفاءة .

3 - أن يكون بعيداً عن قيود البيروقراطية الحكومية ، ولكن يخضع للمساءلة.

4 - أن تتم تعبئة الموارد وإستخدامها بشكل رشيد.

5 - أن توفر له الإمكانيات ليكون فعالاً ومتميزاً بالكفاءة.

2 - آليات بناء الموارد البشرية :

من أجل بناء الموارد البشرية الفعالة يجب الاهتمام بالتنمية المهنية المستدامة من خلال دورات تدريبية وتنشيطية كل عام.

* بناء قدرات العاملين فى الجهات الحكومية المختلفة على الشراكة مع جمعيات الأهلية وكيفية تنفيذ هذه الشراكة فعلياً وخصوصاً العاملين بإدارة الجمعيات الأهلية بالوزارة لأنها الإدارة الأساسية والمتخصصة فى القيام بهذا الدور ، فإذا ما تم تفعيل دورها من خلال تدريب الكوادر العاملة بها ستكون أكثر إيجابية وتحقيقاً للهدف وهو الشراكة الفعالة بين الجمعيات الأهلية NGOs ووزارة التربية والتعليم.

1 - بناء قدرات العاملين بالوزارة ليصبحوا قادرين على تنفيذ الشراكة ومتطلبات تنفيذ هذه الآليات الآتية:

- وضع إطار قانونى أو قرارات.
- توفير موارد مالية وبناء قدرات العاملين ليصبحوا قادرين على التعرف على إحتياجات العملية التعليمية وعلى التنسيق والتعاون الفعال مع باقى الشركاء يكون من خلال:
- التدريب الفعال للقيادات لتنمية قدراتهم على تحفيز العاملين على العمل بأداء افضل وفهم متعمق .
- التدريب المستمر الفعال للعاملين فى الإحتياجات الفعلية اللازمة لهم والمهارات الفنية والتكنولوجية التى يحتاجون إليها وليس البرامج الإدارية المتاحة فى موضوعات ليسوا هم فى حاجة إليها . وأحياناً تتكرر تلك البرامج التدريبية.
- تشجيع العاملين على الإطلاع على البحوث والدراسات فى مجال عملهم ومساعدتهم على تطبيق بعض نتائج هذه البحوث داخل مدارسهم.

الشفافية : Transparency

هى إحدى القيم الأساسية فى منظومة أخلاقيات المجتمع المدنى والتى تسعى التشريعات الحديثة الى بلورتها ، فى صورة قواعد ونصوص قانونية ، ويقصد بالشفافية الإفصاح والمكاشفة ، وتوفير كل المعلومات والبيانات، وضمان تدفقها بين الأطراف وعدم حجبها عن الرأى العام.

ومن منظور تشريعات المجتمع المدني (والجمعيات الأهلية أحد مكوناته) فإن وضع ضمانات تكفل تحقيق الشفافية ، يفرض الإعلان عن الميزانية ومصادر التمويل والإنفاق ، ويفرض أيضا مبدأ "عدم تعارض المصالح" والإعلان عن أى موقف يمس المنظمة قد ترتبط به شبهة المنفعة الشخصية وكذلك حق الرأى من الإطلاع على تقارير المنظمات ، والإلزام بالحقائق.⁷

(3) آلية تطبيق الشفافية :

- تطبق الشفافية فى العلاقة بين أهم ثلاث جهات معينة بالعملية التعليمية (وزارة التربية والتعليم ووزارة التضامن والجمعيات الأهلية المعنية) فهذا يساعد على وضع قرار رشيد فى تحقيق الإحتياجات التعليمية.
- كما أن المشاركة بين الوزارة والجمعيات الأهلية فى عملية التنسيق تساعد على عدم حدوث إزدواجية فى الجهود المبذولة ، الذى يؤدى إلى إهدار الجهد والمال.
- توزيع الأدوار على كل جهة بصورة رشيدة حتى لا تتوازى الأدوار .
- تحديد أولويات المشروعات التعليمية التى تحقق الإحتياجات الفعلية.
- آلية تطبيق المواثيق الأخلاقية Goode of Ethics

إن تفعيل الآليات السابقة وتنفيذه يرتبط بمواثيق الشرف الأخلاقية واحترام المنتفعين .
هو مفهوم أخلاقى قيمى يعنى رضا الفئات المستهدفة أو المنتفعة بخدمات الجمعية من حيث النوعية ومن حيث إحترام الكرامة الإنسانية Dignity والمنتفعون قد يكونوا مجموعة واحدة فى نفس الإطار الجغرافى ، أو مجموعات مختلفة ، وينبغى أن تقدم لهم الخدمة فى إطار المساواة بالإضافة الى تقديم نوعية عالية من الخدمة (٨).
أما مواثيق الشرف الأخلاقية :

لماذا الحاجة الى المواثيق الأخلاقية؟

شهدت السنوات الأخيرة زيادة هائلة فى أعداد وأنماط منظمات المجتمع المدني الى جانب تصاعد أهمية الدور الذى تلعبه ، وفى تأثيرها على السياسة العامة ، كما أصبحت تقوم بالمبادرات التى كانت تقع حصريا من قبل على عاتق الحكومات والمؤسسات الربحية ، وذلك بما تلعبه من أدوار محورية فى حياة الأفراد والمجتمعات على حد سواء بما تقدمه من خدمات إنسانية وذلك على مستوى العالم كله.

ومع إزداد أهمية المنظمات إزدادت أيضا مسئولياتها والتزاماتها ، فعليها أن تلتزم فى أدائها بمعايير كالشفافية ، والأمانة والمحاسبية ، والأخلاق وعدم التلاعب بالمواقف من أجل

⁷- الشبكة العربية الأهلية "الموسوعة العربية للمجتمع المدني " الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، القاهرة 2008 ، ص 178

⁸- الشبكة العربية للمنظمات الأهلية " الموسوعة العربية للمجتمع المدني ، مرجع سابق ص 179

مصالح فردية لأعضاء مجالس إدارتها أو العاملين فيها. كذلك عليها أن تتسم بالحيادية فتتجاوز إشكالية الأصل والعقيدة والأثنية ، وأيضاً الاختلافات الثقافية والسياسية ، واحترام حقوق الإنسان . كما أن عليها التزاماً أيضاً بالأخذ بمواقف مع أية حكومة من أجل تحقيق منفعة ذاتية للمنظمة . كما أنها يجب أن تتعامل بجدية فى كل ما يخص الأصول المالية للمنظمة ن وعدم إساءة استخدام المال العام من أجل أهداف نفعية شخصية.

يجب أيضاً أن يكون لديها نظام للحكم الجيد Good Governance ، وتتمتع باستقلالية عالية. وبصفة عامة عليها تكريس نفسها من أجل الآخرين ، وأن تفعل ذلك وفقاً لأعلى مستوى أخلاقى وسلوكى للأداء.

وفى هذا الصدد يرى " الان فلر Alan Fowler فى كتابه " Striking a Balance > أهمية وضع المبادئ الأخلاقية للمنظمات ، لأنه للأسف يوجد لاعبون متعددون ضمن المجتمع المدنى يتسمون بالامسؤولية واللاأخلاقية ، حتى أنه أطلق مسميات عديدة على المنظمات التى تحيد عن أهدافها ، وذلك لتعريف بعدة أشكال من المنظمات المدعية ، من أهم ما ذكره Fowler:

Congo ويعنى بها المنظمات التجارية Commercial NGOs

- Fango أى المنظمات غير الحقيقية Fake NGOs.

- Cringo أى المنظمات الإجرامية Criminal NGOs.

- Gongo أى المنظمات التى تملكها الحكومة Government own NGOs

- Mango أى منظمات المافيا : Mafia NGOs.

- Pango أى المنظمات غير الجادة Party NGOs

وهو يرى أن كل أشكال هذه المنظمات لا تعرف ولا تطبق أدنى مستوى للمعايير التى يجب أن تراعيها وتطبقها عند ممارستها لأنشطتها واسلوب إدارتها وحكمها ، ومن ثم فهى فى حاجة ملحة لمبادئ الأخلاق والسلوك.

من ناحية أخرى فإن كل منظمات المجتمع المدنى ، حتى أكثرها التزاماً ومصادقية تستطيع أن تستفيد من ميثاق العمل الأخلاقى أو الشرف الأخلاقى ، الذى يحدد بأسلوب منظم الممارسات الأخلاقية والمعايير المقبولة فى الأداء.

إن تبنى المنظمة لميثاق أخلاقى مناسب ، لايعود عليها بالفائدة فحسب ، وإنما يعمل كموجه Guide للممولين والمستفيدين ، ويعظم من إدراكهم لجدية عمل المنظمة وحفاظها على المعايير السلوكية العليا . وبذلك تساعد مثل هذه المبادئ الشركاء فى التفرقة بين المنظمات الجادة والمنظمات المدعية وغير المسؤولة وتجنبها.

ولكن وفى ضوء تصاعد الاهتمام بالمواثيق الأخلاقية ، من المهم الإشارة الى ان هناك عدة عوامل أدت للظهور المكثف لها وذلك منذ نهاية ثمانينيات القرن الماضى وأوائل التسعينات وبصفة خاصة تلك المواثيق الخاصة بالمنظمات العالمية الإغاثية.

وأول هذه الأسباب هو وجود عدد ضخم للمنظمات العاملة فى مجال المساعدات الإنسانية والتي تعمل فى مناطق الصراع فى العالم . وقد كان ظهور الميثاق الأخلاقى لمنظمة الصليب الأحمر نتيجة مباشرة لعمل هذه المنظمات فى مناطق الصراعات والنزاعات المسلحة والكوارث الإنسانية ، والاحتياج الى تواجد آليات واضحة لتحقيق الجودة والحيادية ، والتعامل مع منظمات أخرى إغاثية فى نفس المنطقة.

ثانيهما إزدىاد الوعى بالمشكلات الناتجة عن العمل الإغاثى أوقات الحروب. ثالثهما : إزدىاد أعداد المنظمات غير الحكومية التى تعمل فى وسط الصراعات وعادة فى مناطق تتداعى الدولة فيها.

إستخلاصات وتوصيات:

برغم أن التوصيات التى تنتهى إليها كل دراسة أو بحث باتت تقليدية فى معظم الأحيان إلا أنها ما زالت ضرورة مهمة لصانع القرار إذا رغب فى إتباع توصيات المنهج العلمى ولذلك نوصى بالآتى :

التوصيات الخاصة بالحكومة:

- (1) زيادة الإنفاق على التعليم الأساسى من قبل الحكومة لأنه مسئوليتها الأولى ، برغم وجود شركاء لها (الجمعيات الأهلية) هذا لا يقلل من هذه المسئولية أو أن تتخلى شيئاً فشيئاً.
- (2) يقتضى الصالح العام تجنب تأثير الجهات المانحة على عمل وسياسات الهيئات الأهلية التطوعية لأغراض لا تتماشى مع سياسة الدولة أو الحاجة إلى خدمات معينة فى مناطق معينة ولفئة معينة.
- (3) إدارة العمل فى الهيئات التطوعية ينبغى أن يتم بحكمة وفاعلية وبأسلوب علمى ديمقراطى.
- (4) على الجمعيات أن تغير إتجاهاتها بالنسبة لدورها ، وأن تسعى الى تحويل هذا الدور من العمل الخيرى إلى العمل التنموى ، والاتجاه الى الاعتماد على الذات فى تمويل
- (5) يجب أن يقوم القطاع الحكومى بتيسير عمل القطاع الأهلى التطوعى وتجنب وضع العراقيل والعقبات فى طريقه ، كما يجب النظر عليه على أنه قطاع منافس.

التوصيات الخاصة بالجمعيات الأهلية:

(1) تفعيل دور الجمعيات الأهلية العاملة فى مجال التعليم وخصوصاً مرحلة التعليم

الأساسى كمكمل لدور الدولة مع تحمل الحكومة المسؤولية الكاملة لهذه المرحلة الأساسية وعلى الجمعيات الأهلية مساعدتها فى ذلك.

(2) تفعيل دور وزارة التربية والتعليم بصورة أفضل بمعنى أن :

أ - تضع وزارة التربية والتعليم خطة كاملة للتعليم الأساسى يكون واضح فيها مسؤولية الوزارة ومسؤولية الشركاء من المجتمع الأهلى المتمثل فى :

1 - المجتمع الأهلى

2 - مجلس الأمناء

3 - الجمعيات الأهلية

ب - أن تحدد الإحتياجات اللازمة من المجتمع الأهلى بصورة فاعلة مثل :

- تحديد الجمعيات التى سوف تقدم وسائل إنتقال لطلبة المدارس التى تحتاج ذلك.

- تحديد الجمعيات التى سوف تقدم وجبات غذائية.

- تحديد الجمعيات التى سوف تقدم برامج ثقافية (برامج أنا ونحن).

(3) التنسيق الفعال بين المشاركين فى دعم عملية التعليم الأساسى أى التنسيق بين

المدرسة ومجلس الأمناء والجمعيات الأهلية حتى لا تتبعثر الجهود المبذولة.

(4) تفعيل التشريعات والقرارات الإدارية التى تساهم فى تحديد الأدوار التى تقوم بها

الجمعيات الأهلية التى تهتم بدعم عملية التعليم الأساسى بمعنى تحديد الأدوار

للجمعيات التى تقوم بتقديم خدمات للعملية التعليمية وتحديد الأدوار للجمعيات

التي تقوم بعملية المتابعة والتقييم.

الهوامش

- 1- وزارة التربية والتعليم مكتب مدير إدارة الجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم 2013 .
- 2- مركز دعم المعلومات واتخاذ القرار ، مجلس الوزراء.
- 3- معهد التخطيط القومى ، الجمعيات الأهلية وألوية التنمية فى محافظات مصر .
- 4- معهد التخطيط القومى ، الشراكة بين الدولة والفاعلين الرئيسيين تحفيز النمو والعدالة فى مصر ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية (218) القاهرة ، فبراير 2010.
- 5- الشبكة العربية الأهلية الموسوعة العربية للمجتمع المدنى " الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، القاهرة 2008 ، ص 178

ملحق الفصل الثامن

نموذج من :

الخطة السنوية للإدارة العامة للجمعيات الأهلية لعام 2013 - 2014

يوليو - أغسطس

- متابعة المشروعات التى تنفذ فى المديرىات التعليمية.
- حصر الإنجازات ورصدها التى تنفذ عن طريق المديرىات.
- عمل لقاءات مع مديرى إدارة الجمعيات بالمديرىات لتهيئة المدارس لإستقبال العام الدراسى الجديد وتحفيز المجتمع للمشاركة لدعم التعليم.

سبتمبر - أكتوبر

- متابعة تنفيذ المشروعات.
- رصد الإنجازات.
- حصر أهم معوقات العملية التعليمية ميدانياً ووضع حلول وبدائل.
- رفع كفاءة العاملين بالجمعيات الأهلية بالمديرىات.

نوفمبر - ديسمبر

- عقد لقاء مع مديرى إدارات الجمعيات الأهلية بالمديرىات والإدارات لإستلام بيان بالمشكلات التى بالميدان ومناقشتها.
- التخطيط لعقد لقاء مع رجال الأعمال وأهل الخير المهتمين بالتعليم على مستوى المحافظات لدعم العملية التعليمية.
- متابعة تنفيذ المشروعات.

يناير - فبراير

- رصد الإنجازات التى تنفذ فى المديرىات وترد الى الإدارة العامة للجمعيات الأهلية.
- عمل لقاء تعاون مع وزارة التضامن الإجتماعى لدعم أواصر التعاون.
- دعوة للقاء مع الجهات المانحة.
- لقاء موسع من الجمعيات الأهلية النشطة العاملة فى نطاق التعليم.

مارس - أبريل

- تشكيل لجنة فنية بالمدارس لدراسة المشروعات التى تقدم إليها وعلى مستوى المديرىات ووضع آلية للتقييم.

- فتح أفاق جديدة أمام الجهات الراغبة فى دعم التعليم على المستوى المحلى والأجنبى.
- دعم أواصر العلاقات بالجهات الداعمة للتعليم.
- فتح خط إتصال مع الإعلام لدعم تطوير التعليم ومساندة الوزارة فى تنفيذ خططها فى تعليم حديث متطورة.

مايو - يونيو

- الإعداد لعقد ورشة عمل من أجل تحديث التعليم فى مصر.
- تحديد أهداف ورشة العمل.
- وضع خطة تحديد المكان والزمان بالتعاون مع مكتب معالى الوزير.
- تحديد المشاركين ودعوتهم.
- المأمول تحقيقه من وراء عقد ورشة العمل وضع آلية تنفيذ النتائج على أرض الواقع.

آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية بالوزارة في دعم العملية التعليمية :

كما سبق أن ذكرنا أن الإدارة العامة للجمعيات الأهلية بوزارة التربية والتعليم هي حلقة الوصل بين المدارس وبين الجمعيات الأهلية والمجتمع الأهلى بما يتضمنه من رجال أعمال ومجلساًء المدارس وأهل الخير ، فهى تكاد تكون الفاعل الأساسى فى تلبية إحتياجات المدارس التى لم تكتمل من خلال علاقاتها بالجمعيات الأهلية والبيئة المحيطة بالمدرسة. وسوف نتناول الثلاثة محاور الفاعلين فى العملية التعليمية من خلال آليات التفعيل.

1 - آليات تفعيل الوظيفة التعليمية.

2 - آليات تفعيل دعم الوظيفة التربوية.

3 - دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة.

1 - آليات تفعيل الوظيفة التعليمية

الإرتقاء بالبنية التعليمية

الإرتقاء بالعملية التعليمية من خلال	الإرتقاء بالعملية التعليمية من خلال
(أ) توفير فصول للحد من الكثافة داخل الفصل.	(أ) برامج تدريبعالة وقاً للإحتياجات الفعلية مع متابعة العائد والتدريب
(ب) دفع المصروفات الدراسية للطلبة الغير قادرين والمجموعات الدراسية لضمان الإستمرارية فى التعليم.	(ب) تزويد المعلمين بالطرق الحديثة فى تدريس المناهج الداسة.
	(ج) توفير الأدوات اللازمة للعملية التعليمية من الناحية التكنولوجية فى الكمبيوتر مع توفير الأجهزة والمتخصصة من الناحية الاجتماعية من خلال توفير أدوات الأنشطة الرياضية والموسيقية.

آليات دعم الوظيفة التربوية

أدوات فنية (مادية) الأنشطة المدرسية الفعالة	أدوات معنوية (القيم الروحية)
* إعداد مسابقات	* تدعيم الولاء للمدرسة ثم الوطن
* تنظيم ندوات هادفة	* بث قيم الطموح والرغبة فى الإرتقاء
* معسكرات تربوية	* إكساب التلاميذ الجدية فى الدراسة التى ستؤدى إلى الجدية فى العمل
* تدعيم المدرسة المنتجة بالمزيد من الأدوات اللازمة لأنشطة التلاميذ	* التعرف على أساليب الموضوعية ومعايير ملزمة.
* الإهتمام بالتلاميذ المبدعين والموهبين من خلال توضيح الطرق المناسبة التى تساعد على الإستمرار فى الموهبة	

الخاتمة

أولا : النتائج

ثانيا : التوصيات

أسفرت عمليات التداول والمعالجة لشقى الدراسة النظرى (المرجع) والميدانى (الموقع) على مايلى:-

أولاً: النتائج:

- حوالى (90%) من مدارس التعليم الأساسى ، مدارس حكومية ، تقدم التعليم مجاناً ، ولا تستطيع تحقيق التوازن بين العرض والطلب ، هذا ، وتعانى من خلل فى بعض مؤشرات الكفاءة الداخلية لنظام التعليم.
 - إرتفاع كثافة الفصل فى التعليم الأساسى الحكومى ، بفارق كبير عن مثيله فى التعليم الأساسى الخاص ، حيث بلغت كثافة الفصل فى الابتدائى الحكومى 44.5 (تلميذ/فصل) مقابل 32.5 تلميذ/فصل فى الابتدائى الأساسى الخاص.
 - متوسط نصيب الفرد من الإنفاق السنوى للأسرة على التعليم قد تزايد بنسبة أكبر من تلك التى حدثت فى الإنفاق الكلى للأسرة.
 - أكثر الشرائح إحجاماً عن الإلتحاق بالتعليم الأساسى ، والتى تتسرب منه هى الشرائح الفقيرة ، والأمية معاً.
 - مازال التعليم الأساسى فى حاجة الى مزيد من الإنفاق ، وذلك لتحسين مؤشرات الكفاءة داخل المنظومة التعليمية ، مع تلبية الطلب الاجتماعى المتزايد على التعليم.
- تمثلت أهداف الدراسة الراهنة فى هدف عام رئيسى هو:
- رصد وتحليل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى فى مصر ، ميدانياً ، ومنه يتفرغ مايلى:-
- 1/ كشف النقاب عن حالة التعليم الأساسى بين إشكالياتى الدولة والمجتمع من المنظور السوسيولوجى.
 - 2/ التعرف على واقع التعليم الأساسى فى مصر والمشكلات المرتبطة بالأداء .
 - 3/ تحليل مضمون الإطار التنظيمى لحوكمة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلى التطوعى فى مصر .
 - 4/ توصيف الأداء التتموى للجمعيات الأهلية ؟ والتحديات التى تواجه الجمعيات الأهلية وأساليب المواجهة.
 - 5/ التوصل إلى مجموعة من آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم عملية التعليم الأساسى فى مصر .

هذا وقد إستعانت هذه الدراسة بالمنهج الوصفى لتحقيق أهدافها ، وطبقت أداة الاستبيان على عينة إستطلاعية بلغ حجمها (116) مفردة شملت الفئات الأربع التالية:-

- مسئولوا التعليم الأساسى (ديوان عام الوزارة) 17
- مسئولوا الإدارة التعليمية بمديرية التربية والتعليم بالقاهرة 30
- مديرى مدارس التعليم الأساسى بمحافظة القاهرة 53
- مسئولوا الجمعيات الأهلية القاهرة 16

116

وسارت هذه الدراسة فى خطوات منتظمة وفقا لأهدافها السابقة كانت الخطوة الأولى بعنوان : التعليم الأساسى بين إشكاليتى المجتمع والدولة من المنظور السوسيولوجى وأخذت الخطوة الثانية عنوانا هو : واقع التعليم الأساسى والمشكلات المرتبطة بالأداء فى حين ناقشت الخطوة التالية ، الإطار التنظيمى لحركة جمعيات ومؤسسات العمل الأهلى التطوعى فى مصر ، أما الخطوة الرابع فاهتمت بتوصيف الأداء التنموى للجمعيات الأهلية والتحديات التى تواجهها ، بينما خصصت الخطوة الخامسة والأخيرة لتناول ومعالجة آليات تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى دعم التعليم الأساسى.

(6) فيما يتعلق بواقع الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية بشأن تحديد الدور هل هو مكمل أم مواز؟، وذلك من خلال دعم الوظيفة التعليمية، والوظيفة التربوية، ودعم الصلة بين الأسرة والمدرسة. جاءت الإجابات لتؤكد اتفاق من فئات العينة الاستطلاعية الأربع (الديوان العام ، الإدارات التعليمية، مدارس التعليم الأساسى، الجمعيات الأهلية) على أن معظم الأنشطة موازية ومكملة بنسب كبيرة متفاوتة باستثناء (الديوان عام) الذى يرى أن رفع كفاءة عملية التعليم وتزويد المدارس بالإدارات (فنية ، موسيقية، رياضية...الخ) نشاطان مكملان بشكل كبير.

(7) وبخصوص معوقات الشراكة، فإن الإجابات (الديوان العام) والجمعيات الأهلية تتفق بدرجة متوسطة باستثناء تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات لمدارسهم، ولا يتوفر كادر إدارى متخصص فى تطوير الشراكة حيث يحظيا هذان المعوقان على نسبة كبيرة. كما اتفق مسئولى الإدارات التعليمية ومدارس التعليم الأساسى بدرجة كبيرة على معظم المعوقات فيما عدا المعوقات التالية بدرجة متوسطة:-

- عدم توافر نماذج رائدة يمكن الاستفادة منها.
- تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية.

(8) وعن الفائدة المرجوة بين إقامة شراكة فعالة، اتفقت الإجابات بشكل كبير من فئات عينة

البحث الاستطلاعية الأربع حول الفوائد المرجوة من إقامة شراكة فعالة، فيما عدا:

- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة
- المشاركة فى وضع خطط التعليم
- فقد جاء الاتفاق عليهما بدرجة متوسطة.

(9) وحول آليات ترشيد وتطوير الشراكة، فقد اتفقت معظم العينة الاستطلاعية بدرجة كبيرة على

آليات ترشيد وتطوير الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية وبين الجمعيات الأهلية باستثناء:-

- وضع الخطط التعليمية ومتابعتها، وتقويم ومتابعة المشروعات فقد جاء الاتفاق عليهما متوسطة.

(10) وعن مستقبل التعليم الأساسى من وجهة نظر مسئولى التعليم الأساسى جاءت الإجابات

كما يلى:-

- دعم الوظيفة التعليمية: ضرورة التأكيد على تحقيق النمو المتوازن لشخصية التلميذ وإعداده للمواطنة الصالحة، والتنمية المهنية المستدامة للمعلمين العاملين.
- دعم الوظيفة التربوية: تفعيل تطبيق اللامركزية فى صنع واتخاذ القرارات خاصة فى المعسكرات والندوات والمؤتمرات ، ومشاركة مجالس الأمناء فى بعض الخطط، وأن تتم عملية التعاقدات مع المحليات.
- دعم الصلة بين المدرسة والأسرة: من خلال توعية الآباء بمستويات الأبناء ، ودعم الأسر الفقيرة ورعاية الموهوبين.

الخلاصة: يلاحظ أن دور الجمعيات الأهلية فى دعم عملية التعليم الأساسى هو دور مواز

وغير مكمل ، وهذا يدل على أن الجمعيات الأهلية تقوم بأدوار غير مباشرة فيما يتعلق بدعم الأسر الفقيرة، ومعالجة إحجام الأبناء عن الالتحاق بالتعليم وكلها أدوار تنعكس إيجابيا على التعليم الأساسى. إلا أن هذه الأدوار غير كافية الأمر الذى يدفع إلى ضرورة قيام الحكومة بدورها كاملا تجاه تقديم الخدمات التعليمية المتوخاة من التعليم الأساسى على نحو سليم.

وتتسق هذه النتيجة المستقاة من تحليل بيانات البحث الميدانى لهذه الدراسة مع الدراسة التى قام بها المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية وموضوعها ، دور مؤسسات المجتمع المدنى فى دعم العملية التعليمية ، وخلصت تلك الدراسة الى الدعم الذى تقوم به مؤسسات المجتمع المدنى فى دعم العملية التعليمية غير كاف بالمرة.

ثانيا : التوصيات:

- 1- أهمية وجدوى قيام حوارات مجتمعية حول إصلاح وتحسين التعليم الأساسى ، بمشاركة فاعلة لقوى المجتمع المختلفة ، مع الأخذ فى الاعتبار تطوير آليات المشاركة المجتمعية بحيث تحقق التنسيق ، وتتم المتابعة للمهام ، وبحيث تكون هذه الآليات مؤسسة حقيقية تكفل تحقيق أهداف التعليم الأساسى.
- 2- دراسة وتقييم القيمة المضافة للأداء التعليمى لمنظومة التعليم الأساسى من قبل الحكومة ، والجمعيات الأهلية التى تدعم عملية التعليم الأساسى ، ثقافيا واجتماعيا ، ورتبويا ، واقتصاديا ... بقصد تحديد المسئولية والمساءلة للإدارة الجيدة لتقديم تعليم جيد.
- 3- ضرورة وجود نظام لإدارة الموارد البشرية على مختلف فئاتها ومستوياتها الوظيفية تضمنين لمؤسسة التعليم ، والجمعيات الأهلية الداعمة – المحافظة على الموارد البشرية من خلال تكوين هيكل مناسب ، وتضمنين نظام تعويض ملائم ، بما يؤدى على تمكين وتنمية الموارد البشرية . ويتم تأهيل المورد البشرية من خلال التدريب ضمن خطة واضحة والانبعاث الى الخارج أو الداخل لاستكمال الدراسة والتأهيل ، مع أهمية المشاركة فى المؤتمرات والندوات ، واللجان وورشه العمل...الخ.
- 4- تطبيق مؤشرات الجودة الشاملة على عناصر منظومة التعليم الأساسى ، وبخاصة:
 - الخريجون
 - المعلمون
 - المناخ المدرسى
 - الإدارة المدرسية / التعليمية
- 5- دراسة الحاجات الفعلية للتعليم الأساسى ، ووضع أولويات للحاجات حسب درجة الحاجة ، وقدرات التنفيذ ، مع أهمية مراعاة المتاح من إمكانيات وقدرات مادية وبشرية ومالية . وهنا يتطلب الموقف تشجيع منظمات المجتمع المدنى ، والجمعيات الأهلية على تقديم الدعم المادى والمعنوى ، والمالى للتعليم الأساسى سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.
- 6- تدبير المخصصات المالية للتعليم الأساسى ، ووضعه على قمة الأولويات للإنفاق الحكومى ، وذلك من خلال:

- البحث عن مصادر جديدة للتمويل (جهود ذاتية).
- التخلص من بعض الشروط (المعونات) التى تتعارض مع الأمن القومى .
- محاولة الاستفادة من المعونات الموجهة نحو أهداف تعليمية.
- 7- توسيع قاعدة المشاركة المجتمعية فى المساهمة فى إعداد مناهج الدراسة مع أخذ رأى المعلمون ، الآباء ، العاملون ، وأطراف أخرى ...
- وهنا يبرز دور العمل التطوعى الهادف والإيجابى الذى يضمن المشاركة الفاعلة ، والمبادرات الفردية.
- 8- إعادة النظر فى اللوائح والقوانين التى تحد من إعطاء الصلاحية الكاملة لمجالس الأمناء ، والآباء ، للقيام بدورهما فى عمليات إصلاح وتطوير التعليم الأساسى ، من خلال تقديم المقترحات والحلول للمشكلات القائمة.
- 9- من الأهمية بمكان أن تتدارك عملية تطوير التعليم الأساسى دعم نفاذ البصيرة فى القضايا التنموية والتعليمية ، مع ضرورة إحداث تغيير فى القيم والخصائص والسلوك والاتجاهات ، والعمل على تشجيع الممارسات الإيجابية للحقوق والواجبات.
- 10- ينبغى على القائمين على أمر التعليم الأساسى من راسمى السياسة ومخططين مراعاة ظروف المجتمعات المحلية ، وأنساق بنائها وتحليل أدوارها ، والعلاقات بين الأنساق ، وهذا يقتضى تحديد العوامل المؤثرة فى أنساق المجتمع ككل ، والتى تسهم فى عمليات التعبير فى التركيبة الاجتماعية ، دون إغفال للعوامل التى ترتبط بالتكوين الاجتماعى.
- 11- أهمية وجدوى ، دراسة المشاركات المجتمعية ، وتحديد وتحليل دور كل طرف مشارك ، مع أهمية دراسة الأسس والمبادئ ، والمعايير التى تكفل مزيد من تكامل الأداء لدى العاملين فى قطاع التعليم الأساسى من ناحية ، ولدى الجمعيات الأهلية التى تدعم هذا التعليم ، كل ذلك داخل أنساق البناء الاجتماعى ، مخع أهمية تحديد درجة مرونة تختلف التنظيمات الفرعية داخل المجتمع المحلى ، وايضا احداث تغييرات أساسية وعميقة الجذور فى الممارسات الفكرية.
- 12- ضرورة إقامة شراكة مجتمعية فاعلة بين منظمات المجتمع المدنى والأهلى والجمعيات الأهلية ، والحكومة ، مبنية على الثقة ، والشفافية والوضوح والمساءلة والمحاسبية ، مع أهمية إرساء دعم قيمة المسئولية الاجتماعية لدى

كل الأطراف الفاعلة فى سياق التعليم الأساسى وكذا أصحاب المصالح والطموحات.

13- مما لاشك فيه أن تفعيل المشاركة المجتمعية ، وتطبيق اللامركزية فى التعليم الأساسى ، يعد مدخلان أساسيان لتطوير وتحسين هذا التعليم سيما وأنهما يبنيان فرصا أرحب للتعاون والتنسيق بين الأطراف المشاركة حيث يتيح معرفة المجموعة المستهدفة جيدا . كما يسعيان الى رفع مستوى جدوى الأداء المدرسى ورفع مستوى جودة الخريج ، مع إتاحة فرصا أكبر للإشراف المحلى على المدارس مع الاعتماد على خصائص المدرسة.

14- تهيئة المناخ القانونى ، وذلك بصدور عدة قرارات وزارية تفتح باب التعاون بين الجمعيات وبعضها وبينها وبين وزارة التربية والتعليم.

15- تفعيل إدارة الجمعيات الأهلية فى وزارة التربية والتعليم بحيث تقوم بالدور المنوط بها فى التعاون والشراكة بين الجمعيات والوزارة.

16- العمل على توفير بيئة ثقافية جديدة للعمل التطوعى تعمل على تشجيعه بين أفراد المجتمع،

17- توفير وتحديث وتدعيم قاعدة بيانات الجمعيات الأهلية.

18- دعم وتشجيع المحافظات الأهلية التى تتوجه نحو تطوير التعليم ومكافحة الأمية وتطوير شراكة فاعلة معها.

19- تشجيع النماذج الإيجابية من الجمعيات التى تصدرت لقضايا التعليم وتسجيل وتوثيق خبراتها ورصد جوائز لها.

20- دعم وتشجيع نظام التشبيك بين الجمعيات وبصفة خاصة العاملة فى مجال التعليم.

21- تكشف هذه الدراسة النقاب عن بحوث ودراسات جديدة تجدر دراستها ويستأهل بحثها منها:

أ - دعم قيم المسؤولية الاجتماعية لدى العاملين فى السياق التعليمى.

ب- المشاركة المجتمعية والتعليم بين المرجع والموقع.

ج- جذور الممارسات الفكرية للمشاركة المجتمعية.

د- المشاركة المجتمعية والتعليم بين التكامل والتواصل.

هـ- دور المشاركة المجتمعية فى التخطيط للتعليم الأساسى

ودور المشاركة المجتمعية فى محاربة الدروس الخصوصية.

المراجع العربية والأجنبية
"الإضافية"

- أ - الكتب:
- 1 - أماني قنديل : المجتمع المدني فى مطلع ألفية جديدة ،مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، القاهرة 2000.
 - 2 - أماني قنديل : تفعيل دور الجمعيات الأهلية فى إطار السياسات العامة ، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية ، مركز دراسات وإستشارات الإدارة العامة ، جامعة القاهرة ، 2005.
 - 3 - أيمن السيد عبد الوهاب: قانون الجمعيات الأهلية الأولويات والتحديات ، كراسات إستراتيجية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، القاهرة ، 2005.
 - 4 - جابر عبد الحميد جابر : إستراتيجيات التدريس والتعلم ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، 1999.
 - 5 - جورج إسحاق : قضية التعليم المصرى : الخطاب النقدى للطلاب ، الأمانة العامة للمدارس الكاثوليكية، القاهرة ، 2003 .
 - 6 - حامد عمار : مواجهة العولمة فى التعليم والثقافة ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، 2006.
 - 7 - حسن محمد حسان ، التعليم الأساسى بين النظرية والتطبيق ، مكتبة الطالب الجامعى ، مكة المكرمة ، 1406هـ.
 - 8 - زكى نجيب محمود : تجديد الفكر العربى ، مهرجان القراءة للجميع ، القاهرة ، 2004.
 - 9 - السيد عليوة : الديمقراطية المدرسية ، القاهرة مركز القرار الإستشارات ، القاهرة ، 2004 .
 - 10 - شاكر محمد فتحى أحمد وآخرون ، التعليم الأساسى (الفكر .. التطبيق .. الصيغة المستقبلية) - بدون ناشر ، 1998 .
 - 11 - ضياء الدين زاهر : مقدمة فى الدراسات المستقبلية ، مركز الكتاب للنشر ، القاهرة ، 2004.
 - 12 - عبد الغفار شكر : الدور التنموى والتربوى للجمعيات الأهلية والتعاونية فى مصر ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، 2005.
 - 13 - عزمى بشارة : المجتمع الدنى : دراسة نقدية مع إشارة للمجتمع المدنى العربى ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2000.
 - 14 - على السيد الشخبي : علم إجتماع التربية المعاصر ، سلسلة المراجع فى التربية وعلم النفس ، ع 23 ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، 2002.
 - 15 - قانون الجمعيات الأهلية : 2002 ، المطابع الأميرية ،

- 16- قطاع التعليم والبحث والمعلومات : برنامج التعليم الشعبى فى عشر سنوات ، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والتنمية البشرية ، القاهرة 2003.
 - 17- محمد سيف الدين فهمى : التخطيط التعليمى أسسه ، أساليبه ، مشكلاته ، ط6 ، الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1997
 - 18- محمد صبرى الحوت : إصلاح التعليم بين واقع الداخل وضغوط الخارج ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 2008.
 - 19- محمد عبد القادر أحمد ، إستراتيجية التربية العربية لنشر التعليم الأساسى فى الدول العربية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، 1983.
 - 20- محمد وجيه الصاوى ، التعليم الإبتدائى - الواقع والمأمول - مكتبة الفلاح ، الكويت ، ط1 ، 1999 .
 - 21- مركز تطوير المناهج والمواد التعليمية : التربية من أجل المواطنة : الوحدة الوطنية ومواجهة التطرف فكاع الكتب ، وزارة التربية والتعليم ، القاهرة ، 2000.
 - 22- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان : رؤية نقدية لقانون الجمعيات الأهلية 84 لسنة 2002 ، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ، القاهرة 2005.
 - 23- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان : رؤية نقدية لقانون الجمعيات الأهلية ، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ، القاهرة ، 2005.
- ب - المؤتمرات والندوات:
- 1 - أبو العلا ماضى : إشكاليات المواطنة فى إطار تحولات العولمة ، ندون حول التربية للمواطنة ، الهيئة القبطية الإنجيلية المصرية ، القاهرة ، 5-6 مايو 2002.
 - 2 - أحمد بهاء شعبان : واقع المجتمع المدنى ، ندوة المجتمع المدنى ، مركز حوار للتنمية والإعلام ، القاهرة ، يناير 2004.
 - 3 - أحمد ثابت : بناء مؤسسات المجتمع المدنى فى مصر بين الفاعلية والإنحسار ، مؤتمر مستقبل التطور الديمقراطى فى مصر ، جماعة تنمية الديمقراطية ، القاهرة ، 2-3/11/1997.
 - 4 - أحمد يوسف سعد : التربية المدنية ومناهج التعليم المصرى ، مؤتمر مشروع التربية المدنية ، الهيئة القبطية الإنجيلية ، القاهرة 20-23 ابريل 2006.

- 5 - أماني قنديل : "المجتمع المدني" التغير الإجتماعى فى المجتمع المصرى خلال خمسين عاماً المؤتمر السنوى الخامس ، المجلد الأول ، المركز القومى للبحوث الإجتماعية والجناينة ، القاهرة ، 20-23 أبريل 2003.
- 6 - أماني محمد طه: قياس إحتياجات التربية المدنية فى المجتمع المصرى ، مؤتمر مشروع التربية المدنية ، الهيئة القبطية الانجولية ، القاهرة ، 20-23 أبريل 2006.
- 7 - سيف الدين عبد الفتاح : لاجتمع المدني والدولة فى الفكر والممارسة الاجتماعية المعاصرة ، ندوة المجتمع المدني فى الوطن العربى ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1-2/10/1992.
- 8 - شبل بدراتن : التربية المدنية فى التعليم ، مؤتمر مشروع التربية المدنية ، الهيئة القبطية الإنجيلية ، القاهرة 20-23 أبريل 2006.
- 9 - كمال نجيب : المواطنة وثقافة المدرسة فى المجتمع المصرى ، الندوة الإقليمية الأولى حول التربية والشباب والمواطنة ، الجمعية التونسية للدراسات حول ثقافة الشباب ، تونس ، من 17-19 يوليو 2004.
- 10 - مصطفى كامل السيد : مفهوم المجتمع المدني ومصر ، ورقة مقدمة إلى مؤتمر مستقبل التطوير الديمقراطى فى مصر ، جماعة تنمية الديمقراطية ، القاهرة ، 2-3 نوفمبر 1999 .

ج - المجالات العلمية :

- 1 - إبراهيم البيومى غانم : نحو تفعيل دور نظام الوقف فى توثيق علاقة المجتمع بالدولة ، مجلة المستقبل العربى ، ع 117 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ربيع 2004.
- 2 - إبراهيم عيسوى : الدراسة المستقبلية ومشروع مصر 2020 ، مجلة أوراق مصر 2020 ج 4 ، القاهرة ، مكتب الشرق الأوسط ، سبتمبر 2000.
- 3 - أماني قنديل : تطور المجتمع المدني فى مصر ، المجلة الإجتماعية القومية ، المجلد 36، ع3، المركز القومى للبحوث الإجتماعية والجناينة ، القاهرة ، سبتمبر 1999.
- 4 - أماني قنديل : تطور المجتمع المدني ، مجلة عالم الفكر ، المجلد 27، ع3 ، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، يناير /مارس 1999.

- 5 - أمانى قنديل : مؤسسات المجتمع المدنى ووظائف الدمج الاجتماعى والاقتصادى والسياسى ، مجلة الثقافة الجديدة ، ع 175 ، شركة الأمل للطباعة والنشر ، القاهرة ، يناير/مارس 1999.
- 6 - جمعية النهضة بالتعليم : بكرة أحلى : مجلة جمعية النهضة بالتعليم ، ع9 ، جمعية النهضة بالتعليم ، القاهرة ، 2005.
- 7 - حسن نافعة : العرب وأزمة اليونسكو ، مجلة السياسة الدولية ، ع 934 ، مركز الأهرام الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، يوليو 1988.
- 8 - سعيد إسماعيل على : فلسفات تربوية معاصرة ، مجلة عالم المعرفة ، ع159 ، المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 1995.
- 9 - شهيرة الباز : المنظمات الأهلية فى مصر ، مجلة القاهرة ، ع 154 ، هيئة الكتاب المصرى ، القاهرة 1995.
- 10 - شهيرة الباز : دور المنظمات الأهلية العربية فى تنمية المجتمعات المحلية ، مجلة إفريقية عربية ، المجلد الثالث ، مركز البحوث العربية ، القاهرة ، أكتوبر 2000.
- 11 - كمال نجيب : التعليم والمشاركة السياسية ، مجلة الديمقراطية س 2 ، ع8 ، مركز الأهرام الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ، أكتوبر 2002.
- 12 - محمد صبرى الحوت : بعض أساليب تقويم الخطط والبرامج والمشروعات التعليمية : المفهوم والإجراءات والقيود ، مجلة التربية والتنمية ، س3 ، ع8 ، مركز التنمية البشرية والمعلومات ، القاهرة فبراير 1995.
- 13 - نبيل عبد الفتاح : المجتمع المدنى فى عالم مضطرب الإعاقة البنائية والأسئلة والإحتمالات ، مجلة الديمقراطية ، ع6 ، مركز الأهرام لدراسات السياسة الإستراتيجية ، القاهرة ، ربيع 2002.

د - الدراسات الجامعية :

- 1 - حسام الديم السيد : تطوير إدارة المدرسة الثانية العامة بمصر بإستخدام أسلوب فرق العمل فى ضوء خبرات بعض الدول ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة الزقازيق ، 2004 .
- 2 - السيد سلامة الخميسى : التخطيط للتربية لشباب الجامعات فى ضوء الأبعاد السياسية والاجتماعية للمجتمع المصرى ، رسالة دكتوراه ، كلية التربية ، جامعة الأسكندرية ، 1984.

- 3 - محمد إبراهيم أبو خليل: لتنشئة السياسة لطلاب المرحلة الثانوية الفنية بمحافظة البحيرة دراسة تقويمية ، رسالة ماجستير ، كلية التربية ، جامعة الأسكندرية ، 1990.
- 4 - نجلاء أحمد راتب : الإلتواء الإجتماعى والشخصية المصرية ، رسالة ماجستير ، كلية الإعلام ، جامعة القاهرة ، 1990.

ثانياً : المراجع الأجنبية :

- 1- Arthur,J.and Baily.R. School and community : Communitarian Agenda in Education, Flamer press,2000.
- 2- Bahr, Micheat w, and et.al, A Comparison of School Based Intervention Teams: Implication for Educational and Legal Reform, Extensional children , vol 13., No.1, 1999.
- 3- Barber, B., Education for demofrafy, the publif of Education and Schooling. San Francisco, 1997.
- 4- Barber, Beviamin R., public Schooling for Democracy. In the public purpose of Education and Schooling, Jossey Bass Publishers, San Franciso, 1997.
- 5- Branson, M, the Role of civie Education, Center for Civic Education Calabasas, Califomia, 2001.
- 6- Branson,M.S., project Citizen: An Introduction, center for Civic Education, California, February 1999.
- 7- Branson. M.S., Making the Cases of Civic Education, : Educating Young people for Responsible citizenship, A paper presented at the Conference for Professional development of program thainers, Manhattan Beach, California, February, 25,2001.
- 8- Catherine, M, and David Matheson, Educational Issues in the learning Age, London, Continuum, 2000,P. 144.
- 9- Center for Civic Education, the Ruler of Civic Education: A Report of the Task Force on Civic Education, presented to the Second Annual white House conference on character Building for A democratic Civic Society. Washington, DC, May, 19-20,1995.
- 10- Center for Civic Education. The Roll of Civic Education : A Report of the Task Force on Civic Education, Presented to The Second Annual White House Conference on Character Building for A Democratic Civil Society, Washington, DC., May 19-20,1995.
- 11- GallstoneW.A., Civic Education and Political Participation, University of Maryland, College Parke, September 2003.
- 12- Gay,I.,Educational Research, Competencies For Analysis and Application, Merrill Publishing Co., New York, 1999, PP. 10-11.
- 13- Gibson, Cynthia and etal, The Civic Mission of schools, Columbia University Press, New York, 2002.
- 14- Grindal, K., Basic concept and core competencies: The Approach in Norway, Strasburg, council of Europe, 1997.
- 15- Unesco, Education in Africa in the light of the Large Conference,. Paris. 1977.

- 16- **Unesco, Educational studies and documents, No 15, 1955, Fundamental, adult, literacy and community education in the west Indies.**
- 17- **Unesco, World Education report 2002, The right to Education. Towards Education for all throughout life, Paris, 2002.**

الملاحق

إستبيان

لإستطلاع رأى كل من :

- مسئولى التعليم الأساسى بديوان عام وزارة التربية والتعليم
 - مديرى الإدارات التعليمية بمديريات التربية والتعليم بالقاهرة
 - مديرى المدارس (التعليم الأساسى بالقاهرة)
 - المسئولين بالجمعيات الأهلية المشاركة فى مشروعات التعليم
- (بطريق مباشر وغير مباشر)

السيدات الفاضلات / السادة الأفاضل

تحية طيبة وبعد

بين أيديكم إستبيان لجمع المعلومات حول دراسة بعنوان :

" دور الجمعيات الأهلية فى دعم
عملية التعليم الأساسى
(دراسة ميدانية بمحافظة
القاهرة)

ويتضمن هذا الإستبيان مايلى:-

أولا : مجالات الشراكة الحالية بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بوزارة التربية والتعليم) والجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى بطريق مباشر أو غير مباشر ، وتتمثل فى المحاور التالية:-

- دعم الوظيفة التعليمية

- دعم الوظيفة التربوية

- دعم الصلة بين المدرسة والأسرة

ثانيا: المعوقات التى تحول دون إقامة شراكة بين التعليم (الحكومى) والجمعيات الأهلية.

ثالثا: المتوقع من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية وبين الجمعيات الأهلية.

رابعا: الآليات المقترحة لترشيد الشراكة فى مجال دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الجمعيات الأهلية.

خامسا : مستقبل دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الإدارة العامة للجمعيات فى علاقتها بالجمعيات الأهلية.

يرجى التكرم بقراءة كل عبارة من عبارات الاستبيان قراءة متأنية ، ثم إبداء رأيكم بوضع علامة (✓)

(أمام العبارة التى تناسب رأيكم ، هذا مع العلم بأن المعلومات التى ستدلون بها ستعامل بسرية تامة ،

ولن تستخدم فى غير أغراض البحث العلمى.

وتفضلوا بقبول فائق إحترامى وتقديرى على ماتبذلونه من وقت وجهد فى الإجابة على هذا

الاستبيان.

الباحث الرئيسى
(أ.د. دسوفى عبد الجليل)

المعلومات الأساسية :

- التعليم الأساسي

- اسم المدرسة:

- المديرية التعليمية :

- عنوان المدرسة:

- الجمعيات الأهلية

- اسم الجمعية الأهلية :

- عدد الفروع التابعة لها:

- طبيعة عمل الجمعية الأهلية :*

1 () جمعية محلية 2 () جمعية كبيرة مركزية تعمل في القاهرة

في القاهرة فقط

3 () هيئة مصرية تعمل في محافظة

القاهرة وفي بعض المحافظات

4 () مجتمع أهلي يقدم مساعدات

مباشرة للمدارس (رجال أعمال – أهل خير- نقابات...)

- اسم المبحوث :

- الوظيفة الحالية :

- الوظيفة السابقة :

أولاً : واقع الشراكة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) وبين الجمعيات الأهلية في دعم عملية التعليم الأساسي:

ضع علامة (✓) أمام العبارة التي توافق آرائكم

طبيعة ونوع الدور / المجال / المشاركة			الأدوار / المجالات / المشاركات
غير ذلك (اذكره)	موازي	مكمل	
			أ - دعم الوظيفة التربوية :- - مسابقات /ندوات / محاضرات/مؤتمرات. - معسكرات / احتفالات / رحلات. - تأهيل ذوى الاحتياجات الخاصة. - تكريم ورعاية الموهوبين. - قوافل طبية - المدرسة المنتجة.
			ب - دعم الوظيفة التعليمية :- - رفع كفاءة العملية التعليمية(تدريبات ، تربوية - دفع مصروفات دراسة والمجموعات الدراسية - خدمة البيئة (حدائق) - إنشاء المدارس (مدارس المجتمع) - دعم تكنولوجيا التعليم/ المكتبات - الإصلاح الصيانة - التبرع بالأرض - تزويد المدارس بأدوات فنية – موسيقية – رياضية
			ج - دعم الصلة بين الأسرة والمدرسة: - رياض الأطفال - التوعية الاجتماعية/ الثقافية / الصحية / الدينية - الرعاية الاجتماعية / المساعدات - التدريب للأسر - مشاريع صغيرة لاتاحة الفرص للأطفال للإلتحاق بالتعليم

ثانياً : المعوقات التى تحول دون إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات بالوزارة
وبين الجمعيات الأهلية التى تدعم التعليم الأساسى :
ضع علامة (✓) أمام العبارة التى تعبر عن مدى موافقتك

	العبارة	الاستجابة		
		موافق	موافق لحد ما	غير موافق
1	محدودية الصلاحيات الممنوحة لمديرى المدارس لتطوير الشراكة مع الجمعيات الأهلية			
2	لا يتوفر كادر إدارى مساند متخصص فى تطوير العلاقة مع الجمعيات الأهلية			
3	عدم توفر وسائل الإتصال الحديثة (أنترنت – خطوط هاتفية مباشرة) يعيق التواصل مع الجمعيات الأهلية			
4	عدم توفر نماذج رائده يمكن الاستفادة منها فى تطوير العلاقة بين المدرسة والجمعية الأهلية			
5	غياب الرؤية الواضحة لدى الجمعيات الأهلية عن الاحتياجات الفعلية للتعليم الأساسى			
6	تخوف بعض مديرى المدارس من دخول الجمعيات الأهلية المدارس.			
7	غياب التنسيق بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (بالوزارة) ووزارة التضامن الاجتماعى			
8	عدم وجود إدرات فرعية بمديرىات التعليم وإداراته لمتابعة وتنفيذ المشروعات والبرامج.			
9	تعامل إدارات أخرى غير الإدارة العامة للجمعيات مع الجمعيات الأهلية.			
10	عدم دعم المجتمع للدور الرائد للجمعيات الأهلية فى التعليم الأساسى			
11	تعثر بعض المشروعات بسبب تعقد إجراءات أمن الوزارة			
12	عدم وجود رؤية واضحة لدى العاملين بالإدارات الفرعية لدور الجمعيات الأهلية فى التنمية (التعليم)			
13	أخرى تذكر			

ثالثاً : الفائدة المرجوة من إقامة شراكة فعالة بين الإدارة العامة للجمعيات الأهلية (الوزارة) والجمعية الأهلية

من فضلك ضع علامة (✓) فى الخانة التى تعبر عن مدى موافقتك

	العبارة	الاستجابة		
		موافق	موافق لحد ما	غير موافق
1	رفع مستوى الأداء التعليمى لكل من المعلمين والمديرين.			
2	تيسير وتسهيل العمل بين الإدارة العامة للجمعيات ووزارة التضامن الاجتماعى			
3	تحديد الأدوار والمجالات والمشاركات لكل طرف			
4	تقديم تعليم عال الجودة من خلال تنمية نوعية التعليم والتعلم وتطويرها.			
5	إثراء بيئة التعليم من خلال ترشيد الشراكة الحقيقية بين الفاعلين فى السياق التعليمى مجالس الأمناء ، أولياء الأمور ، التلاميذ ، المعلمين			
6	توفير مصادر داعمة إضافية للتعليم			
7	تحسين مستوى التحصيل المدرسى من خلال حصول الطلاب على أفضل نتاج علمى ومعرفى			
8	توفير بعض التجهيزات والتقنيات اللازمة			
9	المشاركة فى وضع خطط التعليم			
10	خلق بيئة مواتية لتسهيل تنفيذ البرامج والمشروعات التى تتسق مع أهداف الخطة التعليمية.			
11	بث الثقة فى نفوس المسؤولين بالمحليات من جانب الجمعيات			
12	سد الاحتياجات الملحة فى التعليم			
13	رصد الحلول لمشكلات التعليم : التسرب – التأخر الدراسى – صعوبات التعلم- تعليم الفتيات – الالتحاق برياض الأطفال – كثافة الفصل			
14	- دمج ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعليم			
15	- توفير معلمين للأنشطة التربوية مع توفير رواتبهم			
16	أخرى تذكر			

رابعاً : آليات ترشيد وتطوير المشاركة بين الإدارة العامة للجمعيات (الوزارة) والجمعيات الأهلية:

من فضلك ضع علامة (✓) أمام العبارة التي تعبر عن رأيك

	العبارة	الاستجابة		
		موافق	موافق لحد ما	غير موافق
1	تطوير الأنظمة واللوائح التنظيمية المرتبطة بالمشاركة بين الجمعيات الأهلية ، وبين مؤسسات التعليم.			
2	تغيير الثقافة التنظيمية لدى المدارس والجمعيات الأهلية فيما يتعلق بالمشاركة المجتمعية			
3	التخفيف من القيود البيروقراطية في التعامل مع الجمعيات الأهلية			
4	تفعيل دور وسائل الإعلام في توعية الجمعيات الأهلية بأهمية المشاركة في تطوير التعليم			
5	توعية الفاعلين في السياق التعليمي بأهمية الأدوار والمجالات والمشاركات التي تقوم بها الجمعيات الأهلية في مجال التعليم			
6	تقييم ومتابعة المشروعات والبرامج مع تخصيص ميزانية للصرف على نشاطي المتابعة والتقييم			
7	قيام وزارة التربية والتعليم بعرض أهم توجهاتها في خططها المستقبلية وتحديد مجالات المشاركة من قبل الجمعيات الأهلية			
8	المشاركة في وضع الخطط التعليمية ومتابعة تنفيذها.			
9	تفعيل دور البيئة الاجتماعية والفاعلين في سياق التعليم في دفع عملية التطوير المدرسي مع تعظيم المسؤولية الاجتماعية بما يخدم مستقبل التلاميذ			
10	أخرى تذكر :-			

خامسا : مستقبل دعم عملية التعليم الأساسى من قبل الإدارة العامة للجمعيات فى علاقتها بالجمعيات الأهلية

1/ من وجهة نظر المسؤولين بالتعليم الأساسى

المحور	الأدوار	المجالات	المشاركات
دعم الوظيفة التعليمية			
دعم الوظيفة التربوية			
دعم الصلة بين المدرسة للأسرة			

2/ ملاحظات أخرى

